الواضح في مناهج المحدثين

د. ياسر الشمالي



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الواضح في

مناهج المحدثين

د. ياسر الشمالي

الطبعة الثالثة

مزيدة ومنقحة

١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م



رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (2002/8/2130)
231
شمالي ، ياسر
الواضح في مناهج المحدثين / د. ياسر الشمالي
عمان: دار ومكتبة الحامد.
الطبعة الثانية 2006 م
ر.إ.: 2002/8/2130
الواصفات: / الحديث الشريف// علوم الحديث// تدوين الحديث/

* تم إعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

رقم الإجازة المتسلسل لدى دائرة المطبوعات والنشر 2002/8/2027

* (ردمك) ISBN9957-32-008-4



دار الحامد للنشر والتوزيع

هاتف 5231081(9626)+ فاكس 5235594(9626) نقال (+962-777301601)
ص.ب 366 الجبيهة الرمز البريدي 11941عمان – الأردن
E-mail: daralhamed@yahoo.com E-mail: Dar_alhamed@hotmail.com

المحتويات

الموضوع	الصفحة

الباب الخامس

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله الذي جعل لكل أمة شرعة ومنهاجاً وبعد:

فهذه مباحث تتعلق بمناهج المحدثين في التصنيف والانتقاء، تتضمن تعريفا موجزا بأنواع التصنيف، ثم بيانا مفصّلا لأشهر كتب الحديث وهي الكتب الستة وموطأ مالك، وضعتها لطلبة كلية الشريعة، وقد توخيت فيها أن تكون ملائمة لمستوى الطلبة في هذه المرحلة وأن تكون نافعة لطلبة العلم عموما.

وقد أوليت منهج الشيخين-البخاري ومسلم- اهتماما حيث تناولت ما يتعلق بالصحيحين بشيء من التفصيل والبسط لما لهذين الكتابين من أهمية حيث إنهما أول كتابين في الصحيح المجرد، ولتلقي الأمة لهما بالقبول والعناية، إضافة إلى أنهما قد تعرّضا ويتعرضان لكثير من الشبهات بسبب الجهل بحقيقة منهج الشيخين وشرطهما ودقتهما أو بسبب العداوة للإسلام والسنة النبوية.

وإن فهم مناهج المحدثين ومعرفة طريقتهم في التصنيف والانتقاء والتبويب ونحو ذلك يساعد طالب العلم في دراسة كتب الحديث وفهمها والتعامل معها، ثم معرفة مدى الجهد الذي بذله علماء هذه الأمة لحفظ السنة وتمييز صحيحها من سقيمها، ومدى التزامهم بالدقة والموضوعية والتحري البالغ، ويترسخ لدى طالب العلم أن سلفنا من المحدثين كان لديهم فكر منهجي في الانتقاء والتصنيف، وأنهم لم يكونوا يدونون الأحاديث في الكتب كيفما تيسر بل إن هنالك ضوابط وقواعد التزموا بها.

وبدراسة هذه المادة يدرك طالب العلم أن هناك تفاوتاً لدى المحدثين سواء في مداركهم وسعة مروياتهم أم في أساليبهم واتجاههم في التصنيف أم في التزامهم بالصحة ومدى تشددهم في ذلك.

وإن فهم هذه المادة يتطلب أن يكون طالب العلم قد درس مادة علوم الحديث لأن هناك كثيراً من القضايا المطروقة تعتمد على الفهم المسبق من الطالب للقواعد

والقوانين التي تختص بأصول الحديث وروايته وقبوله ورده.

وأحب أن أشير إلى وجود دراسات سابقة حول مناهج المحدثين يُسَجَّل لأصحابها فضل السبق والتأسيس، بعض هذه الدراسات سلط الضوء على جانب معين من مناهج المحدثين مثل منهج الإمام مسلم، وبعضها تناول الاتجاه الفقهي لدى المحدثين في عصر معين، وبعضها تناول الصناعة الإسنادية عند بعض المحدثين، مثل صناعة الإسناد عند الإمام البيهقي.

وهناك دراسات تعرضت للفكر المنهجي لدى المحدثين عموماً على وجه الاختصار، وبعض الدراسات تناولت تاريخ الحديث وتدوينه

وبعضها اهتم ببيان مكانة الصحيحين، أو بيان منزلة أحد الكتب الستة، مثل منهج الترمذي في جامعه، وهذه المصنفات مفيدة ونافعة ينهل منها الدارسون وهي لبنات صالحة في صرح الدراسات الحديثية التي تُعنى ببيان جهود المحدثين ومناهجهم وشروطهم، ووجدت أن الحاجة ماسة لكتاب يصلح للمرحلة الجامعية الأولى يحوي شرائدها ويقيّد فرائدها، ويبقى أصحابها لهم فضل السبق، وبعض هذه الكتب رائدة في موضوعها، وأخص بالذكر مكانة الصحيحين للدكتور إبراهيم ملا خاطر، وكتاب" الإمام الترمذي والموازنة بينه وبين الصحيحين" للأستاذ نور الدين عتر، وقد أفدت كثيراً من هذين الكتابين.

ونسجل الاعتراف بالفضل لخاتمة الحفاظ ابن حجر العسقلاني- رحمه الله- الذي أثرى المكتبة الحديثية بالمصنفات المهمة في علم الحديث وشرحه وتراجم الرجال والتخريج وغير ذلك، وقد تتناول الحافظ منهج البخاري في كتابه "هدي الساري" الذي جعله كالمقدمة لشرح صحيح البخاري "فتح الباري"

كما تناول هذا الحافظ منهج الشيخين وغيرهم من أصحاب السنن والصحاح في سائر كتبه مثل تغليق التعليق، والنكت على ابن الصلاح، وشرح نخبة الفكر، وكان له مباحث وتحقيقات مهمة لكثير من القضايا الشاملة أفدنا منها، فجزاه الله تعالى خيرا وإخوانه من العلماء جميعا، ونسأل الله تعالى أن يجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم،

وأن ينفع به طلبة العلم، وأن يغفر لنا الزلل والتقصير، وهو حسبنا ونعم الوكيل، والحمد لله ربّ العالمين

قائمة الموضوعات

الباب الأول

أساليب المحدثين في تدوين الحديث

الباب الأول

أساليب المحدثين في تدوين الحديث

أولاً- الكتابة في عهد النبوة:

إن كتابة الأحاديث النبوية بدأت منذ عهد النبوة، ولم يكن للنبي ﷺ كُتّاباً يكتبون الحديث كما هو الحال بالنسبة للقرآن، إنما إذن النبي ﷺ لبعض الصحابة بالكتابة، فمن ذلك:

١- **إذن النبي ﷺ للصحابي عبد الله بن عمرو-رضي الله عنهما-** فقد أخرج البخاري في صحيحه عن همام بن منبه قال: سمعت أبا هريرة يقول: (ما من أصحاب النبي ﷺ أحدٌ أكثر حديثاً مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب).[1]

٢- **وأخرج أبو داود في سننه عن عبد الله بن عمرو، قال:** " كنت أكتب كل شيء سمعته من النبي ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا ؟ فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بإصبعه إلى فيه، فقال: " اكتب ؛ فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا الحق " [2]

وصحيفة عبد الله بن عمرو التي كتبها في عهد النبوة تُسمّى الصحيفة الصادقة، وهو الذي سماها كذلك، وفيها ما يقرب من خمس مائة حديث، وقد انتقلت هذه الصحيفة إلى حفيده شعيب، ثم إلى عمرو ولد شعيب.

قال الخطيب: وهي أول ما كُتب [3]

وقد أخرج الإمام أحمد محتوى هذه الصحيفة في مسنده، ولهذه الصحيفة أهمية

١- البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب كتابة العلم جـ١/٣٦ طبعة استنبول.

٢- أخرجه أبو داود في سننه، تحقيق الدعاس، كتاب العلم، باب في كتابة العلم، ج٤/٦٠، رقم: ٣٦٤٦

٣ - الخطيب البغدادي، تقييد العلم، تحقيق د. يوسف العش، دمشق، ص:٧٩

كبيـــرة لأنها وثيقة علمية تاريخية تُثبت كتابة الحديث النبوي الشريف بين يدي رسول الله ﷺ وبإذنه

٣- وممـــا كُـــتب في عهد النبوة: صحيفة علي بن أبي طالب ﷺ، فقد أخرج البخاري عن أبي جُحيفة قال: قلت لعلي: هل عندكم كتاب ؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فَهْـمٌ أُعطـــيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: وما في هذه الصحيفة ؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يُقتل مسلمٌ بكافر([1])

٤ – وقـــد أمـــر النبي ﷺ بالكتابة لرجل يمني يُدعى (أبو شاه): فقد روى الـــبخاري أن النبي ﷺ خطب عام الفتح.. فجاء رجل من أهل اليمن فقال: أكتب لي يا رسول الله، فقال: (اكتبوا لأبي فلان...)([2])

٥- وثـــبت أن النبي ﷺ كتب إلى الأمراء والعمال كتباً فيها أوامره، ومن ذلك كتاب الصدقات والفرائض لعمرو بن حزم، وغيره([3])

حديث النهي عن الكتابة:

أخرج مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال:

(لا تكتبوا عني ؛ ومن كتب عني غير القرآن فليمحه..)([4])

وقد اختلف أهل العلم في المراد بهذا الحديث الذي يتضمن النهي عن الكتابة:

فقيل: هو في حق من يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على الكتابة إذا كتب، وتُحمل أحاديث الإباحة على من لا يوثق بحفظه..

وقـــيل: إن النهـــي منســـوخ بهـــذه الأحاديث، وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقـــرآن، وكذلك خشية انشغالهم عن القرآن، فلما أُمن ذلك أذن في الكتابة، ويؤيد ذلك

---

[1]- صحيح البخاري، كتاب العلم، ج١/٣٦

[2]- المرجع السابق، الموضـع نفسه

[3]- ابن عبد البر، جامع بيان العلم، ٧١/١، الرامهرمزي، المحدث الفاصل، تحقيق الخطيب، ط٣، ص ٣٦٣، وانظـــر: الخطيب، السنة قبل التدوين، دار الفكر،ط٣، ص٣٠٥، أكرم العمري، بحوث في تاريخ السنة، ط٤، ص ٢٢٦ فما بعدها

[4]- صحيح مسلم، كتاب الزهد، باب التثبت في الحديث، ج٤/٢٢٩٨ رقم: ٣٠٠٤

أن حديث أبي شاه في أواخر عهد النبي ﷺ، وكذلك ما رواه أبو هريرة – وهو متأخر الإسلام – أسلم بعد غزوة خيبر سنة سبع – أن عبد الله بن عمرو كان يكتب وأنه هو لم يكن يكتب، يدل على أن عبد الله كان يكتب بعد إسلام أبي هريرة، ولو كان حديث أبي سعيد في النهي متأخرا عن هذه الأحاديث التي تتضمن جواز الكتابة لعرف ذلك عند الصحابة الكرام.

وقيل: إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، لأنهم كانوا يسمعون تفسير الآية فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه عليهم.[1]

وقد ذكر الخطابي الآراء السابقة، ثم قال:" فأما أن يكون نفس الكتاب محظورا وتقييد العلم بالخط منهيا عنه: فلا ؛ وقد أمر رسول الله ﷺ أمته بالتبليغ، وقال: " فليبلغ الشاهد الغائب "، فإذا لم يقيدوا ما يسمعونه منه تعذر التبليغ ولم يؤمن ذهاب العلم وأن يسقط أكثر الحديث فلا يبلغ آخر القرون من الأمة، والنسيان من طبع أكثر البشر، والحفظ غير مأمون عليه الغلط، وقد قال ﷺ لرجل شكى إليه سوء الحفظ: " استعن بيمينك"[2]، وقال: " اكتبوا لأبي شاة "..

فدل ذلك على جواز كتابة الحديث والعلم، والله أعلم. " [3]

ويرى بعض الباحثين أن عدم الاهتمام بكتابة الحديث كما كتب القرآن يعود إلى ندرة الوسائل الكتابية في ذلك الزمن، إضافة إلى ضعف البواعث النفسية عند أكثرهم على كتابة السنة.[4]

وقد ناقش د. همام سعيد هذا الرأي، ورجح عدم صحته مبينا توفر البواعث النفسية الداعية إلى كتابة السنة وحفظها، ولما ثبت أن امتناع الصحابة ﷺ عن

1- الرامهرمزي، المحدث الفاصل، ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، النووي، شرح صحيح مسلم، كتاب الزهد، باب التثبت في الحديث، محمد عجاج الخطيب، أصول الحديث، دار المعارف، ط١، ص:١٥٠

٢- الخطيب، تقييد العلم، ص:٦٥

٣- الخطابي، معالم السنن، بهامش سنن أبي داود، تحقيق الدعاس، ط١، ج٤ /٦١

٤- علوم الحديث ومصطلحه، د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت / ط١، ص:١٨-١٩

الكتابة إنما كان بسبب نهي النبي ﷺ عن كتابة شيء غير القرآن في أول الإسلام، صيانة للقرآن من كل شيء يُكتب إلى جانبه

ثم أوضح الدكتور همام أن الإذن بالكتابة كان بعد السنة السابعة للهجرة، مستدلا بأن عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – هاجر مع أبيه بعد الحديبية، ثم خلص إلى القول: " إن النهي عن كتابة السنة كان نهيا نصيا منهجيا، والإذن بكتابتها كان محدودا في الأشخاص المعينين، وفي الموضوعات التي تحتاج إلى تذكر، وللطرّاء الذين يرجعون لأقوامهم ويريدون شيئا مكتوبا.. ثم استدل بحديث: " اكتبوا لأبي فلان " وقال: فلا يفهم منه الإذن العام، إنما يُفهم منه الإذن الخاص لمن يحتاج إلى الكتابة([1])

ثانياً- ما كُتِبَ في عهد الصحابة:

لم تنتشر الكتابة والتدوين في عهد الصحابة، اعتماداً منهم على حفظهم وقربهم من عهد النبوة، وخشية التباس القرآن بالسنة، قال الخطيب البغدادي: "إن كراهة الكتاب في الصدر الأول إنما هي لئلا يضاهي كتابَ الله تعالى غيرُه أو يُشتغل عن القرآن بسواه... ونُهي عن كتب العلم في صدر الإسلام وجدته لقلة الفقهاء في ذلك الوقت والمميزين بين الوحي وغيره، لأن أكثر العرب لم يكونوا فقهوا في الدين ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يُلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن."([2])

وقد كانت هناك كتابات متفرقة مثل:

١- كتابة زيد بن ثابت للفرائض (أحاديث الميراث)

٢- ما روى الخطيب البغدادي بإسناده عن بشير بن نهيك قال: كتبت عن أبي هريرة كتابا، فلما أردت أن أفارقه قلت: يا أبا هريرة إني كتبت عنك كتابا فأرويه عنك؟ قال: نعم اروه عني ([3])

---

[1] – همام سعيد، الفكر المنهجي عند المحدثين، قطر: كتاب الأمة، ١٤٠٨ هـ، ص: ٤١-٤٣

٢- الخطيب، تقييد العلم، ص:٥٧

٣- الخطيب البغدادي، تقييد العلم، ١٠١

٣- صحيفة همام عن أبي هريرة (فيها ما سمعه همام بن منبه من أبي هريرة)، وقد وصلتنا هذه الصحيفة كاملة كما رواها ودوّنها همام عن أبي هريرة، فقد عثر على هذه الصحيفة الدكتور المحقق محمد حميد الله في مخطوطتين متماثلتين في دمشق وبرلين، وقد نقل الإمام أحمد هذه الصحيفة بتمامها في مسنده، كما نقل البخاري كثيرا من أحاديثها في جامعه الصحيح، وهذه الصحيفة حجة أخرى ودليل واضح على التوثيق المبكر للحديث، حيث إن هماما قد لقي أبا هريرة وسمع منه وقد توفي أبو هريرة سنة ٥٩ للهجرة، وقد رواها عن همام معمر بن راشد، وعنه عبد الرزاق الصنعاني، وتضم ١٣٨ حديثا([1])

٤- صحيفة جابر بن عبد الله، ذكرها ابن سعد في ترجمة مجاهد وأنه كان يحدث عنها، وكان قتادة السدوسي يثني عليها ويقول: " لأنا لصحيفة جابر بن عبد الله أحفظ مني لسورة البقرة " ([2])

وأسند الرامهرمزي عن عبد الله بن عَقيل قال: (كنت أذهب أنا وأبو جعفر – الباقر –إلى جابر بن عبد الله ومعنا ألواح صغار نكتب فيها الحديث ([3])

ثالثاً- الكتابة في عهد التابعين:

ازدادت الحاجة في عهد التابعين لكتابة الحديث، بسبب اتساع الدولة الإسلامية، وبسبب الخشية من ضياع السنة، وللحفاظ عليها من الافتراء والدس بسبب ما وقع من الفتن والبدع ورغبة القصاص في الترغيب والترهيب، فازدادت الحاجة إلى الاهتمام بالإسناد وتدوين الحديث

كما نشطت الحركة العلمية وازدادت معها الكتابة والقراءة على العلماء، ويدل على هذا ما روى عن الوليد بن أبي السائب قال: رأيت مكحولا ونافعا وعطاء تُقرأ

---

[1] – عجاج الخطيب، أصول الحديث، ص:٢٠١

٢- طبقات ابن سعد:قسم٢/ج٧ ص:٢، بحوث في تاريخ السنة /٢٢٨ مرجع سابق، أصول الحديث/ ١٩٨

٣- الرامهرمزي، المحدث الفاصل /٣٧٠

عليهم الأحاديث، وأخرج الدارمي أن نافعا كان يُملي العلم على طلابه وطلابه يكتبون بين يديه. وأخرج الخطيب بإسناده عن قتادة السدوسي أنه أجاب من سأله عن كتابة الحديث بقوله: وما يمنعك أن تكتب، وأخبرك اللطيف الخبير أنه يكتب: (قال علمها عند ربي في كتاب، لا يضل ربي ولا ينسى)[1]

التدوين الرسمي للحديث:

أخرج ابن سعد في طبقاته أن عبد العزيز بن مروان المتوفَّى سنة ٨٥هـ طلب من كثير بن مُرة الحضرمي – أحد أعلام التابعين في حمص – أن يكتب إليه بما سمع من أصحاب رسول الله ﷺ من أحاديثهم [2]

ويُعد هذا الطلب تدوينا رسميا يرعاه ولي الأمر، وهذا يدل على أنه أول تدوين رسمي للحديث

ثم إن الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله تعالى ـ قام بتدوين رسمي أيضا للحديث من خلال أمره للمحدثين في زمانه بجمع الأحاديث والآثار، فقد أخرج البخاري تعليقاً والرامهرمزي والخطيب وغيرهما عن عبد الله بن دينار قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل المدينة: "انظروا ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ")[3]

كما أن محمد بن شهاب الزهري (ت:١٢٤) هو أول من جمع حديث المدينة وقدمه إلى عمر بن عبد العزيز الذي بعث إلى كل أرض دفتراً من دفاتره.

١- الخطيب، الكفاية في علم الرواية، ٢٦٤، سنن الدارمي، /١٢٩، محمد عجاج الخطيب، أصول الحديث:١٧١

٢- طبقات ابن سعد، قسم ٢، ج٢، ص:١٣٤(نقله د. مجمد عجاج الخطيب في أصول الحديث ص: ١٧٦

٣- صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم ٣٣/١

الرامهرمزي، المحدث الفاصل /١٧٤، الخطيب، تقييد العلم /١٠٦

وكانت هذه هي المحاولة الأولى لجمع الحديث وتدوينه بشمول واستقصاء، فمهد الطريق لمن بعده.([4])

وأسند ابن عبد البر عن ابن وهب قال: سمعت مالكاً يقول: كان عمر بن عبد العزيز يكتب إلى الأمصار يعلمهم السنة والفقه ويكتب إلى المدينة يسألهم عما مضى وأن يعلِّموا بما عندهم، ويكتب إلى أبي بكر بن عمرو بن حزم أن يجمع السنن ويكتب إليه بها، فتوفي عمر وقد كتب ابن حزم كتباً قبل أن يبعث بها إليه.([1])

وتفيد المراجع أن الكتابة كانت منتشرة في عهد التابعين الذين كانوا يرغبون تلاميذهم بالكتابة، وأن هذا كان اتجاهاً عاما – مع وجود من يَرَى منع الكتابة –، فكان الحسن، وسعيد بن جبير، والشعبي، ومحمد بن عقيل، وعطاء، ومكحول، وغيرهم يكتبون ويشجعون الكتابة.([2])

إلا أن الكتابة في هذا العصر كانت عبارة عن صحف لم ترتب فيها الأحاديث على نسق معين، وكانت تحوي أحاديث مرفوعة وأخباراً موقوفة على الصحابة، وكانت في الغالب خاصة بأصحابها يحفظونها وينشرونها رواية، وكانت متفرقة عند الرواة والعلماء

أما تدوين الحديث في كتب جامعة مرتبة فقد بدأ حوالي منتصف القرن الثاني الهجري، وذلك بعد وفاة الحسن وابن المسيب وغيرهما من كبار التابعين.([3])

أساليب المحدثين في التصنيف:

تنوعت أساليب المحدثين في طريقة تدوين الأحاديث وترتيبها، وكذا في منهج اختيارها وانتقائها فكان لهم طرق شتى، لكل طريقة ميزة معينة:

٤- ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله ١/٧٦؛ د. أكرم العمري، بحوث في تاريخ السنة /١٣٢

١- ابن عبد البر، التمهيد ؛ الكتاني، الرسالة المستطرفة /٧ ؛ العمري، بحوث في تاريخ السنة /٢٣١

٢- محمد عجاج، السنة قبل التدوين /٣٢٥ فما بعدها.

٣- الكتاني، الرسالة المستطرفة /٦-٧، نذير حمدان، الموطآت:٢٧

الطريقة الأولى: النُسخ الحديثية

النُســخ: جمع نُسخة، وتُسمى صحيفة، وهو مصطلح شائع لدى علماء الحديث النــبوي اختصوا به، يُطلقونه على ما يضم مجموعة من الأحاديث بإسناد واحد يرويها الصـــحابي عن النبي ﷺ يكتبها هو أو يكتبها الراوي عنه أو من دونه... سواء كانت ورقة واحدة أو أكثر.

مـــثل نســـخة همـــام عن أبي هريرة، ونسخة أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريـــرة، ونســـخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (عبد الله بن عمرو بن العاص)، وغيرها([1])

فقد اهتم بعض رواة الحديث النبوي بكتابة مروياتهم في صُحف وذلك لحفظ هذه المـــرويات من الضياع والنسيان، وقد كان بعض الرواة يخص أحاديث بعض شيوخه بالكـــتابة، وربمـــا خصّ طريقا معينا من مرويات شيخه، ويسوق تلك المرويات بسند واحد

وكـــان رواة تلـــك النسخ يولون تلك النسخ اهتماما خاصا لأهميتها وصحتها أو لعلـــوها، ويجعلـــونها رفيقتهم عند الأداء، فيسمع منه التلاميذ من تلك النسخة فتشتهر بنسبتها إليه، فقيل نسخة همام، ونسخة عمرو بن شعيب، ونسخة حفص بن ميسرة...

وقـــد يُطلـــق بعـــض العلمـــاء على السند الموحد الذي تُروى به مجموعة من الأحاديث "نسخة" وذلك لأن ما يروى بذلك الإسناد يكون معروفا مشهورا كأنه نسخة واحدة مكتوبة، ومثال ذلك قول الحافظ ابن حجر في كلامه عن الحديث المقلوب:"وأما القلـــب فـــي المتن فكمن يعمد إلى نسخة مشهورة بإسناد واحد فيزيد فيها متنا أو متونا ليســـت مـــنها،... كنســـخة مالك عن نافع عن ابن عمر-رضي الله عنهما- زاد فيها جماعـــة عـــدة أحاديث ليست منها، منها القوي والسقيم، وقد ذكر جُلّها الدارقطني في

---

[1]- انظر: أبو بكر زيد، معرفة النسخ والصحف الحديثية، ص:٢٣

محمـــود عـــبد القـــادر رشاد، منهج البخاري ومسلم في النسخ والصحف الحديثية، ص:٩ (رسالة ماجستير مخطوطة)

غرائب مالك"([1])

قلت: ولا يوجد ما يُعرف بنسخة مالك عن نافع، إنما لشهرة هذا السند واشتهار الأحاديث التي رويت به، صارت مضبوطة معروفة لدى أهل العلم فكأنها مدونة في نسخة، لهذا تُطلق النسخة على الإسناد الذي تروى به مجموعة من الأحاديث، ومن هذا الاستعمال قول الحاكم النيسابوري: " وأوهى أسانيد المصريين: أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين، عن أبيه، عن جده، عن قرة بن عبد الرحمن، عن كل من روى عنه، فإنها نسخة كبيرة "([2])

الطريقة الثانية:

جمع الأحاديث والآثار وخلطها بشيء من مسائل التفسير والفقه، وأول من جمع الأحاديث والآثار على هذا النحو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج(ت١٥٠هـ)([3])

وعلى هذا النسق والترتيب كان جامع معمر بن راشد الصنعاني(١٥٤هـ)، وجامع سفيان الثوري (ت:١٦١هـ)، وجامع عبد الله بن المبارك (ت:١٨١هـ)

الطريقة الثالثة:

تصنيف كتب فقهية مع الاحتجاج لها بالسنة والآثار بالسند المتصل، فكان الفقه هو الغالب، والأحاديث والآثار مخلوطة فيها للاستدلال والاحتجاج، ومن الكتب التي دونت على هذه الطريقة:

(١) كتاب السير للأوزاعي (ت:١١٥هـ) تناول فيه أحكام الجهاد والقتال.

(٢) كتاب الخراج لأبي يوسف القاضي تلميذ أبي حنيفة (ت:١٨٢هـ)

(٣) كتاب الأم للشافعي (ت:٢٠٤هـ) وهو كتاب فقه شامل مع الاستدلال من السنة وآثار الصحابة والرد على المخالفين ومناقشتهم، وله أيضاً "كتاب الحجة" وهو كتابه القديم صنفه قبل كتاب الأم

١- ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، تحقيق المدخلي، ج٢/٨٦٥

٢- الحاكم، معرفة علوم الحديث:٨٧

٣- الذهبي، تذكرة الحفاظ ١/١٥٣ ؛ الخطيب، تاريخ بغداد ١٠/٤٠٠ .

ومن أمثلة ما جاء في كتاب الأم، كتاب السواك:

قــال الشــافعي: أخبرنا سفيان بن عُيينة، عن أبي ازناد، عن الأعرج، عن أبي هريــرة أن رســول الله ﷺ قــال: (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء، وبتأخير العشاء).

قــال الشــافعي: أخبــرنا ســـفيان، عن محمد بن إسحق، عن أبي عتيق، عن عائشة-رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال(السواك مَطْهرة للفم مَرْضاة للرب)

قــال الشــافعي: في هذا دليل على أن السواك ليس بواجب وأنه اختيار لأنه لو كان واجبا لأمرهم به، شقّ عليهم أو لمْ يشق.

قال الشافعي: واستحب السواك عند كل حال يتغير فيه الفم، وعند الاستيقاظ من النوم، وأكل كل ما يُغيِّر الفم وشُربه، وعند الصلوات كلها، ومن تركه وصلى فلا يعيد صلاته ولا يجب عليه وضوء.

الطريقة الرابعة: طريقة المصنفات

وهــي الكــتب التــي جمعت الأحاديث والأخبار الموقوفة على الصحابة وآثار التابعــين ومــن بعــدهم وفتاواهم، ويندر في هذه المصنفات أن يذكر المصنف آراءه الفقهية، ومن هذه الكتب: مصنف عبد الرزاق الصنعاني (ت:٢١٠هــ)، ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة (ت:٢٣٥هــ)، ومصنف بقي بن مخلد القرطبي

والفــرق بــين المصــنفات وبين الجوامع التي ذكرت في الطريقة الأولى: أن المصنفات ليس فيها مسائل فقه أو تفسير على نحو ما في الجوامع المذكورة

الطريقة الخامسة: طريقة الموطآت

والموطأ في اللغة: هو الممهد، حيث يقصد صاحبه توطئته للناس ليعمّ النفع به، وهــو شامل للفقه والحديث معاً، فتجد في بعض الأبواب المسائل الفقهية مع الاستدلال لها بالقران والسنة والآثار، وفي بعض الأبواب: يقتصر على الأحاديث والآثار لدلالتها الواضحة على المقصود، وبعض الأبواب يقتصر فيها على المسائل الفقهية وشيء من الآثــار، وتتميز هذه الموطآت بأن المصنف يذكر فيها آراءه وفتاواه في كل باب، ومن

أشـــهر الموطآت: موطأ الإمام مالك بن أنس، (ت:١٧٩هـ)، وكان في عصره موطأ لإبـــراهيم بن أبي يحيى (ت:١٨٤هـ)، وموطأ لعبد العزيز الماجشون (ت:١٦٤هـ)، ولم يصلنا إلا موطأ مالك.

الطريقة السادسة: المسانيـــد

وهـــي الكتب التي دُوِّنت فيها الأحاديث مرتبة على أسماء الصحابة الذين رووا هـــذه الأحاديـــث، فجمعـــت أحاديث كل صحابي على حدة، وفي العادة فإنهم يبدؤون بأحاديـــث العشـــرة المبشـــرين بالجنة على الترتيب لفضلهم وسابقتهم، وهم: أبو بكر الصديق، عمر بن الخطاب، عثمان بن عفان، علي بن أبي طالب، طلحة بن عبيد الله، الزبير بن العوام، سعد بن أبي وقاص، سعيد بن زيد، أبو عبيدة عامر بن الجراح، عبد الـــرحمن بن عوف – ﷺ أجمعين–، ثم يذكرون أحاديث بقية الصحابة حسب فضلهم وســـابقتهم، فيـــبدؤون بأهل بدر ثم أهل أحد وهكذا حسب طبقاتهم والمدن التي نزلوها فيما بعد

ونجـــد أن مسند أبي يعلى الموصلي يخلو من مسند عثمان ومن مسند سعيد بن زيد، ومسند الحميدي يخلو من أحاديث طلحة بن عبيد الله، أحد العشرة المبشرين

ومن أهم المسانيد المشهورة:

(١) مسند أحمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ)
(٢) مسند أبي داود الطيالسي (ت:٢٠٤هـ)
(٣) مسند الحميدي (ت:٢١٠هـ)
(٤) مسند أبي يعلى الموصلي (ت:٣٠٧هـ)
(٥) مسند البزار– المسند الكبير المعلل– (ت: ٢٩٢ هـ)
(٦) مسند عبد بن حميد (ت:٢٤٩هـ)
(٧) مسند إسحاق بن راهوية (ت:٢٣٨هـ)

ويجدر التنبيه إلى أن أصحاب المسانيد ظاهر قصدهم جمع حديث كل صحابي على حدة دون اشتراط صحة تلك الأحاديث، فهدفهم جمع ما وصل إليهم من الأحاديث

التـــي يعلمـــون أنهـــا ليست موضوعة، أما ما يعلم أنه موضوع فلا أحد من المحدثين يـــتعمد وضعه في كتابه، وسوى ذلك من الصحيح والحسن والضعيف وشديد الضعف هو موضوع من يصنف على المسانيد أو الأبواب ممن لم يشترط الصحة

قـــال ابـــن حجر:" وبعض من صنّف على المسانيد انتقى أحاديث كل صحابي فأخرج أصح ما وجد من حديثه، كما روينا عن إسحاق بن راهويه انه انتقى في مسنده أصـــح ما وجده من حديث كل صحابي إلا أن لا يجد ذلك المتن إلا من تلك الطريق، فإنه يخرجه

ونحى بقي بن مخلد في مسنده نحو ذلك، وكذلك صنع أبو بكر البزار قريباً من ذلك، وقد صرح ببعض ذلك في عدة مواضع من مسنده، فيخرج الإسناد الذي فيه مقال ويذكر علته، ويعتذر عند تخريجه بأنه لم يعرفه إلا من ذلك الوجه

وأما مسند الإمام أحمد: فقد صنّف أبو موسى المديني جزءاً كبيراً ذكر فيه أدلة كثيـــرة تقتضي أن الإمام أحمد انتقى مسنده وأنه كله صحيح عنده، وأن ما أخرجه فيه عن الضعفاء إنما هو في المتابعات، وإن كان أبو موسى قد يُنازع في بعض ذلك، لكن لا يشـــك منصـــف أن مسنده أنقى أحاديث وأتقن رجالا من غيره، وهذا يدل على أنه انتخبه.

ويـــؤيد هـــذا مـــا يحكـــيه ابنه عنه انه كان يضرب على بعض الأحاديث التي يستنكرها.([1])

وتـــبلغ أحاديـــث مسند أحمد قريبا من ثلاثين ألف حديث،وقد انتقاه من سبعمائة ألـــف وخمسين ألف حديث، قال الكتاني: وتفضيل ابن الصلاح كتب السنن عليه منتقد، وبالـــغ بعضهم فأطلق عليه اسم الصحة، والحق أن فيه أحاديث كثيرة ضعيفة وبعضها أشـــد في الضعف من بعض، حتّى أن ابن الجوزي أدخل كثيرا منها في موضوعاته، ولكـــن تعقّبه في بعضها الحافظ أبو الفضل العراقي، وفي سائرها الحافظ ابن حجر في

---

[1] - ابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح ٤٤٧/١ .

أبـــو موســـى المديني، خصائص المسند /٩-١٢ ضمن الرسائل النادرة، مكتبة الخانجي ط١ / ١٣٤٧هـ

"القول المسدد في الذب عن مسند أحمد"، وحقق ابن حجر نفي الوضع عن جميع أحاديثه، وأنه أحسن انتقاءً وتحريرا من الكتب التي لم تلتزم الصحة في جمعها.[1]

وهناك كتب سُمّيت مسانيد وهي ليست كذلك، منها:

- مسند يُنسب للإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت – رحمه الله – (ت:١٥٠)، لكون أحاديثه من روايته، وإن لم تكن من جمعه وإخراجه، وإنما من جمع المحدثين بعده، حيث قام أبو المؤيد الخطيب الخوارزمي (ت:٦٥٥) بجمع خمسة عشر مسندا تُنسب إلى أبي حنيفة، في كتاب سماه: "جامع المسانيد"، رتبه على أبواب الفقه، بحذف المعاد وترك تكرير الإسناد.

- وكذلك المسند المنسوب للإمام الشافعي، محمد بن إدريس – رحمه الله- (ت:٢٠٤)، ليس هو من تصنيفه وإنما عبارة عن الأحاديث التي أسندها -مرفوعها وموقوفها- ورواها في كتاب الأم والمبسوط، جمعها أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، من رواية الربيع صاحب الشافعي، وقسمه على الأبواب، وهو غير مرتب لذا وقع التكرار فيه [2]

الطريقة السابعة: الأجزاء الحديثية

وهي كتب تفرد لمسألة علمية واحدة مثل:"جزء القراءة خلف الإمام" للبخاري

أو تفرد لجمع أحاديث راو واحد من الصحابة أو من بعدهم مثل: جزء الحسن بن عرفة البغدادي المعمَّر، توفي سنة٢٥٧ وقد جاوز المائة، اهتم بها العلماء لعلوها

أو تفرد لنوع معين من الروايات فيه فوائد حديثية مثل: "جزء من حدَّث ونسي" للخطيب البغدادي[3]

والفرق بين النسخة والجزء الحديثي بناء على ما سبق: هو أن النسخة تُروى بسند واحد، بينما الجزء لا يشترط فيه ذلك، فعادة ما تكون أحاديث الجزء الواحد ذات

١- الرسالة المستطرفة، ص: ١٥

٢- الكتاني، الرسالة المستطرفة /١٣-١٤ .

٣- الرسالة المستطرفة، محمد الكتاني، ص:٦٤-

أسـانيد متعددة لأن هدف صاحب الجزء هو جمع ما جاء في مسألة واحدة أو جمع ما جاء عن راو معين ونحو ذلك.

الطريقة الثامنة: الكتب المصنفة على الأبواب

وهي الكتب التي جُمعت فيها الأحاديث المرفوعة على الأبواب: فيقسم المصنف كتابه إلى كتب، مثل كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، وهكذا، وكل كتاب من هذه الكتب ينقسم إلى أبواب فمثلاً كتاب الطهارة يكون فيه الأبواب التالية: باب الاستنجاء، باب الوضوء، باب السواك، باب الحيض، باب الغسل... وغير ذلك مما يتعلق بالطهارة.

إلا أن بعض المحدثين يفرد بعض أبواب الطهارة في كتب، وذلك لاتساعها وأهميتها، ويراعي المحدث أن يشمل كل كتاب الأحاديث المرفوعة المتعلقة به، ويذكر في كل باب الأحاديث الأكثر تعلقاً بذلك الباب، وقد يكرر الحديث في أكثر من باب إذا احتاج إلى ذلك عندما يكون الحديث يشمل أكثر من معنى، وبعض المحدثين يميل إلى التكرار ويكثر منه، مثل البخاري الذي له غرض فقهي واضح في تدوين الحديث، ولهذا نجده مزج تراجم الأبواب في كتابه ببعض الآثار ليس للاستدلال وإنما للاستئناس وتقوية ما يذهب إليه

وبعضهم لا يميل إلى ذلك مثل الإمام مسلم في صحيحه، ولهذا الأمر مزيد تفصيل سيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى.

وتنقسم الكتب المصنفة على الأبواب إلى ما يلي:

١- الجوامع:

وهي الكتب التي راعى فيها المصنف أن تشمل كل أبواب الدين

قال الكتاني: والجامع عندهم ما يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها من العقائد والأحكام والرقاق وآداب الأكل والشرب والسفر والمقام وما يتعلق بالتفسير و التاريخ والسير و الفتن و المناقب و المثالب و غير ذلك[1].

١- المرجع السابق / ص:٣٢

وأشـــهر مـــن صـــنف على هذا النحو: الإمام أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل الـــبخاري (ت:٢٥٦هــــ) في كتابه الذي سماه: (الجامع الصحيح المسند المختصر لأمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)

ثم الإمام أبو الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هــ) في "المسند الصحيح"

ثم جامع الترمذي: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت:٢٧٩ هــ)

وقـــد اشـــتهر صـــحيحا البخاري ومسلم لجلالة مصنفيهما وتقدمهما في صنعة الحـــديث، ولالتزامهما الاقتصار على الأحاديث الصحيحة، فحاز هذان الكتابان القبول من علماء الأمة فنالا عناية وخدمة لم يسبق لها نظير

٢- المستدركات على الجوامع:

مثل "المستدرك على الصحيحين" لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت:٤٠٥) وهـــو كتاب جمع فيه المصنف الأحاديث الصحيحةالتي لم يخرجها الشيخان أو أحدهما سواء كانت على شرطهما أو لم تكن

وشرط المستدرك: أن لا تكون تلك الأحاديث قد خرجها الشيخان أو أحدهما من طـــريق ذلـــك الصحابي، وإذا كان الحديث الذي أخرجه الشيخان أو أحدهما مختصرا، وجاءت رواية مطولة أو فيها زيادة مفيدة فإن الحاكم يخرجها إذا صح سندها في نظره

وقـــد لخص مستدركه هذا الحافظ الذهبي (ت:٧٤٨) وتعقّب كثيرا من أحاديثه بالـــنقد وبـــين أن كثيـــرا منها لا يصح وأن كثيرا منها قد سهى ا لحاكم في استدراكها لكـــونها موجـــودة في الصحيحين، لهذا قرر العلماء أن الحاكم تساهل في حكمه على أحاديث المستدرك لأسباب عديدة بحثها العلماء منها:

- أنه صنفّه آخر عمره وقد حصلت له غفلة وتغير
- ومنها: أنه لم يتيسر له تحريره وتنقيحه حيث وافته المنية قبل ذلك
- ومـــنها أنه أراد أن يستكثر من الأحاديث الصحيحة للرد على المبتدعة الذين يدعون قلة الأحاديث الصحيحة
- ومـــنها ما نُسب إليه من ميله للتشيع مما جعله يخرج أحاديث في فضل أهل

البيت لم تصح

- ومنها تساهله في إخراج أحاديث الفضائل

وهناك مستدرك على الصحيحين غير مستدرك الحاكم: لكنه غير مرتب على الأبواب، وهو كتاب "الأحاديث الجياد المختارة مما ليس في الصحيحين أو أحدهما" لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت:٦٤٣)، حيث التزم بذكر ما صح عنده مما ليس في الصحيحين، وهو مرتب على مسانيد الصحابة على حروف المعجم، وليس على الأبواب، ولم يكمله، وقد ذكر فيه أحاديث لم يسبق إلى تصحيحها، وذكر العلماء أن تصحيحه أعلى مزية من تصحيح الحاكم ([1])

٣- الكتب التي التزمت صحة الأحاديث دون تقيد بما ليس في الصحيحين:

مثل:

- **صحيح أبي بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة** (ت:٣١١)، وهو غير موجود بتمامه، حيث فقد أكثره، ويعد أفضل الكتب التي التزمت الصحة بعد الصحيحين

- **وصحيح أبي حاتم محمد بن حبّان البُستي"** (ت:٣٥٤)، وهو المسمى "التقاسيم والأنواع" وترتيبه ليس على الأبواب وليس على المسانيد، وقد رتبه بعض المتأخرين على الأبواب ترتيبا حسنا وهو الأمير علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان الفارسي، (ت:٧٣٩)، وسماه "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان"، ويأتي في الأهمية بعد صحيح شيخه ابن خُزيمة، كما يُعد صحيح ابن حبان أحسن حالا من مستدرك تلميذه الحاكم النيسابوري، قال الحافظ ابن كثير: " قد التزم ابن خزيمة وابن حبان الصحة وهما خير من المستدرك بكثير وأنظف أسانيد ومتونا "

- **والمنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ** لأبي محمد عبد الله بن الجارود، (ت:٣٠٧) " قال الذهبي: مجلد واحد في الأحكام، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبدا، إلا في النادر في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد.([2]) وقال الكتاني: وهو

---

[1] الرسالة المستطرفة، الكتاني، ص:١٩-٢٠

[2]- تذكرة الحفاظ: ج٣/٧٩٤

كالمستخرج على صحيح ابن خزيمة في مجلد لطيف وأحاديثه تبلغ نحو الثمانمائة، وتتبعته فلم ينفرد عن الشيخين منها إلا بيسير(1)

٤ــ المستخرجات:

والمستخرج هو: " كتاب يروي فيه المصنف أحاديث كتاب مشهور بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، ويلتقي مع مصنف الكتاب في شيخه أو من فوقه ولو في الصحابي، مع رعاية ترتيبه ومتونه وطرق أسانيده "

وشرط المستخرج: أن لا يرتقي المصنِّف إلى الشيخ الأبعد حتى يفقد طريقاً توصله بالشيخ الأقرب، إلا لعذر من علو أو زيادة مهمة

وربما أسقط المستخرِج أحاديث لم يجد له بها سندا يرتضيه، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب.(2)

ومن المستخرجات:

المستخرج على صحيح البخاري لأبي بكر الإسماعيلي (ت:٣٧١هـ)

المستخرج على صحيح مسلم لأبي عوانة يعقوب الإسفراييني (ت:٣١٦هـ)

المستخرج على الصحيحين لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت: ٤٣٠ هـ)

ومستخرج أبي عوانة فيه أحاديث كثيرة مستقلة في أثناء الأبواب، نبه هو على كثير منها ويوجد فيها الصحيح والحسن والضعيف

ولا بد في المستخرجات على الصحيحين أو أحدهما أن يكون رجال السند من صاحب المستخرج إلى نقطة الالتقاء بالمصنف ثقات

ولهذا فإن من فوائد المستخرجات:

(١) الزيادة في قدر ألفاظ الأحاديث الصحيحة (بسبب اختلاف الطريق ووجود زيادة محفوظة من ثقة، وينبغي التنبيه على أن بعض زيادات المستخرجات

١- الرسالة المستطرفة، ص:٢٠

٢- المرجع السابق، ص:٢٤

تكون شاذة ولهذا السبب أعرض عنها الشيخان أو أحدهما)

(٢) تقوية أحاديث الصحيح بكثرة الطرق

(٣) التصريح بتحديث المدلس الذي روى بالعنعنة في الصحيح

(٤) تصريح الراوي بالسماع من شيخه الذي ثبتت معاصرته له، وتكون الرواية في الصحيح بالعنعنة، وفي هذا إزالة لاحتمال عدم السماع

(٥) بيان المدرج (حيث تأتي رواية صاحب المستخرج فيها تفصيل وبيان لما هو من الحديث وما هو من كلام الراوي، بينما هي في الصحيح غير مفصلة)

(٦) توضيح المبهم (من جهة التصريح باسم الراوي بينما هو في الصحيح غير مصرح باسمه إنما اكتفى الراوي بقوله مثلا جاء رجل أو ابن فلان ونحو ذلك)

(٧) تمييز المهمل من أسماء الرواة (وذلك ببيان اسمه على وجه يتميز به بذكر اسم أبيه أو نسبه أو لقبه المعروف به)

(٨) علو الأسانيد ([1]) والمقصود بالعلو هنا: أن أسانيد صاحب المستخرج قد تكون أعلى من أسانيد الكتاب الأصل، وكذا علو صاحب المستخرج بسبب عدم روايته من طريق صاحب الكتاب، فلو روى من طريق صاحب الكتاب لكان سنده نازلا.

وعلو المستخرجات هو أحد أقسام العلو النسبي، وفي هذا القسم تقع الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة

الموافقة: هي أن يجتمع صاحب المستخرج مع صاحب الكتاب في شيخه

البدل: هو أن يجتمع صاحب المستخرج مع صاحب الكتاب في شيخ شيخه

المساواة هي أن يستوي عدد رجال صاحب المستخرج مع عدد رجال صاحب

١- ابن حجر، النكت على ابن الصلاح ٣٢١/١-٣٢٢

الصنعاني، توضيح الافكار ٧١/١-٧٣، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، ط١ /١٣٦٦ هـ

الكتاب الأصل، مثل أن يروي البخاري مثلا حديثا عدد رجال إسناده ستة، ويخرجه البيهقي من طريق أخرى ويلتقي فيه مع البخاري في الصحابي أو من دونه بالعدد نفسه من الرجال

المصافحة: هي أن يستوي عدد رجال السند مع تلميذ صاحب الكتاب الأصل، فإذا كان عدد رجال البيهقي في المثال السابق سبعة كانت مصافحة.

وطريقة المستخرجات تعد منهجية علمية مهمة، ورواية قامت عليها نهضة حديثية كبيرة، حيث يحرص المتأخر على رواية أحاديث المتقدم من غير طريقه، فتتعدد بذلك الطرق، وتكثر الفوائد في الإسناد والمتن، وممن اشتهر بالحرص على الاستخراج في مصنفاته: الحاكم، والبيهقي، والبغوي، والخطيب، وابن الجوزي، وغيرهم من المتأخرين، حيث يروي أحدهم أحاديث للبخاري أو مسلم من غير طريقهما ويلتقي معهما في طبقة شيوخهما أو شيوخ شيوخهما، ثم يشير إلى إخراج البخاري أو مسلم لتلك الأحاديث، ويقصد بذلك أصل الحديث، لأنه قد يكون هناك فرق في اللفظ أو زيادة لا توجد في الصحيح

٥- كتب السنن:

وهي الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية، التي يقتصر أصحابها على تدوين الأحاديث المرفوعة في الفقه وعمل اليوم والليلة من السنن والآداب والأذكار، ونحو ذلك، ولهذا لا نجد في هذه الكتب أحاديث الإيمان أو التفسير أو المناقب أو البعث والنشور، ونحو ذلك مما لا علاقة له بالفقه وأحاديث الأحكام عموماً، وليس في هذه الكتب شيء من الأحاديث الموقوفة، لأن الموقوف لا يسمى في اصطلاح المحدثين سُنّة، ومن هذه الكتب:

(١) السنن (المجتبى): للنسائي، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت: ٣٠٣هـ)

(٢) السنن: لأبي داود السجستاني، سليمان بن الأشعث (ت:٢٧٥هـ)

(٣) السنن: لابن ماجه، أبي عبد الله، محمد بن يزيد القزويني (ت:٢٧٣هـ)

وتشـكل هذه السنن الثلاث بالإضافة إلى صحيح البخاري وصحيح مسلم وجامع الترمذي: الكتب الستة الأصول، وهي المرادة بقولهم: أخرجه الستة، وقد حظيت هذه الكتب الستة بعناية العلماء شرحاً لمتونها ودراسة لرجالها وكشفاً لعللها وتحقيقاً لصحة أحاديثها واستنباطاً لفقهها.

قـال ابـن الأثيـر الجزري: " وهي أم كتب الحديث وأشهرها في أيدي الناس، وبأحاديـثها أخـذ العلمـاء واسـتدل الفقهـاء وأثبتوا الأحكام وشادوا مباني الإسلام، ومصنفوها أشهر علماء الحديث وأكثرهم حفظاً وأعرفهم بمواضع الخطأ من الصواب وإليهم المنتهى وعندهم الموقف" ([1])

مع التنبيه إلى أن ابن الأثير اعتبر موطأ مالك سادس الكتب الستة بدل سنن ابن ماجه

ويعـد أبـو الفضل محمد بن طاهر أول من أضاف سنن ابن ماجه إلى الخمسة مكملا به الستة، وذلك في أطراف الكتب الستة له، وكذا في شروط الأئمة الستة له، ثم الحافظ عبد الغني المقدسي في كتابه "الكمال في أسماء الرجال" -رجال الكتب الستة-، وذلـك لوجـود وفرة من الأحاديث الزائدة فيه على الكتب الخمسة بخلاف موطأ مالك وغيره

وإذا قـيل: أخـرجه الأربعة فالمراد السنن الثلاثة مع جامع الترمذي، وإذا قيل أخرجه الخمسة، فالمراد الكتب الستة باستثناء ابن ماجه، وسيأتي منهج أصحاب الكتب الستة على وجه التفصيل إن شاء الله تعالى

ومن أشهر كتب السنن على الوجه المتقدم:

(٤) سـنن الدارمـي، لأبـي محمد عبد الله بن عبد الرحمن، (ت:٢٥٥)، وله أسانيد عالية وثلاثيات كثيرة

(٥) سنن الشافعي، محمد بن إدريس: وهي من رواية أبي جعفر الطحاوي عنه

(٦) سنن النسائي الكبرى

(٧) سـنن الدارقطنـي، الحافظ أبو الحسن علي بن عمر، المتوفى سنة:٣٨٥،

[1] – مقدمة جامع الأصول، تحقيق الأرناؤوط، ج١/٤٩

جمع فيه غرائب السنن، وأكثر فيها من رواية الأحاديث الضعيفة والمنكرة.

(٨) السنن الصغرى، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، (ت:٤٥٨)

(٩) السنن الكبرى، للبيهقي أيضا، وهما على ترتيب مختصر المزني، والكبرى مستوعبة لأكثر أحاديث الأحكام، وعليها حاشية للشيخ علاء الدين الماريديني الحنفي المعروف بابن التركماني، المتوفى سنة:٧٥٠، سماها الجوهر النقي في الرد على البيهقي، أكثرها اعتراضات عليه ومناقشات له ومباحثات معه

(١٠) سنن أبي عثمان سعيد بن منصور الخراساني، المتوفى سنة:٢٢٧، وهي تشمل أحاديث مرفوعة، لكن كثيرا منها مرسل أو منقطع أو معضل.

الطريقة التاسعة: كتب الزوائد([1])

" وهي الكتب التي أفردت الأحاديث المسندة الزائدة في بعض الكتب على أحاديث كتب الأصول الستة، أو بعضها "

ويدخل في منهج أصحاب هذه الزوائد أنهم يعدون زيادة الألفاظ المؤثرة في بعض الأحاديث من الزوائد، وكذلك إذا اختلف الراوي من الصحابة فهو حديث آخر أيضا ولو كان باللفظ نفسه، وكذلك إذا كان مطولاً وهو في الكتب الستة مختصراً

وتشمل الأحاديث الزائدة، المرفوعات المسندة، والمراسيل، والموقوفات والمقطوعات، ومعظم الكتب التي جمعت الزوائد اهتمت بجمع الزوائد على الكتب الستة الأصول مثل مجمع الزوائد للهيثمي

إلا أن بعضها اهتم أصحابها بجمع زوائد كتاب معين على أحاديث الصحيحين، مثل: "موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان " للحافظ نور الدين الهيثمي، حيث أفرد زوائد صحيح أبي حاتم ابن حبان البستي على صحيح البخاري وصحيح مسلم

وسبب اقتصاره على الصحيحين؛ لأن ابن حبان اشترط الصحة مثلهما ولأنه لا

---

[1] - انظر الرسالة المستطرفة،/ص:١٢٧ ؛ بحوث في تاريخ السنة، د. أكرم العمري، /٢٤٨ زوائد تاريخ بغداد، د. خلدون الأحدب، ١/١٩-٢٠، مرجع سابق

فائدة في عزو الحديث إلى " صحيح ابن حبان " مع كونه في شيء منهما ([1])

وإذا كـان الحديث عند البخاري معلقاً في صحيحه، ووجد في كتاب آخر تجمع زوائده على الكتب الستة أو الصحيحين، فإنه يعتبر من الزوائد ولا عبرة بوروده معلقاً عند البخاري لأنه ليس مسنداً، وهذا ما فعله الهيثمي والبوصيري وغيرهما ([2])

وفائـدة علم الزوائد تكمن في أن هناك مسانيد ومصنفات فيها أحاديث لا توجد فـي الكتب الستة الأصول لم يتداولها الفقهاء ولم تنل حظها من العناية بتحقيق صحتها أو شـرح غريبها أو بيان مشكلها، مثل كتب الطبراني والطحاوي والبيهقي والمسانيد والمصـنفات عمـوماً، حـيث كانَ قصد أكثرهم جمع ما وجدوه لا تلخيصه وتهذيبه وتقريبه للعمل ([3])

فـأراد أصحاب الكتب الزوائد تقريب السنة النبوية وتيسيرها للمسلمين وللعلماء بخاصـة، لأن السـنة هي المصدر الثاني للتشريع، وهي الشارحة والمبينة لكتاب الله تعالى([4])

تـرتيب كتب الزوائد: رتبها أصحابها على أبواب الفقه بعد إن كانت في معظم أصـولها مرتبة على حسب المسانيد وقد اعتنى أصحابها بالكلام على مراتب أحاديثها مـع تفـاوت فـي ذلـك بيـنهم، وأكثـر من اعتنى بذلك الهيثمي في مجمع الزوائد والبوصـيري فـي كتاب إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، وفي مصباح الزجاجة بزوائد ابن ماجه

أشهر المصنفات في فن الزوائد:

(١) غاية المقصد في زوائد المسند

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار

(٣) المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي

١- انظر مقدمة موارد الظمآن /٢٨ ؛ زوائد تاريخ بغداد ٣٢/١

٢- كشف الأستار ٦/١

٣- الدهلوي، حجة الله البالغة ١٣٤/١-١٣٥، دار المعرفة، بيروت

٤- راجع مقدمات كشف الأستار ٥/١، المطالب العالية، لابن حجر، ٣/١-٤

(٤) البدر المنير في زوائد المعجم الكبير

(٥) مجمع البحرين في زوائد المعجمين (الصغير والأوسط): وهذه كلها للحافظ الهيثمي (ت:٨٠٧هـ) رتبها على الأبواب ملتزماً بذكر أسانيدها، ثم إنه – رحمه الله– جمع الكتب السالفة في كتاب واحد سمّاه:

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: وهو موسوعة حديثية، لكنه حذف الأسانيد وتكلم على مراتب الأحاديث وغالباً ما يتكلم على الأسانيد دون المتون، وقد أضاف زوائد أحاديث العشرة المبشرين، من مسند أبي يعلى الكبير بخلاف غيرهم

(٧) موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، للهيثمي أيضا جمع فيه زوائد صحيح ابن حبان على الصحيحين، وقد بلغت أحاديثه: (٢٦٤٧) حديثاً، وهو مرتب على الأبواب، مع التزام ذكر الأسانيد

(٨) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للإمام شهاب الدين البوصيري (ت:٨٤٠)، جمع فيه زوائد عشرة مسانيد على الكتب الستة، رتبه على الأبواب وذكر الأحاديث بأسانيدها وتكلم عليها، ومن ميزاته أنه إذا أخرج الحديث الزائد من طريق صحابي معين وهو في الكتب الستة من طريق صحابي آخر نبَّه عليه، ليُعلم أن الحديث ليس بفرد، وكذلك يذكر طرق الحديث إن تعددت طرقه، وإن كان للحديث إسناد واحد لكن مرة معنعناً ومرة فيه تصريح بالسماع نبّه على ذلك

(٩) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري أيضا ذكر فيه زوائد الكتب الخمسة، وتكلم على الأحاديث صحة وضعفاً، ونبّه في مقدمته أن ما يسكت عليه ففيه نظر.[1]

(١٠) فوائد المنتقي لزوائد البيهقي، للبوصيري، جمع فيه زوائد سنن البيهقي الكبرى على الكتب الستة

(١١) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢)

١– انظر مقدمة الكتاب المذكور، ١/٣–٤، وهو مطبوع بتحقيق الكشناوي ط أولى بيروت

ذكر فيه زوائد ثمانية كتب على الكتب الستة ومسند أحمد، والكتب الثمانية هي:

(١) مسند الطيالسي	(٢) مسند الحميدي
(٣) مسند مسدد بن مسرهد	(٤) مسند أبي بكر بن أبي شيبة
(٥) مسند ابن أبي عمر العدني	(٦) مسند أحمد بن منيع
(٧) مسند عبد بن حميد	(٨) مسند الحارث بن أبي أسامة

وأضاف لذلك ما وجده من مسند إسحاق بن راهويه، وما لم يذكره الهيثمي من أحاديث المسند الكبير لأبي يعلى، لأن الهيثمي اعتمد على المسند الصغير لأبي يعلى، وموضوع كتاب إتحاف المهرة، والمطالب العالية واحد، ويختلف كتاب المطالب العالية: بأنه لا يوجد فيه ما أخرجه أحمد في مسنده

(١٢) "زوائد شعب الإيمان للبيهقي"، لجلال الدين السيوطي ت:٩١١هـ

الطريقة العاشرة: المعاجم

والمعجم هو الكتاب المصنف على حروف المعجم أ ب ت ث.. وهو ما تذكر فيه الأحاديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان، فمن ذلك:

"**المعجم الكبير**": للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المتوفى: سنة ٣٦٠ هـ، وقد أراد به استقصاء أسماء الصحابة – عدا مسند أبي هريرة فإنه أفرده في مصنف مستقل – وقد ذكر في معجمه ما لكل واحد من الصحابة من الطرق، فلذلك نجده حاول استيعاب الرواة عن كل صحابي، ثم ذكر طُرق كل راو من الرواة عن الصحابة، ولهذا نجد تكراراً للأحاديث في معجم الطبراني الكبير، والتكرار إنما هو للمتون وليس للطرق، ولم يلتزم الطبراني حروف المعجم بالنسبة للرواة عن الصحابة، وذكر شيئاً من ترجمة الصحابي ومناقبه قبل ذكر مروياته ؛ وإذا أُطلق في كلام المحدثين المعجم فالمراد معجم الطبراني، وهو أكبر معجم في الدنيا، وهو مطبوع

المعجم الأوسط: وهو للطبراني أيضا لكنه رتبه على أسماء شيوخه، وهم قريب من ألفي رجل، ويروي من طريق كل شيخ غرائبَ حديثه، أي الأحاديث التي تفرد بها بعض الرواة عن بعض سواء في آخر السند أو وسطه أو أوله، وهو أمر لا يستطيع

معـــرفته وتمييـــزه ســـوى فرسان هذا الشان كالطبراني، وفي المعجم الأوسط أحاديث ليســت فـــي المعجم الكبير، وكذلك توجد أحاديث في الكبير ليست في الأوسط، وتبلغ أحاديث المعجم الأوسط "٩٥٠٠" حديث تقريباً، وقد حققه الدكتور محمود الطحان

المعجـــم الصـــغير: للطبراني أيضا: وقد رتبه على أسماء شيوخه أيضا لكنه لم يذكـــر عـــن كل واحد سوى حديث واحد، واقتصر على ألف شيخ منهم، وقد قال في مقدمـــته: " هذا أول كتاب فوائد مشايخي الذين كتبت عنهم في الأمصار، خرجت عن كل واحد منهم حديثاً واحداً وجعلت أسماءهم على حروف المعجم.(١)

المشيخة، والثبت والفهرست والبرنامج

أولاً- المشيخة:

من الكتب المرتبة على أسماء الشيوخ: " المشيخة " - بفتح الميم وسكون الشين المعجمـــة، وفتح التحتية وضمها - وهي تختلف عن معجم الحديث المرتب على أسماء الشـــيوخ،- مثل المعجم الأوسط للطبراني- لأن كتب المشيخة الهدف منها: استقصاء العـــالم أســـماء شـــيوخهالذين لقيهم وأخذ عنهم، وذكر وتراجمهم وشيوخهم ووفياتهم، وفـــوائدهم ومـــا تلقاه عنهم، وكذلك ما أجازوه به ونحو ذلك، ويسميها بعضهم: معجم الشيوخ

وتعـــد المشـــيخات من الوثائق الهامة في توثيق أسماء الكتب وتراجم الشيوخ، وفائدة ذلك كبيرة في معرفة طبقات الرواة واتصال الأسانيد، وإبراز علماء كل عصر، والـــرحلات التي حدثت لخدمة هذا التوثيق، وتعد صورة حية للحياة العلمية في الفترة التي كُتبت فيها.(٢)

ومـــن أمثلة ذلك: ما قام به ابن جميع الصيداوي في كتابه: "معجم الشيوخ"(٣)، حـــيث قال في مقدمته: " هذا ما اشتمل عليه ذكر شيوخي الذين لقيتهم في سائر الآفاق

١- المعجم الصغير، تحقيق عبد الرحمن محمد، دار الفكر ط ثانية ص/٧

٢- الرسالة المستطرفة، محمد بن جعفر الكتاني، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت،ص:١٠٥
فهرس الفهارس والأثبات، عبد الحي الكتاني،ط١٣٤٧،ص:٣٨-٣٩

٣- دراسة وتحقيق عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، ط أولى

بمكة والعراق وفارس.... مرتبا ذلك على حروف المعجم، وابتدأنا بمن اسمه محمد، تبركاً بالنبي ﷺ ثم نتبعه باب الألف، ونخرج عن كل واحد منهم حديثاً أو حكاية مستحسنة).(١)

وصنيع أصحاب المشيخات في إيراد الأحاديث المروية عن شيوخهم هو مثل صنيع أصحاب المستخرجات من جهة الحرص على الالتقاء في السند مع شيوخ أصحاب الكتب المشهورة، خاصة الصحيحين،

ومن المشيخات: مشيخة الحافظ أبي يعلى الخليلي، ومشيخة ابن الجوزي، ومشيخة أبي طاهر السلفي، ومشيخة القاضي عياض، وغير ذلك.

ثانياً- الثَبَت:

وهو تسمية أهل المشرق غالبا، وهي كالمشيخات، ففيها التأليف على أسماء الشيوخ وذكر ما قرأه صاحب الكتاب على كل شيخ من كتب العلم، مثل ثبت الكزبري، لأبي الفيض الفاداني المكي، وثبت أبي جعفر أحمد بن علي البلوي الأندلسي

وفي قراءة لمقدمة ثبت أبي جعفر نجد أنه بدأ بأول من قرأ عليه بحضرة غرناطة فترجم له وبيّن شيوخه وما أخذه عنه من العلم

ثالثاً- الفِهْرست:

اختص بها أهل المغرب، وهي كلمة فارسية معناها:جملة العدد للكتب، وهي ما سمعه العالم أو أُجيز به من المصنفات مرتبة على الكتب والفنون والموضوعات، ويذكر شيوخه وإجازاته عند كل كتاب، مثل فهرست ابن خير الإشبيلي، وكتاب "الفهرست" لابن النديم، وغيرها، وقد جاء في عنوان فهرست ابن خير:

فهرست ابن خير الإشبيلي، ما رواه عن شيوخه من الدواوين المصنفة في ضروب العلم وأنواع المعارف، أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي المتوفّى سنة ٥٧٥هـ

١- ص: ٥٥-٥٦

وهـذا مقتطف من الكتاب: ذِكْر ما رويته عن شيوخي رحمهم الله من الدواوين المؤلفة في علوم القرآن من ذلك القراءات وما يتصل بها:

١- كتاب قراءة النبي ﷺ تأليف أبي بكر محمد بن مجاهد المُقرىء رحمه الله، حدثنـي بـه شـيخنا الخطـيب أبـو الحسـن شريح بن محمد الرُعيني المقري‌ءرحمه الله سماعا منه بقراءته عليّ، قال سمعته...إلخ

٢- كتاب القراءات لأبي عبيد القاسم بن سلاّم رحمه الله، حدثني به شيخنا أبي الحسـن شريح بن محمد المقرىء رحمه الله قراءة عليه وأنا أسمع، حدثني به أبي- رحمه الله سماعا عليه، قال سمعته....إلخ

رابعاً- البرنامج:

وهـو بفـتح المـوحدة والمـيم، وقـيل بكسـرهما، أصلها فارسية معربة من كلمـة:"نامـة": ومعناها: الورقة الجامعة للحساب أطلق عليه هذا الاسم أهل الأندلس، وجمعـوا فيه بين الفهرست والمعجم فكان على قسمين: الأول أسماء الشيوخ، والآخر: مسـموعاته من الكتب، ومثال ذلك: برنامج ابن جابر الوادي آشي، تأليف شمس الدين محمد بن جابر الوادي آشي.([1])

الطريقة الحادية عشرة: كتب شرح السنة:

وهـي كـتب اشتملت على إيراد الأحاديث النبوية، وبيان فقهها وغريبها، ونفي الاختلاف بينها، ومنها:

شرح السنة: لأبي محمد الحسين بن مسعود، المعروف بالفراء، الفقيه الشافعي المحدث المفسر، توفي:سنة ٥١٦، قام فيه ببيان معاني الغريب في الحديث وما يستفاد منه.

شـرح معانـي الآثار: لأبي جعفر أحمد بن بن محمد الطحاوي الحنفي، الفقيه المحـدث، وهو كتاب مرتب على الكتب والأبواب ذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله ﷺ فـي الأحكـام التي يتوهم أن بعضها ينافي بعضا، وبين ناسخها من منسوخها

١- حققه وقدم له: د. محمد الحبيب الهيلة، تونس، ١٩٨١

ومقيدها من مطلقها، وما يجب به العمل منها وما لا يجب، من وجهة نظره، وقد غلب عليه الانتصار للمذهب الحنفي.

معـرفة السنن والآثار: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، وقد صنفه لمناقشة الطحاوي في كتابه السابق، وللاحتجاج للمذهب الشافعي بالسنن والآثار.

تهـذيب الآثار: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، المتوفى سنة ٣١٠، قال الكتانـي: وهـو مـن عجائب كتبه ابتدأ فيه بما رواه أبو بكر الصديق مما صح عنده بسنده، وتكلم على كل حديث بعلله وطرقه وما فيه من الفقه والسنن واختلاف العلماء وحججهـم، وما فيه من المعاني والغريب، فتم منه مسند العشرة،وأهل البيت والموالي، ومن مسند ابن عباس قطعة كبيرة، ومات قبل تمامه ([1])

الطريقة الثانية: كتب الموضوعات الخاصة([2])

ولها أنواع عديدة، فمنها:

كـتب السـنة: وهي الكتب التي تحض على اتباع السنة والعمل بها وترك ما حدث بعد الصدر الأول من البدع والأهواء: ومن أشهرها:

(١) السنة للإمام أحمد (ت:٢٤١هـ)

(٢) السنة لابن أبي عاصم (ت:٢٨٧هـ)

(٣) الإيمـان، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق ابن مندة الأصبهاني المتوفى سنة ٣٩٥

(٤) الإبانـة عن شريعة الفرقة الناجية... عبيد الله بن بطة العُكبري(ت: ٣٨٧ هـ)

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (ت:٤١٨هـ)

(٦) الشريعة لأبي بكر الآجُرّي (ت: ٣٦٠هـ)

(٧) الاعتقاد

---

[1] – الرسالة المستطرفة:ص/٣٣

[2] – الرسالة المستطرفة:، /١٠٨،٧٨،٦٠،٥٩. مقدمة زوائد تاريخ بغداد /٢١ فما بعدها

(٨) الأسماء والصفات

(٩) البعث والنشور

جميعها لأبي بكر البيهقي (ت:٤٥٨هـ)

كتب علوم القرآن: ومن أشهرها:

(١) المصاحف: لابن أبي داود السجستاني (ت:٣١٦هـ)

(٢) أسباب النزول:للواحدي (ت:٤٦٨)

(٣) فضائل القرآن: لأبي بكر الفريابي (ت:٣٠١هـ)

كتب السيرة ودلائل النبوة: ومن أشهرها:

(١) السيرة النبوية لابن إسحاق (ت:١٥١هـ)

(٢) طبقات ابن سعد (ت:٢٣٠هـ)

(٣) الشمائل للترمذي (ت: ٢٧٩هـ)

(٤) دلائل النبوة لأبي نعيم الأصفهاني (ت:٤٣٠هـ)

(٥) دلائل النبوة لأبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)

(٦) الوفا في فضائل المصطفى، لأبي الفرج ابن الجوزي

(٧) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، للحافظ أبي الفتح ابن سيّد الناس الأندلسي المصري، المتوفى سنة: ٧٣٤ هـ

كتب الفضائل: مثل: فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ)

كتب في موضوعات متفرقة في الآداب والأخلاق والترغيب والترهيب: مثل:

كتب ابن أبي الدنيا (ت:٢٨١هـ)، وهي كثيرة ومتنوعة، تناول في كل كتاب مسألة معينة، من ذلك: كتاب ذم الغيبة، ذم الحسد، ذم الدنيا، ذم الغضب، ذم الملاهي، الصمت، مكايد الشيطان لأهل الإيمان، التقى، صفة الجنة، صفة النار، التوبة، التفكر والاعتبار، البكاء، التوكل، اليقين، قرى الضيف، حسن الظن بالله، الصبر، من عاش بعد الموت، الذكر، قصر الأمل، الأهوال، الجوع، المطر، قضاء الحوائج، القناعة، العزلة، فضل الإخوان..

كتاب الأدب المفرد، للبخاري، سماه كذلك لأنه أفرده بالتأليف احترازا عن كتاب

الأدب الذي هو من جملة الجامع الصحيح.

كتاب الدعاء للطبراني (ت:٣٦٠هـ)

كتاب الفتن والملاحم لنعيم بن حمَّاد المروزي (ت:٣٢٨هـ)

كتاب جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر القرطبي

وهناك كتب شملت جملة وافرة من الأحاديث النبوية بالسند المتصل لكنها لم تفرد لذلك: ومنها:

- **كتب الرواة الثقات**، مثل: الثقات لأبي حاتم ابن حبان البُستي

- **كتب الرواة الضعفاء**، مثل: الكامل في الضعفاء لأبي أحمد ابن عدي الجرجاني

- **كتب التواريخ** (تاريخ الرواة)، مثل: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، وتاريخ دمشق لابن عساكر، وتاريخ مصر لابن يونس.

- **كتب التفسير**، مثل: تفسير ابن جرير الطبري، وتفسير ابن أبي حاتم الرازي

- **كتب علوم الحديث**، مثل: كتاب المحدث الفاصل للرامهرمزي، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، وكتاب الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي.

- **كتب تعرف بالأمالي** جمع إملاء، وهي ما يدونه التلاميذ من مجالس شيوخهم رواية ودراية.

- **كتب المراسيل**: مثل المراسيل لأبي داود صاحب السنن.

- **كتب الناسخ والمنسوخ**، من القرآن والحديث بالأسانيد، فمن الثاني وهو الحديث: الناسخ والمنسوخ لأبي حفص ابن شاهين، والاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الأخبار، لأبي بكر الحازمي.

- **كتب الطبقات**: وهي التي تشتمل على ذكر الرواة وأحوالهم، ورواياتهم طبقة بعد طبقة وعصرا بعد عصر إلى زمن المؤلف، مثل: كتاب الطبقات لمسلم بن الحجاج، والطبقات الكبرى لابن سعد

وغير ذلك من التصانيف ذات الفوائد، وقد ذكرت لك أهمها، **والله ولي التوفيق**

الباب الثاني

منهج الشيخين البخاري ومسلم

الفصل الأول: طريقة البخاري ومسلم في تصنيف الصحيحين
الفصل الثاني: مكانة الصحيحين
الفصل الثالث: شروط الشيخين
الفصل الرابع: الأحاديث المنتقدة على الشيخين
الفصل الخامس: أثر الاتجاه الفقهي عند الإمام البخاري في تصنيف الجامع



الفصل الأول

طريقة البخاري ومسلم في تصنيف الصحيحين

المبحث الأول

طريقة البخاري

وفيه مطالب:

المطلب الأول

سبب تأليف البخاري للصحيح

قال الإمام البخاري: (كنت عند إسحاق بن راهوية فقال لنا بعض أصحابنا: " لو جمعتم كتابا مختصراً لسنن النبي ﷺ " فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع هذا الكتاب)(١)

وفي راوية: فقال يعني إسحاق: (لو جمعتم كتابا مختصراً لصحيح سنة رسول الله ﷺ)، وقد وافق هذا العزم رؤيا للبخاري شحذت همته وقوّت إرادته حيث نقل عنه أنه قال:

(رأيت النبي ﷺ وكأنني واقف بين يديه، وبيدي مروحة أذبُّ بها عنه، فسألت بعض المعبرين، فقال لي: أنت تذبّ عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح) (٢)

والكتب السابقة على تصنيف البخاري كانت مرتبة إما على مسانيد الصحابة، وإما على الأبواب لكنها شاملة على الصحيح والحسن والضعيف دون تمييز اعتماداً على أنها مروية بالأسانيد، ومن أسند فقد أحال وخرج من العهدة، لكن هذا لا يشفي

---

(١) شروط الأئمة الخمسة للحازمي، تحقيق الكوثري/ ٦٥، تاريخ بغداد ٢ / ٨ هدى الساري/٥ مصورة عن طبعة بولاق ط٢

(٢) هدى الساري – مقدمة فتح الباري – ص: ٥، تهذيب الأسماء واللغات للنووي جـ ١ / ٤٧.

الغلـيل فتحركت همة الإمام البخاري لجمع الحديث الصحيح حيث قوّى عزمه اقتراح أسـتاذه الحافظ الكبير إسحاق بن راهوية[1] ولا تعارض بين الروايتين في سبب تأليفه للصحيح، فهو قد سمع كلام أستاذه إسحاق ثم رأى الرؤيا أو العكس ([2])

المطلب الثاني

اعتماد البخاري على طريقة الانتقاء والاختصار

لـم يذكر الإمام البخاري في صحيحه كل ما صح عنده بل انتقى من محفوظاته ما يراه مناسباً وفيه كفاية ويسد عن غيره فينتقي للباب الواحد من أحاديث الصحابة ما يصـلح لـذلك الباب، وكذلك إذا كان لذلك الحديث الذي رواه الصحابي مجموعة من الطـرق يخـتار منها، أو يذكر في كل باب طريقاً من تلك الطرق لفظها يناسب ذلك الباب.

وقـد ثـبت عن البخاري أنه قال: (أخرجت هذا الكتاب من زهاء ستمائة ألف حديث، وجعلته حجة بيني وبين الله). ([3])

وقـال إبراهيم بن معقل: (سمعت محمد بن إسماعيل يقول: ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح وتركت من الصحيح حتى لا يطول).([4])

وروى الإسـماعيلي عـنه أنه قال: (لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحا، وما تركت من الصحيح أكثر) .

قـال الإسماعيلي: لأنه لو أخرج كل صحيح عنده لجمع في الباب الواحد حديث جماعة من الصحابة، ولذكر طريق كل واحد منهم - إذا صحت - فيصبح كتابا كبيراً جدا.([5])

١- هدى الساري ص: ٦

٢- مكانة الصحيحين، د. ملا خاطر ص: ٣٥ ط أولى

٣- تاريخ بغداد ٩/٢ سير أعلام النبلاء ٤٠٢/١٢ هدي الساري: ٥.

٤- المراجع السابقة

٥- هدى الساري ص ٥، شروط الخمسة للحازمي /٦٤

قلت: ولهذا سمّى كتابه: (الجامع الصحيح المسند المختصر ...)([1])، فدلنا ذلك أنه لم يُرِد استقصاء كل ما صح عنده من الأحاديث المسندة، ولهذا نص العلماء على أنه قد فات البخاري- وكذا مسلم- أحاديث صحيحة كثيرة لأنهما لم يلتزما إخراج كل ما صح عندهما على سبيل الاستيعاب، ولهذا لا يتوجه الاعتراض على الشيخين في ترك إخراج أحاديث هي على شرطهما.

وقد نقل الحاكم- رحمه الله- في "المدخل"([2]) عن الحافظ أبي على الماسرجسي: انه أنكر على الشيخين اقتصارهما على ما يقرب من ألفي رجل وامرأة من الرواة الثقات الذين أخرجا لهم في الصحيح، مع أن الرواة الثقات أضعاف ذلك، وذلك أدى بجماعة من المبتدعة والملحدة إلى أن يشمتوا برواة الآثار الذين لم يخرج لهم في الصحيحين إذا رُوي عنهم.

أجاب الحاكم عن ذلك: بأن البخاري ومسلما شرط كل واحد منهما لنفسه في الصحيح شرطا احتاط فيه لدينه، وبالغا في الاجتهاد فيما خرّجاه، وأنه كان بإمكانهما أن يزيدا من الأحاديث في الأصول لكنهما تركا كل ما لم يتعلق بالأبواب التي بنيا كتابهما عليها – يعني اختصارا، أو لأن غيرها يسد مسدها-

قال: " فإذا كان الحال على ما وصفنا بأن للمتأمل من أهل الصنعة أن كتابيهما لا يشتملان على كل ما يصح من الحديث وأنهما لم يحكما أن من لم يخرجاه في كتابيهما مجروح أو غير صدوق" ([3])

ولا غرابة حيث إن البخاري انتقى أحاديث جامعه من مائة ألف حديث صحيح، فقد روى الخليلي في الإرشاد بسنده عن محمد بن حمدويه قال: سمعت البخاري يقول: " أحفظ مائة ألف حديث صحيح وأعرف مائتي ألف حديث غير صحيح" ([4])

١- توضيح الأفكار للصنعاني جـ ١ /٢٣١ نقلا عن الحافظ ابن حجر وانظر هدى الساري / ٦ فليس فيه كلمة " المختصر"

٢- المدخل إلى الصحيح – للحاكم النيسابوري – تحقيق د.ربيع المدخلي ص ١١١- ط أولى

٣- المرجع السابق ص ١١٢.

٤- الإرشاد في معرفة علماء الحديث – أبو يعلى الخليلي، جـ ٩٦٢/٣ طـ أولى.

وقــد ذكر الحازمي رواية إبراهيم بن معقل قال: " سمعت أبا عبد الله البخاري يقــول: كنت عند إسحاق بن راهوية فقال لنا بعض أصحابنا لو جمعتم كتابا مختصراً لسنن رسول الله ﷺ؛ فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع هذا الكتاب"

قال الحازمي: فقد ظهر بهذا أن قصد البخاري كان وضع مختصر في الحديث وانـــه لم يقصد الاستيعاب لا في الرجال ولا في الحديث وإن شرطه أن يخرج ما صح عنده.[1]

المطلب الثالث

كيفية التصنيف للصحيح

روى الفربـــري ـــ رحمه الله ـــ قال: قال لي محمد بن إسماعيل البخاري: " ما وضعت في كتاب الصحيح حديثاً إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين " ([2])

وصلاته للركعتين من باب الاستخارة والاستعانة بالله تعالى ليكون عمله مباركا خالصـــا إضـــافة إلـــى إظهار الافتقار والعجز البشري، ويضع الحديث في كتابه بعد التمحـــيص والنظر والموازنة فيختار من الأحاديث ما صح على شرطه، ثم ينتقى مما صـــح مـــا يصـــلح لـــذلك الباب من الأحاديث المناسبة على وجه الاختصار دون أن يستوعب، مخافة التطويل.

وقــد روى محمــد بن أبي حاتم قال: سُئل محمد بن إسماعيل عن خبر حديث، فقـــال: يـــا أبا فلان، تراني أدلّس ؟ تركت أنا عشرة آلاف حديث لرجل لي فيه نظر، وتركت مثله أو أكثر منه لغيره لي فيه نظر"([3])، وهذا يدل على تمحيصه ودقة اختياره وسعة اطلاعه.

وروى عـــبد الـــرحمن بـــن رســـاين البخاري قال: سمعت محمد بن إسماعيل

١- شروط الأئمة الخمسة / ٦٥.

٢- تاريخ بغداد ٢/٩ هدى الساري /٥، ٤٩٠.

٣- تاريخ بغداد ٢/٢٥

البخاري يقول: "صنفت كتابي الصحيح لست عشرة سنة، خرجته من ستمائة ألف حديث وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى".(١)

المطلب الرابع
مكان التصنيف

قال الحافظ ابن حجر: إنه ابتدأ تصنيفه وترتيبه وأبوابه في المسجد الحرام ثم كان يخرج الأحاديث بعد ذلك في بلده وغيرها، ويدل عليه قوله: " إنه أقام ست عشرة سنة "، فإنه لم يجاور بمكة هذه المدة كلها.

والذي دفع الحافظ إلى هذا ما ورد من روايات حول مكان تصنيفه للصحيح، فمن ذلك:

- ما رواه عمر البجيري قال: " سمعت محمد بن إسماعيل يقول: صنفت كتابي الجامع في المسجد الحرام، وما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته".(٢)

- ما رواه محمد بن علي قال: " سمعت البخاري يقول أقمت بالبصرة خمس سنين مع كتبي أصنف وأحج في كل سنة، وأرجع من مكة إلى البصرة

قال البخاري:وأنا أرجو أن يبارك الله تعالى للمسلمين في هذه المصنفات(٣)

قال النووي: وقال آخرون– منهم أبو الفضل محمد بن طاهر:"صنفه ببخارى، وقيل بمكة، وقيل بالبصرة، وكل هذا صحيح ومعناه أنه كان يصنف فيه في كل بلدة من هذه البلدان فإنه بقي في تصنيفه ست عشرة سنة ا.هـ

قال الحافظ ابن حجر: وقد روى ابن عدي عن جماعة من المشايخ: أن البخاري حول تراجم جامعه– يعني عناوين الكتب والأبواب– بين قبر النبي ﷺ ومنبره وكان

١- المرجع السابق ١٤/٢ ومقدمة النووي على مسلم جـ١ / ١٤ – هدي الساري /٤٩٠.

٢- هدي الساري /٤٩٠.

٣- تهذيب الأسماء ١/ ٧٤، هدي الساري /٤٨٨ .

يصلي لكل ترجمة ركعتين.

قلت: – أي الحافظ ابن حجر–: ولا ينافي هذه أيضا ما تقدم لأنه يحمل على أنه في الأول كتبه في المسوّدة وهنا حوله من المسودة إلى المبيّضة [1]

المطلب الخامس

عرض البخاري صحيحه على كبار الحفاظ والنقاد

قال أبو جعفر العقيلي – رحمه الله – ولما صنف البخاري كتابه الصحيح عرضه على: علي ابن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهم، فاستحسنوه، وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث، قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري، وهي صحيحة [2]

ولا عجب في ذلك فإن للبخاري سلفا في هذا المنهج الذي يدل على التواضع والتحري والتعاون في خدمة السنة وتنقيتها من كل دخيل، فقد روي الخطيب البغدادي بسنده عن الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعي يقول: كنا نسمع الحديث ونعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم الزائف فما عرفوا منها أخذناه، وما أنكروا منه تركناه"

وهذا مالك إمام دار الهجرة قام بعرض كتابه الموطأ على سبعين فقهياً من فقهاء المدينة ووافقوه عليه بعد أن مكث أربعين عاما في جمعه وانتقاء أحاديثه[3]

وأسند الحاكم عن الأعمش قال: كان إبراهيم صيرفي الحديث، فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا أتيته فعرضته عليه [4]

وهذا المنهج لدى علمائنا يدل على مزيد التثبت والتحري في رواية وتدوين السنة وذلك بعد أن انتشرت البدع والأهواء وظهر الكذب في الحديث، ففتش العلماء

١- هدي الساري /٤٨٩ .

٢- هدي الساري ٤٨٩، تهذيب التهذيب ٥٤/٩. الكفاية في علم الرواية ط ثانية، ص (٦٠٥).

٣- الاستذكار، لابن عبد البر، تحقيق قلعجي ط١ جـ١٦٨/١ .

٤- معرفة علوم الحديث / ط ثانية ص / ١٦

عن الأسانيد ونقدوا الرواة ودرسوا أحوالهم، ثم لم يقتنعوا بذلك حتى عرضوا الأحاديث على أهل الخبرة والحفظ والممارسة للتأكد والتثبت

المبحث الثاني

طريقة مسلم في تصنيف صحيحه

سار الإمام مسلم- رحمه الله- على طريقة أستاذه الإمام البخاري من حيث: اشتراط الصحة، والانتقاء، والمدة التي استغرقها في التصنيف.

نقل الخطيب والذهبي وغيرهما عن الإمام مسلم قوله:" صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاث مائة ألف حديث مسموعة " ([1])

وقال رحمه الله في صحيحه في كتاب الصلاة: "ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هنا-يعني في كتابه الصحيح- إنما وضعت هنا ما أجمعوا عليه([2])

وقد استشكل ذلك الإمام النووي قائلا: "إنه قد وضع فيه أحاديث كثيرة مختلفاً في صحتها لكونها من حديث من ذكرنا([3]) ومن لم نذكره ممن اختلفوا في صحة حديثه".

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وجوابه من وجهين:

أحدهما: أن مراده انه لم يضع فيه إلا ما وجد عنده فيه شروط الصحيح المجمع عليه وإن لم يظهر اجتماعها في بعض الأحاديث عند بعضهم

والثاني: أنه أراد: أنه لم يضع فيه ما اختلفت الثقات فيه في نفس الحديث متناً أو إسناداً، ولم يُرد ما كان اختلافهم إنما هو في توثيق بعض رواته، وهذا هو الظاهر من كلامه فإنه ذكر ذلك لما سُئل عن حديث أبي هريرة: " فإذا قرأ فأنصتوا "

١- تاريخ بغداد ١٠١/١٣ تذكرة الحفاظ ٥٨٩/٢: شروط الأئمة الستة للمقدس /١٦.

٢- صحيح مسلم كتاب الصلاة، باب التشهد جـ٣٠٤/١ رقم ٦٣

٣- يقصد أمثال: أبي الزبير المكي إذا عنعن، وسهيل بن أبي صالح والعلاء بن عبد الرحمن وحماد بن سلمة وغيرهم ممن لم يحتج بهم البخاري، مثلا فهؤلاء ليسوا موضع إجماع.

هــل هو حديث صحيح ؟ فقال: هو عندي صحيح، فقيل له: لِمَ لَمْ تضعه هنا ؟ فأجاب بالكلام المذكور أهـ (١)

قلــت: والظاهــر أن مــراد الإمام مسلم – رحمه الله– بقوله: " وضعت هنا ما أجمعــوا عليه": شيوخه، وذلك أن مسلماً عرض كتابه الصحيح عند الانتهاء منه على شــيوخه من علماء العصر كأبي زُرعة وغيره، فقد نقل الحافظ بن حجر عن مكي بن عــبدان قــال:" ســمعت مسلم بن الحجاج يقول: عرضت كتابي هذا على أبى زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته"(٢)

قــال الدهلــوي:" ولكــن الشيخين لا يذكران إلا حديثاً قد تناظر فيه مشايخهما وأجمعــوا علــى القول به والتصحيح له، كما أشار مسلم حيث قال: لم أذكر هنا إلا ما أجمعوا عليه" (٣)

وقــد أوضـــح البلقيني – رحمه الله – أن المراد بقول مسلم " ما أجمعوا عليه " أربعــة: أحمـــد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبى شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني (٤)

وقــد مكث مسلم خمس عشرة سنة في تأليف صحيحه، كما نقل عنه رفيقه في الرحلة أحمد بن سلمة (٥)

(١) مقدمة ابن الصلاح / ٢٦ ولم يذكر فيه سوى الوجه الأول تحقيق عبد الرحمن محمد – دار الفكر طبعة بدون، مقدمة للنووي على مسلم جـ ١٦/١.

(٢) هدي الساري (٣٤٥)

(٣) حجة الله البالغة ٢٨٣/١

٤– تدريب الراوي ٩٨/١.

٥– تذكرة الحفاظ ٥٨٩/٢.

الفصل الثاني

مكانة الصحيحين

المبحث الأول

تقدمهما على غيرهما

اتفق العلماء على أن صحيح البخاري وصحيح مسلم أصح كتب الحديث وانهما نـالا مـن العـناية والاهـتمام والتلقي بالقبول ما لم ينله كتاب آخر حيث توفر فيهما خصـلتان: الصـحة والشـهرة مما جعلهما في الطبقة الأولى إضافة لكونهما أول من صـنف في الصحيح المجرد وأول من نص على اشتراط الصحة في كتب الحديث مع مـا كان يتميز به هذان الإمامان من علم ودراية واسعة ومعرفة بالعلل والرجال وتقدم ظاهـر فـي معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما. واليك بعض النصوص في تقديم الصحيحين.

قـال ابـن الصـلاح: "أول من صنف الصحيح البخاري أبو عبد الله محمد بن إسـماعيل الجعفـي مولاهم، وتلاه أبو الحسين: مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري مـن أنفسـهم، ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري واستفاد منه يشاركه في أكثر شيوخه، وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز (١)

وقـال الـنووي:" أول مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري، ثم مسلم وهما أصح الكتب بعد القرآن، والبخاري أصحهما وأكثرهما فوائد(٢)

وقـال ابن تيمية: إن الذي اتفق عليه أهل العلم انه ليس بعد القرآن كتاب أصح من كتاب البخاري ومسلم"(٣)

١- علوم الحديث لابن الصلاح /٢٥ وبهامشه التقييد والإيضاح للعراقي

٢- التدريب شرح التقريب (٨٨/١) وتهذيب الأسماء واللغات النووي ٧٣/١.

٣ - مجموع الفتاوى جـ ٣٢١/٢٠

وعلـــى هذا اتفقت كلمة العلماء وأهل الصنعة الحديثية مثل ابن كثير والسخاوي والعراقي والسيوطي وابن حجر وغيرهم([1])، وقد اعترض على ما تقدم بأن الشافعي – رحمـــه الله – قد نُقل عنه أنه قال:" ما أعلم شيئا بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك"، وقـــد أجيب عن ذلك بأن الشافعي قال ذلك قبل وجود الكتابين([2]) حيث توفي الشافعي سنة (٢٠٤) هـــ والبخاري توفي سنة ٢٥٤ هـــ.

اعتراض الشيخ علاء الدين مغلطاي

اعترض على قول ابن الصلاح: " أول من صنف في الصحيح البخاري": ورأى أن مالكاً هو أول من صنف في الصحيح

قـــال مغلطـــاي: وليس لقائل أن يقول: لعله أراد الصحيح المجرد فلا يَرِد كتاب مالك لأن فيه البلاغ والموقوف والمنقطع والفقه– لوجود ذلك في كتاب البخاري. أهـــ

أجـــاب الحافظ ابن حجر على كلام مغلطاي بقوله:" الذي أراده ابن الصلاح هو الصـــحيح الحديث وما يوجد في الموطأ من مقاطيع ومراسيل مسموع لمالك وهو حجة عنده وعند من تبعه، والذي في البخاري من ذلك حذف البخاري أسانيده عمداً ليخرجها عن موضوع الكتاب، وإنما يسوقها في تراجم الأبواب تنبيهاً واستشهاداً وتفسيراً لبعض الآيات.

والحاصـــل أن مالكاً أول من صنف في الصحيح باعتبار انتقائه وانتقاده للرجال فهـــو أصح ما صنف في عصره، أما أول من صنف في الصحيح المعتبر عند الأئمة فهو البخاري ثم مسلم أهـــ([3])

قلـــت: وفـــي الجملة فالذي ذهب إليه جمهور المالكية([4]) من تقديم الموطأ على صـــحيح الـــبخاري ومسـلم إنما سببه الميل المذهبي، وإلا فإن الأمر واضح من جهة

١- الباعث الحثيث /٢٩ فتح المغيث ٢٣/١ تدريب الراوي ٨٩/١.

٢- تذكرة الحفاظ ج١/ ٢٠٨ النكت على ابن الصلاح ٢٧٩/١.

توجيه النظر للعلامة طاهر الجزائري (٨٥-٨٦).

٣- النكت على ابن الصلاح ج٢٧٩/١

٤- راجع عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي لابن العربي ج٥/١.

اشتمال الموطأ على الموقوف والمراسيل والمقاطيع وغير ذلك في صلب الكتاب مما ساقه على وجه الاحتجاج وهو ثابت عنده، لكن المفاضلة والترجيح للصحيح المعتد به عند العلماء

ولهذا قال ابن حزم: " وفيه نيّف وسبعون حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها وفيه أحاديث ضعيفة وهّاها الجمهور " (١)

وقال العلامة أحمد شاكر -رحمه الله -:" وإن ما فيه من المراسيل والبلاغات وغيرها يعتبر فيها ما يعتبر في أمثالها مما تحويه الكتب الأخرى، وإنما لم يعد في الكتب الصحاح لكثرتها وكثرة الآراء الفقهية لمالك وغيره (٢) ".

ويتلخص سبب تقديم الصحيحين على غيرهما بما يلي:

١. اشتراطهما الصحة واحتوائها على أرقى الشروط وأقواها
٢. جلالة البخاري ومسلم وعلو قدرهما في الدين والخلق والورع.
٣. تقدمهما في معرفة الصحيح والعلم بالعلل على مشايخ عصرهما
٤. سلوكهما طريقة الانتقاء.
٥. تلقي الأمة لكتابيهما بالقبول والاتفاق على صحة أحاديثهما
٦. كثرة الفوائد في كتابيهما.
٧. كونهما أول من صنف في الصحيح المجرد.
٨. عناية العلماء البالغة بكتابيهما كما يظهر من كثرة الشروحات عليهما وكثرة المختصرات والمستخرجات والمستدركات عليهما وكثرة الرواة لهما(٣)

١- الحديث والمحدثون / محمد أبو زهو:٢٤٩

٢- الباعث الحثيث / ٢٤، وانظر: الرسالة المستطرفة للكتاني ص: ٦.

ملحوظة: كانت الحاجة ماسة هنا للتوسع في مسألة الموطأ لأن الأمر يتعلق بالمفاضلة بينه وبين صحيح البخاري، وموضع ذكر ذلك هنا، أما منهج الموطأ عموما فقد ذكرته في الباب السادس من هذا الكتاب.

٣- تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٧٣/١ هدي الساري ٧. مكانة الصحيحين د. ملا خاطر ٧٥-٨.

المبحث الثاني

تقدم البخاري على مسلم

ذهب عامة العلماء إلى أن صحيح البخاري مقدم على صحيح مسلم وذلك لما امتاز به كتابه من أمور: [1]

١- إن البخاري- رحمه الله - أشد انتقاء وتحريا للرجال ويتشدد في ذلك، قال -رحمه الله-:"تركت عشرة آلاف حديث لرجل لي فيه نظر وتركت مثله أو أكثر منه لغيره لي فيه نظر"[2].

ويتضح ذلك من خلال:

أ- معرفة أن الذين انفرد البخاري بإخراج أحاديثهم ٤٣٥ راويا، المتكلم فيهم منهم ثمانون، بينما الذين انفرد مسلم بإخراج حديثهم ٦٢٠ راويا، المتكلم فيهم ١٦٠ راويا.

ب- الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيهم أكثرهم من شيوخه، والعالم يكون أدرى بشيوخه من غيره حيث جالسهم وعرف أحوالهم.

ج- كما أن البخاري لا يحتج بالرجال إلا من كان في الطبقة الأولى وهي التي تتصف بغاية الحفظ والإتقان وطول الملازمة للشيخ، يخرج لهذه الطبقة في الأصول ويخرج لمن يليها في الحفظ والإتقان وطول الملازمة استشهاداً ومتابعة وتعليقا

بينما مسلم رحمه الله يخرج عن هاتين الطبقتين في الأصول كما سيأتي توضيحه عند بيان شروط هؤلاء الأئمة.

١- مقدمة النووي على مسلم ١٤/١ النكت على ابن الصلاح ٢٨٦/١- ٢٨٨. شرح النخبة لابن حجر ص ١٣-١٤، هدي الساري /٩، تدريب الراوي ٩٢/١ مكانة الصحيحين ٨٧-٩٠.

٢- تاريخ بغداد جـ٢/٢٥.

٢- اشـترط الـبخاري حتـى يكون الحديث متصلاً في حالة العنعنة أن يكون الـراوي قد ثبت لقاؤه لمن روى عنه ولو مرة واحدة بينما يكتفي مسلم بالمعاصرة مع إمكـان اللقـاء، وهـذا المـذهب وإن كان كافياً في الحكم باتصال السند إلا أن شرط البخاري أدق وأحوط في الجملة

٣- مـا انتُقد على البخاري من الأحاديث- أقل عدداً مما انتُقد على مسلم، وإن كان هذا الانتقاد غير مسلَّم في الجملة إلا أن ما قلَّ فيه الانتقاد أرجح مما كثر فيه

٤- ما قاله ابن حجر وغيره:إن البخاري كان أجل من مسلم في العلوم وأعرف بصـناعة الحـديث، وإن مسلماً تلميذه وخريجه ولم يزل يستفيد منه ويتبع آثاره، حتى قال الدارقطني: لولا البخاري لما راح مسلم ولما جاء ([1])

قلـت: وممـا يـؤيد ذلك ما أسنده الخليلي في الإرشاد: أنه قرئ علي البخاري حديث أبى هريرة:

(كفـارة المجلس واللغو إذا قام العبد أن يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، اشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك).

فاستحسـن مسـلم هذا الحديث من رواية حجاج بن محمد، عن ابن جُريج، عن موسـى بـن عقـبة، حدثني سهيل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة عن النبي ﷺ.. الحديث.

فقال البخاري: إلا أنه معلول !! قال مسلم لا إله إلا الله! -وارتعد- أخبرني به؟ فـألحّ مسـلم على البخاري وقبّل رأسه وكاد أن يبكي، فقال له البخاري: اكتب إن كان ولا بـدّ: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عقبة، عن عون بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ : " كفارة المجلس ... "

فقال له مسلم: لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك [٢]

---

[1]- شرح النخبة /١٤ وانظر: النكت على ابن الصلاح جـ ١ / ٢٨٥.

٢- الإرشاد للخليلي جـ٣/٩٦٠-٩٦١ تاريخ بغداد ٢٩/٢ سير أعلام النبلاء ٤٣٦/١٢ هدي الساري/ ٤٨٩

وروى الحاكم بإسناده أن مسلما جاء محمد بن إسماعيل فقبّل بين عينيه وقال: دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله... ثم ساق نحو السياق المتقدم [1]

قلت: وما تقدم يدلنا على اعتراف مسلم بتفوق البخاري وتقدمه عليه وعلى غيره في معرفة العلل وتمييز الصحيح من السقيم.

ووجه العلة في المثال السابق أن موسى بن عقبة وإن كان قد عاصر سهيل بن أبي صالح إلا أنه غير معروف بالرواية عنه، فليس لهذا السند نظير، وهو ما يسمى بنسق الرواة،- أو صورة الاجتماع- فحصل الخطأ من أحد رواة السند، واكتشف هذه العلة الإمام البخاري بخبرته وسعة مروياته، حيث إن الصواب في هذا الحديث أنه من رواية موسى بن عقبة عن عون بن عبد الله مرسلا.

وقد صح الحديث من أوجه أخرى من رواية عبد الله بن عمرو وابن مسعود، عن النبي ﷺ

٥. إن الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكن يكثر من تخريج أحاديثهم، وليس لواحد منهم نسخة كبيرة أخرجها أو أكثرها إلا نسخة عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ؛ بخلاف مسلم فإنه يخرّج تلك النسخ التي رواها عمن تُكلم فيه مثل نسخة أبي الزبير عن جابر ؛ ونسخة سهيل عن أبيه عن أبى هريرة ؛ ونسخة حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ؛ ونسخة العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة ونحوهم([2])

لكن بقي أن يقال إن ما أخرجه مسلم من هذه النسخ صح عنده، وكثير منها مثل "نسخة العلاء عن أبيه" لم يخرج منها إلا ما توبع فيه.

٦. أكثر الذين تُكلم فيهم ممن أخرج لهم البخاري إذا كانوا من المتقدمين فإنه يخرج لهم غالباً في المتابعات والتعليقات، بخلاف مسلم فإنه يخرج لهم الكثير في

١- معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١١٣-١١٤ وانظر هدي الساري /٤٨٩ حيث نقل ذلك من طريق البيهقي.

٢- النكت على ابن الصلاح ٢٨٧/١.

الأصول والاحتجاج ([1])

قلت: ولا يخفى أن ما اتفق عليه الشيخان خارج عن المفاضلة، وإنما المراد تقدم ما انفرد به البخاري على ما انفرد به مسلم، لما تقدم من أوجه الترجيح.([2])

ولهذا قال الإمام النووي: اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب -بعد القرآن العزيز- الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أن مسلماً كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث، وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير وأهل الإتقان والحذق والغوص على أسرار الحديث ([3])

مذهب أبي علي النيسابوري وبعض المغاربة في تقديم صحيح مسلم:

قال الإمام النووي:" وقال أبو علي النيسابوري الحافظ شيخ الحاكم أبي عبد الله بن البيّع: كتاب مسلم أصح، ووافقه بعض شيوخ المغرب أهـ([4])

قلت: المنقول عن أبي علي النيسابوري قوله: " ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج"([5])

قال ابن الصلاح في مقدمته: جوابا على تقديم أبي علي لصحيح مسلم: ما ملخصه-: "إن أراد لاقتصاره على المسند المرفوع فهذا صحيح، أما شروط الصحة فالبخاري مقدم فيما أسنده.([6])

وقد أوضح ابن حجر هذا فقال:"ما فضّله بعض المغاربة ليس راجعا إلى الأصحية بل هو لأمور:

أ. ما ثبت عن ابن حزم أنه يفضل كتاب مسلم على كتاب البخاري لأنه ليس

١- المرجع السابق جـ ٢٨٨/١.

٢- راجع توضيح الأفكار للصنعاني جـ١/٤٢-٤٣.

٣- مقدمة النووي على شرح مسلم ١٤/١.

٤- شرح النووي ١٤/١.

٥- النكت علي ابن الصلاح ٢٨٢/١.

٦- المقدمة / ٢٦ وبهامشه التقييد والإيضاح

فيه بعد خطبته إلا الحديث السرد.

ب. إن البخاري كان يرى جواز الرواية بالمعنى وجواز تقطيع الحديث من غير تنصيص على اختصاره بخلاف مسلم، والسبب في ذلك أمران:

أحدهما: أن البخاري صنف كتابه في طول رحلته، فقد روينا عنه أنه قال: "ربّ حديث سمعته بالشام فكتبته بمصر وربّ حديث سمعته بالبصرة فكتبته بخراسان"

فكان لأجل هذا ربما كتب الحديث من حفظه فلا يسوق ألفاظه برمتها بل يتصرف فيه ويسوقه بمعناه، ومسلم صنف كتابه في بلده بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه فكان يتحرز في اللفظ ويتحرى في السياق

الأمر الآخر: أن البخاري استنبط فقه كتابه من أحاديثه فاحتاج أن يقطع المتن الواحد إذا اشتمل على عدة أحكام ليورد كل قطعة منه في الباب الذي يستدل به على ذلك الحكم الذي استنبط منه لأنه لو ساقه في المواضع كلها برمته لطال الكتاب.

ومسلم لم يعتمد ذلك بل يسوق أحاديث الباب كلها سرداً عاطفا بعضها على بعض في موضع واحد، ولو كان المتن مشتملاً على عدة أحكام فإنه يذكره في أمس المواضع وأكثرها دخلا فيه، ويسوق المتون تامة محررة، فلهذا ترى كثيراً ممن صنف في الأحكام بحذف الأسانيد (من المغاربة) إنما يعتمدون على كتاب مسلم في نقل المتون أ هـ

ثم أخذ الحافظ في توجيه عبارة أبى على النيسابوري وتأويلها بما يفيد أنه نفى الأصحية على كتاب مسلم ولا يلزم من ذلك أن كتاب مسلم أصح من كتاب البخاري.

ثم قال: " على أني رأيت في كلام الحافظ أبى سعيد العلائي ما يدل على أن أبا على النيسابوري ما رأى صحيح البخاري وفي ذلك بُعد عندي أهـ (١)

قلت: وقد سبق العلائي الحافظُ الذهبي حيث عقّب على مقالة أبى علي النيسابوري قائلا: "ولعل أبا علي ما وصل إليه صحيح البخاري"(٢)، وهذا لا يُستبعد ولا يُستغرب فله نظائر، من ذلك:

١- النكت جـ ٢٨٤/١ - ٢٨٥ وانظر توضيح الأفكار للصنعاني جـ ٤٨/١.

٢- تذكرة الحفاظ ٥٨٩/٢.

- أن الإمام البيهقي - رحمه الله - وهو محدث كبير لم يقع له بعض المصنفات المهمة المشهورة.

قال الحافظ الذهبي:" لم يكن عنده- أي البيهقي- سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه بل كان عنده الحاكم فأكثر عنه وعنده عوال ومسانيد وبُورك له في علمه لحسن مقصده... "[1]

- ومن ذلك: أن ابن حزم يعد الترمذي مجهولاً، قال الذهبي في الميزان -في ترجمة الترمذي راداً على ابن حزم-:" الحافظ العلم صاحب الجامع ثقة مجمع عليه ولا التفات إلى قول أبى محمد بن حزم فيه في الفرائض من كتاب الإيصال: "إنه مجهول"، فإنه ما عرفه ولا درى بوجود الجامع ولا العلل اللذين له. [2]

١- تذكرة الحفاظ ١١٣٢/٣

٢- ميزان الاعتدال جـ ٣ /٦٧٨.

الفصل الثالث

شروط الشيخين

المبحث الأول: شروط البخاري وطريقته في الانتقاء.

المبحث الثاني: شروط مسلم وطريقته في الانتقاء.

المبحث الأول

شروط البخاري وطريقته في الانتقاء

قال الإمام أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي: اعلم أن البخاري ومسلماً ومن ذكرنا بعدهم لم يُنقل عن واحد منهم أنه قال: شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني، وإنما يُعرف ذلك من سَبْر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم." (١)

قلت: يستثنى من ذلك أن مسلما قد صرح بالاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء في مقدمة صحيحه كما سيأتي، وقد رد على من يشترط ثبوت اللقاء وقد فهم بعض اهل العلم أنه يقصد البخاري أو شيخه ابن المديني، والبخاري وإن لم يقل إن شرطي ثبوت اللقاء إلا أنه عندما يعلل بعض الروايات بعدم ثبوت اللقاء فهذا كالتصريح بهذا الشرط.

وقد سمّى البخاري كتابه: " الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه " (٢)

فيستفاد من هذا العنوان انه أراد أن يكون كتابه جامعاً بمعنى أنه يشمل جميع أبواب الدين، وقوله: "الصحيح": يدل على قصده في عدم إخراج إلا ما صح عنده من

١- شروط الأئمة الخمسة / ١٣.

٢- هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر العسقلاني ص:٦

الحـديث، وقـد أفصح عن هذا بما ثبت عنه من قوله: " ما أخرجت في كتابي هذا إلا حديثا صحيحا، وتركت من الصحاح لحال الطول"[1].

وقـوله: "المسـند": دل بذلك على أنه لا يخرج إلا الأحاديث المسندة وهي التي اتصـلت مـن غير انقطاع مرفوعة إلى رسول الله ﷺ بنقل الثقة عن الثقة إلى منتهى الحديث، وبمعنى آخر أن مقصد كتابه لا يشمل الموقوفات والمقطوعات والمعلقات وما شـابه ذلك فلا يعرج عليها في صلب كتابه وفيما ساقه محتجاً به، وهو وإن ذكر مثل هذه الأمور في تراجم الأبواب فهي للاستشهاد والاستئناس وليس للاحتجاج.

وقوله: "المختصر": دل على أن قصده الاختصار وعدم الإطالة، كما صرح في قوله:" وتركت من الصحاح لحال الطول "، فلم يقصد –رحمه الله – الاستيعاب.

ولهذا أستطيع بيان شروط البخاري على النحو الآتي:

أولاً- شروط الحديث الصحيح المتفق عليها عند العلماء:

وهي:

١- اتصال السند

٢- عدالة الرواة

٣- الضبط التام

٤- عدم الشذوذ

٥- عدم العلة القادحة

ثانياً- ثبوت اللقاء:

هـذا الشـرط له علاقة بمسألة اتصال السند، والمراد بذلك أن الإمام البخاري يحكـم للسـند بالاتصال إذا كان الراوي الذي روى بصيغة العنعنة قد ثبت له لقاء من روى عـنه ولو مرة، واكتفى مسلم – رحمه الله – بالمعاصرة مع إمكان اللقاء، وهذا الشرط يرجح كتاب البخاري لأنه يجعله أشد اتصالا وأقوى تحرياً.[2]

١- سبق توثيق هذا القول

٢- شرح العلل، ابن رجب الحنبلي، تحقيق الأستاذ نور الدين عتر، ط١، ج١/٣٦١-٣٦٤

وقـد ذكر بعض العلماء - منهم ابن كثير[1]: أن اشتراط البخاري العلم بثبوت اللقـاء إنما هو لما يخرجه في صحيحه فقط، بمعنى أنه لا يشترط ذلك في الحكم على الأحاديث في كتبه الأخرى.

لكن العلماء بينوا أن كلام البخاري في كتبه وتصرفه يدفع هذا القول، فمن ذلك أنـه في "جزء القراءة خلف الإمام " أعلّ جملة من الأحاديث بعدم ثبوت لقاء الراوي لشيخه، فمن ذلك:

قـال البخاري: " وروى عمرو بن موسى بن سعد، عن زيد بن ثابت قال: من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له "، ولا يُعرف لهذا الإسناد سماع بعضهم من بعض، ولا يصح مثله [2]

فقوله " لا يُعرف سماع بعضهم من بعض " يعني أنه لم يثبت لديه أن التلميذ قد لقي شيخه حتى يحكم له بالاتصال.

وكذلك جرى على هذا في التاريخ الكبير، ومن أمثلة ذلك:

فـي ترجمة أحمد بن يزيد الحراني، ساق حديثا من طريق عثمان الطويل، عن أنـس بن مالك قال: " أُهدي للنبي ﷺ طائر ... "، قال البخاري: ولا يُعرف لعثمان سماع من أنس. [3]

وإعـلال البخاري للحديث بعدم معرفة السماع مع أن المعاصرة وإمكان اللقاء متوفـران يـدل على أنه يشترط ثبوت التصريح بالسماع أو ما يدل عليه ليحكم للسند بالاتصـال، والذي يستقرئ الكتب السالفة يتحقق من هذا المنهج الذي يسلكه البخاري، ويجد أيضا أنه في عامة المواضع يحرص على إثبات سماع الراوي المعاصر لشيخه أو عدم سماعه، ولا يكترث بمجرد الإدراك وهو المعاصرة .

ولهـذا قال الحافظ ابن حجر:" بل هذا شرط في أصل الصحة عند البخاري فقد

١- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث /٤٣

٢- البخاري، خير الكلام في القراءة خلف الإمام، ط١ ص ١٥-١٦ رقم ٤٥،وانظر التنكيل للشيخ المعلمي اليماني جـ١/٧٩

٣- البخاري، التاريخ الكبير ٢/٢ .

أكثر من تعليل الأحاديث في تاريخه بمجرد ذلك. أهـ[1]

وقال أيضا في موضع آخر: وقد أظهر البخاري هذا المذهب في التاريخ وجرى عليه في الصحيح وهو مما يرجح به كتابه، لأنا وإن سلمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال، فلا يخفى أن شرط البخاري أوضح في الاتصال اهـ.[2]

ومن أمثلة ما نبه عليه البخاري من وجود السماع بين الراوي ومن روى عنه ليبين أن المعاصرة وحدها لا تكفي، ما جاء في كتاب فرض الخمس، باب من لم يُخمّس الأسلاب: (حدثنا مسدد، حدثنا يوسف بن الماجشون، عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن جده قال: بينا أنا واقف في الصف يوم بدر فنظرت عن يميني فإذا أنا بغلامين من الأنصار حديثة أسنانهما...)

قال محمد- البخاري-:سمع يوسف صالحا، وسمع إبراهيم أباه عبد الرحمن بن عوف

ومذهب مسلم كما ذكره في مقدمة صحيحه أن الإسناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر الراوي وشيخه الذي روى عنه بصيغة "عن" وإن لم يثبت لقاؤهما، بل إمكان اللقاء كاف، وعدم ثبوت الاجتماع لا يعني انهما لم يجتمعا لأن الظاهر أنهما اجتمعا بسبب المعاصرة مع إمكان اللقاء، كأن يكونا من بلد واحدة، أو ثبت أن الراوي قد رحل إلى بلد الشيخ المروي عنه

ثالثاً- النظر إلى طبقة التلميذ في شيخه:

إذا كان الراوي مكثرا من الحديث وله تلاميذ كثيرون فإنه يُنظر إلى طبقة التلميذ في شيخه، أي منزلته في الحفظ والإتقان وملازمة الشيخ

وقد أوضح الإمام الحازمي وغيره هذا الأمر، وضربوا له مثالا، فقالوا:

أصحاب الزهري - وهو من المكثرين- على طبقات خمس:

الأولى: طبقة جمعت بين الحفظ والإتقان من جهة، وطول الصحبة والملازمة من جهة أخرى، فهذه الطبقة غاية مقصد البخاري ومسلم، وعليها يعتمدان ويستوعبان

١- النكت عل ابن الصلاح ٢/٥٩٥

٢- النكت ١/٢٨٩ وانظر توضيح الأفكار للصنعاني / ٤١.

أحاديثها

الثانـية: أهـل حفظ وإتقان، لكن لم تطل صحبتهم للزهري، وإنما صحبوه مدة يسـيرة ولـم يمارسوا حديثه، وهم في إتقان حديث الزهري دون الأولى، فهذه الطبقة يعتمد عليها مسلم بالإضافة إلى الطبقة الأولى استيعابا.

أمـا الـبخاري فإنـه ينتقي من أحاديث هذه الطبقة دون استيعاب، ويعلق من أحاديثها

الثالثة: طبقة فيها طول ملازمة للزهري، وصحبوه ورووا عنه، ولكن تُكلم في حفظهم، وهم شرط أبي داود والترمذي والنسائي، بمعنى أنهم يستوعبون أحاديث هذه الطبقة، أما مسلم رحمه الله فإنه ينتقي منها للمتابعات، وأما البخاري فيعلق منها.

الـرابعة: طبقة من التلاميذ ليس لهم طول ملازمة، ومع ذلك شاركوا الثالثة في أنهم لم يسلموا من النقد والجرح، وهم شرط الإمام الترمذي وابن ماجه، وقد يخرج أبو داود عن مشاهير هذه الطبقة لأسباب تقتضيه.

الخامسة: طبقة من المجهولين والمتروكين؛ لم يخرج أصحاب السنن أحاديثهم، ويخرج لبعضهم ابن ماجه،ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب.

فالزهري من المكثرين، وله تلاميذ لا يحصون لكنهم على طبقات خمس حسب التفصيل المتقدم:

فالطـبقة الأولـى من تلاميذ الزهري مثل: مالك، وسفيان بن عيينة، ويونس، ومعمر بن راشد، وعُقيل، وشعيب بن أبي حمزة

والثانية مثل: الأوزاعي، والليث بن سعد، والنعمان بن راشد، وعبد الرحمن بن خالد

والثالـثة مـثل: سفيان بن حسين، جعفر بن برقان، زمعة بن صالح، صالح بن أبي الأخضر

والرابعة مثل: إسحاق بن يحيى، ومعاوية الصدفي، والمثنى بن الصباح،واسحق بن أبي فروة

والخامسـة مـثل: الحكـم الأيلـي، وعبد القدوس الدمشقي، ومحمد بن سعيد

المصلوب.([1])

ومـــا تقدم خاص بطبقات الزهري، وهو مثال لتقسيم العلماء لتلاميذ الشيخ إلى طــبقات، كل طبقة لها صفاتها، وكيف يخرج أصحاب الكتب الستة عن هذه الطبقات، ولكل شيخ مشهور طبقات من التلاميذ، فمثلا نافع جعل العلماء طبقات الرواة عنه تسع طبقات حسب تفاوتهم في الحفظ والملازمة، أما الأعمش فذكروا له سبع طبقات ([2])

وحمـــاد بن سلمة من الرواة عن ثابت البناني، وكان كثير الملازمة له حيث إنه كـــان يحفــظ صحيفته وبقي كذلك بعد اختلاطه، وهو ممن لم يسلم من الجرح والنقد، فأخـــرج لــــه مسلم انتقاء فاقتصر على أحاديثه عن ثابت وأيوب ونحوهم من المشاهير الذين لازمهم حماد.

أما حديث حماد بن سلمة عن آحاد البصريين فلم يخرج منها مسلم شيئاً لما فيها من الغرائب وذلك لقلة ممارسته لحديثهم.

وينبغي أن نعرف أن رواة أهل الطبقة الثانية -وهم الذين لم يلازموا شيخهم إلا مـــدة يســـيرة لكنهم في الحفظ والاتقان مثل الأولى-، ليسوا في مرتبة واحدة في حالة تفـــردهم عن شيخهم بحديث، فالأوزاعي والليث مثلاً هم من الحفاظ الأئمة فمثل هؤلاء يُحـــتمل تفردهم وإن لم يُتابعوا على روايتهم بخلاف غيرهما من عامة الثقات من أهل هذه الطبقة، فلا يُقبل منهم تفردهم إلا إذا توبعوا

وقد أشار الإمام مسلم إلى هذا فقال: " حكم أهل العلم، والذي نعرفه من مذهبهم فـــي قـــبول ما ينفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفـــظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، إذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيادته .

فأمـــا مـــن تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديـــثه وحـــديث غيـــره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط

---

[1] - شـــروط الأئمة الخمسة للحازمي ٥٦-٥٨ ؛ وانظر: شرح العلل لابن رجب، تحقيق الأستاذ نور الدين عتر، ج١/٣٩٩.

[2] - شرح العلل، ابن رجب، ج١/٤٠٢-٤٠٤

مشـــترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عـــن أحـــدهما العـــدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس، والله أعلم. أهـ (١)

ومـــا تقـــدم هو بالنسبة للمكثرين من الرواة أمثال الزهري وهشام ونافع وقتادة ونحـــوهم مـــن المشايخ الذين تدور عليهم الأحاديث، فهؤلاء ينظر البخاري ومسلم إلى من روى عنهم ومقدار ما يتحلون به من الإتقان والملازمة حسب التفصيل السابق.

منهج الرواية عن الثقات غير المكثرين:

أمـــا الـــرواة الـــثقات غير المكثرين فإن البخاري ومسلم- يعتمدان على إتقانهم وإتقـــان من يروي عنهم، فإن كان الراوي غير المكثر يحتمل التفرد لقوته وإتقانه مثل يحيـــى بـــن ســـعيد الأنصاري أخرجا له، وإن لم يحتمل التفرد ولم يقوَ الاعتماد عليه أخرجا له ما شاركه فيه غيره وهو الأكثر، يعني ما توبع عليه[٢]

رابعاً- أن يكون الراوي مشهوراً بطلب الحديث والعناية به:

وهـــذا شرط ذكره بعض العلماء لصحة الخبر عموما، وممن ذكر ذلك الحاكم والحازمـــي وغيـــرهما، وهـــو ما جرى عليه عمل بعض السلف مثل مالك وابن عون وأبي الزناد وغيرهم.

قال عبد الله بن عون:" لا يؤخذ العلم إلا عمن شُهد له بالطلب"[٣]

وقال أبو الزناد: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله"[٤]

١- مقدمة صحيح مسلم (٧/١) .

٢- هدي الساري /٣٨٨ .

٣- الكفاية للخطيب البغدادي /٢٥١، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٨/١ .

٤- مقدمة صحيح مسلم /١٥ باب بيان أن الإسناد من الدين .

قال الحافظ: زاد الحاكم في علوم الحديث في شرط الصحيح أن يكون راويه مشهورا بالطلب، وهذه الشهرة قدر زائد على مطلق الشهرة التي تخرجه من الجهالة ([1])

وقال الحازمي: في سياق ذكر شروط الخبر الصحيح: " ومنها أن يكون الشخص بعد أن ثبتت عدالته وجانب ما ينافي العدالة، نحو السفه وغيره، معروفا عند أهل العلم بطلب الحديث وصرف العناية إليه "([2])

قلت: إن اشتراط الشهرة بطلب الحديث لصحة الراوية فيه نوع تشدد وهو أمر غير معتمد عند جماهير النقاد فمتى ثبتت العدالة صحت الرواية إلا أن بعض الأئمة جعل هذا الشرط خاصا بعمل صاحبي الصحيح البخاري ومسلم ومرد ذلك إلى مزيد التحري والاحتياط البالغ الذي سلكه الشيخان في انتقاء الأحاديث إذ إن العناية بطلب الحديث له أثر في قوة الضبط.

وقد نقل السخاوي عن ابن الجوزي أنه قال:" اشترط البخاري و مسلم الثقة والاشتهار" ([3])

والمقصود بالشهرة بالطلب: أن يكون له مزيد اعتناء بالرواية لتركن النفس إلى أنه يضبط ما يروي، فإذا ثبت كونه ضابطا يُعتمد على حفظه كان هذا كافياً عن الشهرة بالطلب.

وقد قال الحافظ ابن حجر: " إن الظاهر من تصرف الشيخين اعتبار الشهرة إلا إذا كثرت مخارج الحديث فيستغنيان عن اعتبارها كما يستغني بكثرة الطرق عن اعتبار الضبط التام"([4])

قلت: وهذا يعنى أن الشيخين لا يخرجان لمن لم يشتهر بطلب الحديث والعناية به، فما وجد من أحاديث في الصحيحين لرواة ليس لهم إلا أحاديث نادرة فمحمول على أنه مما صح عندهما لمتابعاته وشواهده.

١- النكت على ابن الصلاح ٢٣٨/١ .

٢- شروط الأئمة الخمسة /٥٥ .

٣- فتح المغيث للسخاوي جـ٤٦/١ .

٤- النكت ٢٣٨/١

شروط الإمام مسلم:

أولا: شروط الحديث الصحيح التي سبق ذكرها

ثانيا: يخرج عن الطبقة الأولى والثانية اعتماداً واحتجاجا، وينتقي من الثالثة، كما تقدم

ثالثـــا: الشهرة بطلب العلم كما تقدم في شروط البخاري

رابعا: إمكان اللقاء

وقـد سبق الإشارة إليه، والمقصود بذلك كما ذكر مسلم في مقدمة صحيحه: أن الإسـناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر الراوي المعنعن مع شيخه المعنعن عنه وإن لم يثبت اجتماعهما، بل إمكان اللقاء كاف ([1])

ويقـوي مـذهب مسلم – رحمه الله – أن صيغة العنعنة ظاهرة في السماع في عـرف المحدثين، فإذا كان إمكان اللقاء مستبعداً كأن يكونا من بلدين مختلفين ولم يعلم وجود رحلة لأحدهما إلى الآخر، فهذا يترجح به عدم الاتصال ويعتبر من قبيل المرسل الخفي.

قال مسلم: "إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه أو لـم يسـمع منه شيئا، فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا فالرواية على السماع أبدا حتى تكون الدلالة التي بينا ١٠هـ[2]

قلـت: إذا كـان الراوي وشيخه من بلد واحدة، مثل مدني يروي عن عمر بن الخطـاب ﷺ فـإن الظاهر الواضح أن يكون قد سمع منه وشهد خطبه في المسجد، ومثل ذلك رواية قيس بن سعد المكي عن عمرو بن دينار، قال الشيخ المعلمي اليماني: " وذلـك أثـبت بكثيـر من الحكم به لشامي روى عن يمني لمجرد أنه وقع في رواية واحدة التصريح بالسماع"[3].

قلـت: هذا في حالات معينة يكون فيها الشيخ مشهورا والبلد محصورة، وهذا

١- مقدمة مسلم، باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن ص:٢٩ -

٢- المرجع السابق ص:٣٠

٣- التنكيل جـ١/٨٠.

استثناء من القاعدة، فليس كل شيخ مشهور ويتصدر للتحديث ولا كل التلاميذ يحرصون على السماع، وقد تكون البلد واسعة يصعب أن نرجح فيها إمكان اللقاء.

ومذهب البخاري ومسلم يخرج عنهما المدلس الذي لا تقبل روايته حتى يصرح بالسماع، وما وُجد في الصحيحين معنعناً من أحاديث من وصف بتدليس محمول على السماع، أي انهما اطلعا على تصريحه بالسماع، أو أنهما أنتقيا من حديثه ما ثبت صحته بالمتابعات والشواهد.

ونحن إذا نظرنا إلى مذهب مسلم بالاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء، ومذهب البخاري باشتراط اللقاء ولو مرة واحدة، مع النظر إلى كيفية انتقائهما وتحريهما البالغ واشتراطهما الملازمة للشيخ والشهرة بطلب العلم، والنظر إلى كثرة الطرق والمتابعات والشواهد للحديث الواحد لوجدنا انهما لم يكتفيا عمليا بذلك في الجملة.

وقد ردّ الإمام مسلم – رحمه الله – على من أن اشتراط ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة – وقصد بذلك البخاري أو شيخه ابن المديني أو بعض أهل الحديث الذين ذهبوا إلى ذلك في ذلك العصر – وعدّ ذلك:

١- قولا مخترعا لا يعرف عن أحد من علماء السلف

٢- وبيّن أن الذي اشترط ذلك احتج بإمكان الإرسال في رواية من لم يثبت سماعه ولقاؤه، وإن ذلك منقوض بأن احتمال الإرسال وارد فيمن ثبت سماعه أيضا، وضرب على ذلك مثالا، فقال:

" إن الحديث الوارد علينا بإسناد "هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة "، فبيقين نعلم أن هشاما قد سمع من أبيه، وأن أباه قد سمع من عائشة، كما نعلم أن عائشة قد سمعت من النبي ﷺ، وقد يجوز إذا لم يقل هشام في رواية يرويها عن أبيه: سمعت أو أخبرني، أن يكون بينه وبين أبيه في تلك الرواية إنسان آخر أخبره بها عن أبيه، ولم يسمعها هو من أبيه لما أحب أن يرويها مرسلاً ولا يسندها إلى من سمعها منه، وكما يمكن ذلك في "هشام عن أبيه" فهو أيضا ممكن في " أبيه عن عائشة "، وكذلك كل إسناد ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض "

ثم ذكر –رحمه الله– عدداً من الأمثلة تؤيد ما ذهب إليه من ذلك: أن أيوب وابن المبارك ووكيع وغيرهم رووا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، قالت:(كنتُ أطيّبُ رسولَ الله ﷺ لحِلّه ولحُرمه بأطيبَ ما أجد)

فروى هذه الرواية بعينها: الليث وداود العطار وأبو أسامة وغيرهم، عن هشام، قال: أخبرني عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ(١).

قلت: هذا المثال وغيره مما ساقه الإمام مسلم لا يساعد في الدلالة على ما أراد، لأنه يُفسّر على أن هشاما له في هذا الحديث شيخان، فيكون سمعه من عثمان بن عروة ثم سمعه من عروة، فحدث بهذا مرة وبهذا مرة أخرى، أما إذا لم يكن سمعه من عروة فهو تدليس، والمدلس خارج عن موضوع النزاع، لأن الكلام في الراوي غير المدلس.

وقد قال الشافعي –رحمه الله–: وقوله: حدثني فلان عن فلان سواء عندهم لا يحدث واحد منهم عمن لقي إلا ما سمع منه، فمن عرفناه بهذا الطريق قبلنا منه حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلسا. ا٠هـ (٢)

وظاهر هذا أنه لا يقبل العنعنة إلا ممن عرف منه أنه لا يدلس ولا يحدث إلا عمن لقيه بما سمع منه

وقال الخطيب: أهل العلم بالحديث على أن قول المحدث: "ثنا فلان عن فلان" صحيح معمول به إذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس (٣).

وقد بيّن الحافظ ابن رجب (٤) أن كثيرا من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم –رحمه الله– من أن إمكان اللقي كاف في الاتصال من الثقة غير المدلس، وأنه ظاهر كلام ابن حبان وغيره... وقال: وأما جمهور المتقدمين فعلى ما قاله ابن المديني

١- مقدمة مسلم: ٣٠-٣١

٢- الرسالة /٢٧٨-٢٧٩ وانظر شرح العلل لابن رجب ٣٥٩/١

٣- الكفاية / ٢٩١

٤- شرح العلل ٣٦٤/١

والبخاري، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله.. وما قاله ابن المديني والبخاري هو مقتضى كلام أحمد وأبي زرعة، وأبي حاتم وغيرهم من أعيان الحفاظ، بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع كما تقدم عن الشافعي ﷺ فإنهم قالوا في جماعة من الأعيان ثبتت لهم الرؤية لبعض الصحابة، وقالوا مع ذلك: لم يثبت لهم السماع منهم فرواياتهم عنهم مرسلة "

قلت: إن استقراء كلام الأئمة النقاد الذين أشار لهم ابن رجب يدل على أنهم يعلون الأحاديث ويحكمون بعدم الاتصال بمجرد كون الراوي لا يعرف له سماع من شيخه وإن كان أدركه ولهذا نجدهم يميزون بين الإدراك وثبوت السماع

وكل ذلك منهم يدل على تحريهم واحتياطهم في تصحيح الأحاديث ومدى الدقة والمنهجية الصارمة التي عامل بها النقاد ذلك الكم الهائل من المرويات، ومدى الجهد الذي بذلوه لتنقية السنة

وكما أسلفنا، فإن مذهب مسلم الذي يكتفي بمجرد المعاصرة مع إمكان اللقاء للحكم بالاتصال، وجرى عليه كثير من المتأخرين، هذا المذهب كاف لإثبات الاتصال في الظاهر ما لم تدل قرينة على خلاف ذلك.

ولهذا قال ابن حجر: والحامل للبخاري على اشتراط ذلك – يعني ثبوت اللقاء – تجويز أهل ذلك العصر للإرسال، فلو لم يكن مدلسا وحدث عن بعض من عاصره لم يدل ذلك على أنه سمع منه، لأنه وإن كان غير مدلس فقد يحتمل أن يكون المرسل أرسل عنه لشيوع الإرسال بينهم، فاشترط أن يثبت أنه لقيه وسمع منه ليحمل ما يرويه عنه بالعنعنة على السماع، لأنه لو لم يحمل على السماع لكان مدلسا والفرض السلامة من التدليس فتبين رجحان مذهبه.(١)

٣– ثم استدل الإمام مسلم بأن هناك أحاديث اتفق الأئمة على صحتها ومع ذلك ما رويت إلا معنعنة ولم يأت في خبر قط أن بعض رواتها لقي شيخه.

١– النكت ٥٩٦/٢

مـــن ذلك أن مسلما ذكر أنه لا يوجد في رواية بعينها أن أبا عثمان النهدي لقي أُبي بن كعب أو سمع منه.

نقــض ذلك الحافظ ابن حجر بأن علي بن المديني ذكر في كتاب "العلل": أن أبا عــثمان الــنهدي لقـــي عمر وابن مسعود، وروى عن أبي بن كعب، وقال في بعض حديثه: حدثني أبي بن كعب.

قال الحافظ: وأعجب من ذلك أنا وجدنا بطلان بعض ما نفاه في نفس صحيحه:

مـــن ذلـــك أن مسلما نفى ثبوت لقاء النعمان بن عياش لأبي سعيد الخدري وقد روى فـــي صـــحيحه فـــي كتاب المناقب من طريق أبي حازم عن سهل بن سعد قال: "سمعت النبي ﷺ يقول " أنا فرطكم على الحوض.. الحديث، إلى أن قال: ثم يحال بيني وبيـــنهم، قـــال أبو حازم فسمعني النعمان بن أبي عياش وأنا أحدث بهذا الحديث فقال: أهكـــذا ســـمعت ســـهلا يقول ؟ فقلت: نعم. قال: فأنا أشهد على أبي سعيد الخدري ﷺ لسمعته يقول: (إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما عملوا بعدك، فأقول: سحقا لمن بدّل بعدي)

ثم ذكر الحافظ حديثين آخرين صرح فيهما النعمان بقوله"حدثني أبو سعيد"(١)، ثـــم قـــال: فهذه الثلاثة الأحاديث التي أشار إليها قد ذكرها هو في كتابه مصرحا فيها بالسماع، فكيف لا يجوز ذلك في غيرها، وإنما كان يتم له النقض والإلزام لو رأى في صحيح البخاري حديثاً معنعنا لم يثبت لقي راويه لشيخه فيه فكان ذلك واردا عليه وإلا فتعليل البخاري لشرطه المذكور متجه، والله أعلم(٢)

طبقات الرواة عند الإمام مسلم:

- وهو تقسيم خاص بالإمام مسلم، وهو غير تقسيم طبقات الرواة عن المكثيرين الذي سبق ذكره-

قســـم الإمـــام مســـلم الـــرواة إجمالا إلى ثلاثة أقسام باعتبار ضبطهم وإتقانهم

١- صـــحيح مسلم، كتاب الجنة، باب ترائي أهل الغرف، حديث ١٠ وباب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها

٢- النكت ٥٩٧/٢ - ٥٩٨ بتصرف قليل

وعدالـــتهم، ونـــص أنـــه يخرج أحاديث القسم الأول، ويتبعه بالثاني عند الانتهاء من الأول، أما الثالث فلا يعول عليه.

قال رحمه الله [1]:... أنا نعمد إلى جملة ما أُسند من الأخبار عن رسول الله ﷺ فنقســمها علـــى ثلاثـــة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار، إلا أن يأتي موضع لا يُستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى...

فأمـــا القســـم الأول: فإنا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيـــرها وأنقى، من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد، ولا تخليط فاحش...

فـــإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخبارا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المقدم قبلهم، على أنهم وإن كانوا فـــيما وصفنا دونهم، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم، كعطاء بن السائب ويـــزيد بن أبي زياد وليث بن أبي سُليم، وأضرابهم من حُمّال الآثار ونُقّال الأخبار... فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه نؤلّف ما سألتَ من الأخبار عن رسول الله ﷺ

فأمـــا ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم، فلســـنا نتشـــاغل بتخريج حديثهم، كعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني، وعمرو بن خالـــد... وأشباههم ممن اتهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار، وكذلك مَن الغالب على حديـــثه المنكر أو الغَلط أمسكنا أيضا عن حديثهم.. فمن هذا الضرب من المحدثين عبد الله بن محرر ويحيى بن أبي أنيسة. أهـــ.

وقـــد حصـــل خلاف بين أهل العلم حول وفاء الإمام مسلم بما وعد عندما قال:" فـــإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخبارا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان ".

فهل أخرج مسلم لأهل القسم الثاني أم لا ؟

- **الرأي الأول:** ذكر الحاكم والبيهقي وتبعهم على ذلك أكثر أهل العلم أن مسلما لم يخرج إلا لأهل القسم الأول وإن المنيّة عاجلت مسلما قبل تصنيف كتاب يشمل رواة

١- مقدمة مسلم ص / ٤ تحقيق عبد الباقي

القسم الثاني.

قال الحاكم:" فأما مسلم فقد ذكر في خطبته أول الكتاب قصده فيما صنعه ونحا نحوه وأنه عزم على تخريج الحديث على ثلاث طبقات من الرواة، فلم يقدر له رحمه الله إلا الفراغ من الطبقة الأولى منهم " (١).

وقال البيهقي:" لم يخرج مسلم إلا أحاديث القسم الأول فقط حيث اخترمته المنية"، وروى البيهقي بسند صحيح إلى إبراهيم بن محمد بن سفيان صاحب مسلم وراوية حديثه قال:" صنف مسلم ثلاثة كتب: أحدها هذا الذي قرأه على الناس والثاني يدخل فيه عكرمة وابن إسحاق وأمثالهما، والثالث يدخل فيه الضعفاء " (٢)

الرأي الثاني: قال القاضي عياض وتبعه النووي وغيره:" إن مسلما أخرج أحاديث القسمين الأولين ولم يخرج شيئا من أحاديث القسم الثالث " (٣)

وقد بين الحافظ ابن حجر أن هذا الرأي غير صحيح وأن الأمر قد اشتبه على القاضي عياض ومن تبعه بأن الرواية عن أهل القسم الثاني موجودة في صحيحه، لكن فرض المسألة هل احتج بهم كما احتج بأهل القسم الأول أم لا ؟

قال: والحق، إنه لم يخرج شيئا مما انفرد به الواحد منهم، وإنما احتج بأهل القسم الأول سواء تفردوا أم لا، ويخرج من أحاديث القسم الثاني ما يرفع به التفرد عن أحاديث أهل القسم الأول، وكذلك إذا كان لحديث أهل القسم الثاني طرقٌ كثيرة يعضد بعضها بعضا فإنه قد يخرج ذلك.

وهذا ظاهر بيِّن في كتابه ولو كان يخرج جميع أحاديث أهل القسم الثاني في الأصول بل وفي المتابعات لكان كتابه أضعاف ما هو عليه، ألا تراه أخرج لعطاء بن السائب في المتابعات وهو من المكثرين ومع ذلك فما له عنده سوى مواضع يسيرة.

وكذا محمد بن إسحاق وهو من بحور الحديث، وليس له عنده في المتابعات إلا ستة أو سبعة، ولم يخرج لليث بن أبي سُليم ولا ليزيد بن أبي زياد ولا لمجالد بن سعيد

١- المدخل /١١٢

٢- شرح النووي١٠١٠٠٠٠ /٢٣، النكت جـ١/٤٣٤

٣- شرح النووى / ٢٣

إلا مقرونا، وهذا بخلاف أبى داود فإنه يخرج أحاديث هؤلاء في الأصول محتجا بها.[1]

كلام الحاكم النيسابوري في شرط الشيخين:

قال الحاكم – رحمه الله في كتابه:" المدخل إلى الإكليل":

"والصحيح من الحديث ينقسم على عشرة أقسام: خمسة منها متفق عليها وخمسة مختلف فيها: فالقسم الأول من المتفق عليها اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الأولى من الصحيح

ومثاله: الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله ﷺ وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من اتباع التابعين المتقن المشهور وله رواه ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري ومسلم حافظا متقنا مشهوراً بالعدالة في روايته، فهذه الدرجة الأولى من الصحيح [2]

ومقصد الحاكم من قوله القسم الأول من المتفق عليها: المتفق على صحتّها كونها تحوي أرقى شروط الصحة وهو اختيار البخاري ومسلم، ولا يعني بذلك مصطلح: "متفق عليه" الذي يعني اتفاق البخاري ومسلم على إخراج حديث معين

ومعنى قول الحاكم:"وله راويان ثقتان" يقصد به أن الصحابي لا بد أن يكون له راويان في الجملة حتى يكون مشهورا، وكذا التابعي لا بد أن يكون له راويان في الجملة حتى يكون مشهورا، وهكذا في بقية الرواة، ولهذا فإن قول الحاكم: "وله راويان ثقتان" هو تفسير منه لكلمة "الصحابي المشهور" وهكذا في بقية كلامه، ومعنى كلام الحاكم أن الشيخين لا يحتجان بأحاديث الوُحدان، وهم كل راو لم يرو عنه إلا راوٍ واحد

ولهذا قال الحافظ- بعد أن نقل أقسام الصحيح التي نص عليها الحاكم في كتاب

---

[1]- النكت على ابن الصلاح ٤٣٣/١-٤٣٤

[2]- المدخل إلى الإكليل ص ٧-٨ ونقله الحازمي في شروط الأئمة الخمسة ص ٣٠-٣١ تعليق الكوثري، مكتبة عاطف – مصر وانظر النكت على ابن الصلاح لابن حجر جـ٢٣٩/١

المدخل إلى الإكليل-:

"أمـــا القسم الأول الذي ادعى أنه شرط الشيخين فمنقوض بأنهما لم يشترطا ذلك ولا يقتضيه تصرفهما وهو ظاهر بين لمن نظر في كتابيهما، وأما زعمه بأنه ليس في الصحيحين شيء من رواية صحابي ليس له إلا راو واحد فمردود بأن البخاري أخرج حديث مرداس الأسلمي ﷺ وليس له راو إلا قيس بن أبى حازم، في أمثلة كثيرة، وأما قـــوله: " ليس في الصحيحين من رواية تابعي ليس له إلا راو واحد " فمردود أيضا، فقــد خـــرج البخاري حديث الزهري عن عمر بن محمد بن جبير بن مطعم، ولم يرو عنه غير الزهري، في أمثلة قليلة لذلك "

وكـــلام الحافظ يفهم منه أن دعوى الحاكم منتقضة بجملتها، لكنه قال في كتاب هــدي الســـاري: والشرط الذي ذكره الحاكم وإن كان منتقضا في حق بعض الصحابة الذين أخرجا لهم فإنه معتبر في حق من بعدهم فليس في الكتاب حديث أصل من رواية من ليس له إلا راو واحد قط ا٠هـــ ([1]).

قلـــت: وهـــذا يعني أن الأمثلة التي ساقها ابن حجر في كتاب النكت ونقض بها دعوى الحاكم بحق من بعد الصحابة هي أمثلة نادرة وليست من الأصول في الأبواب. فبقـــي كـــلام الحـــاكم علـــى عمومه وانه أراد الأحاديث الأصول وليس المتابعات أو الشواهد.

رجوع الحاكم عن اشتراط أن يكون للصحابي راويان

نقل السخاوي عن الحاكم التصريح باستثناء الصحابة أن يكون لهم راويان ولعله رجع عن كلامه السابق بحق الصحابة فقال: " الصحابي المعروف إذا لم نجد له راويا غيـــر تابعـــي واحد معروف احتججنا به وصححنا حديثه إذ هو صحيح على شرطهما جمـــيعاً فإن البخاري قد احتج بحديث قيس بن أبى حازم عن كل من مرداس الأسلمي وعـــدي بـــن عميـــرة ولـــيس لهما راو غيره، وكذلك احتج مسلم بأحاديث أبى مالك الأشجعي عن أبيه، وأحاديث مجزأة بن زاهر الأسلمي عن أبيه أهـــ

١- هدي الساري /٧ ونقله السخاوي في فتح المغيث ٤٧/١ وانظر مكانة الصحيحين /٦٣

قال السخاوي: وحينئذ فكلام الحاكم قد استقام وزال بما تممت به عنه الملام ([1])

فهم الحازمي لكلام الحاكم : ظن الحازمي -رحمه الله تعالى - أن مراد الحاكم بقــوله: " وله راويان ثقتان " أي الحديث، وهو أن يكون في كل طبقة من طبقات سند الحديث اثنان من الراوة عن اثنين وهلم جرا، وبمعنى آخر: فهم الحازمي أن الشيخين لا يخرجان الحديث إذا انفرد به أحد الرواة من التابعين فمن فوقهم

قــال الحازمــي: " وأما قول الحاكم في القسم الأول: إن اختيار البخاري ومسلم إخراج الحديث عن عدلين عن عدلين إلى النبيﷺ فهذا غير صحيح طردا وعكسا، بل لو عكس القضية وحكم كان أسلم له ؛

قــال الحازمــي[2] وأنا اذكر من كل نوع أحاديث تدل على نقيض ما ادعاه - يعني الحاكم - فمن ذلك:

١- حــديث مرداس الأسلمي (يذهب الصالحون الأول فالأول...) الحديث ([3]) تفــرد بــه البخاري من طريق قيس بن أبى حازم عن مرداس به، وليس لمرداس في كتاب البخاري سوى هذا الحديث.

وقد ذكر الحاكم في القسم الثاني مرداس بن مالك الأسلمي وعده فيمن لم يخرج عنه في الصحاح شيء، وهذا الحديث يرد عليه قوله ويبين خطأه.

٢- ومــنها حديث حزن بن أبى وهب المخزومي، خرج عنه البخاري حديثين أحدهما: " قال جاء سَيل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين" ([4])

والثانــي: "أن النبي ﷺ قال له ما اسمك..([5])، وقد انفرد بهما عنه ابنه المسيب، وعن المسيب ابنه سعيد بن المسيب.

١- فتح المغيث ٤٧/١

٢- شروط الأئمة الخمسة ص ٤١ (بتصرف قليل).

٣- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق باب ٩ ذهاب الصالحين جـ ١٧٤/٧

٤- صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب ٢٦ أيام الجاهلية جـ ٢٣٤/٤

٥- صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ١٠٧ اسم الحزن جـ١١٧/٧

ثـــم ساق الحازمي -رحمه الله - ستة أمثلة أخرى لأحاديث معدودة في غرائب صحيح البخاري تفرد بها تابعي واحد عن ذلك الصحابي.

قلـــت: وهـــذا الذي فهمه الحازمي من كلام الحاكم لم يوافقه عليه المحققون من متأخري العلماء مثل ابن حجر والسخاوي والسيوطي وغيرهم.

قـــال ابن حجر تعقيبا على كلام الحازمي: ([1]) " والظاهر أن الحاكم لم يرد ذلك وإنما أراد:كل راو في الكتابين من الصحابة فمن بعدهم يشترط أن يكون له راويان في الجملـــة، لا أنـــه يشترط أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه.. ثم قال: وكم في الصـــحيحين مـــن حـــديث لم يروه إلا صحابي واحد وكم فيهما من حديث لم يروه إلا تابعي واحد، وقد صرح مسلم في صحيحه ببعض ذلك".

قلـــت: ومقتضى كلام ابن حجر -رحمه الله- أن مراد الحاكم أن يكون التابعي الراوي عن الصحابي مشهوراً خارجا عن حد الجهالة، بأن يكون له راويان في الجملة كما تقدم، وليس المراد أن يكون للحديث راويان من التابعين عن ذلك الصحابي، وكل تابعي روى عنه اثنان وهلمّ جرا، لأن هذا هو حد العزيز وليس هو مراد الحاكم، ولهذا ردّ ابن حجر دعوى الحاكم بما ذكره من أمثلة في الصحيح.

ما نسب للبيهقي من موافقة الحاكم:

نســـب الســـخاوي[2] للبيهقـــي أنـــه وافق شيخه الحاكم في دعواه من أن شرط صـــاحبي الصـــحيح أن يكـــون للصـــحابي راويان فصاعداً ثم يكون للتابعي المشهور راويان ثقتان وهكذا.

وهـــي نســـبة صـــحيحة فقد قال الإمام البيهقي في كتابه " السنن الكبرى[3] عند إيـــراده لحـــديث بهـــز بـــن حكيم عن أبيه عن جده:(ومن كتمها فإنّا آخذوها وشطر ماله...)

١- النكت جـ١/٢٤٠-٢٤١

٢- المرجع السابق ١/٤٦-٤٧

٣- السنن الكبرى ٤/١٠٥

قال: فأما البخاري ومسلم فإنهما لم يخرجاه جريا على عادتهما في أن الصحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راو واحد لم يخرجا حديثه في الصحيحين

قلـت: وكـلام البيهقي يؤيد أن ما فهمه الحازمي من كلام الحاكم غير صحيح فظاهـر من كلام البيهقي وهو تلميذ الحاكم أن المراد خروج الصحابي أو التابعي عن حـد الجهالة بأن يكون له راويان في الجملة لا في كل حديث أن يرويه عن الصحابي تابعـيان،وعن كـل تابعـي اثنان، وهكذا، وهو شرط العزيز، ولهذا فإن الشيخ زاهد الكوثـري قـد حمّل كلام البيهقي ما لم يحتمله، ونسبه إلى أنه يقول إن شرط صاحبي الصحيح أن يكون الحديث عزيزا كما فهم الحازمي من كلام الحاكم.(1)

وهو أمر في غاية البعد أن يعتقده الحاكم أو البيهقي إذ الواقع يخالف ذلك وهما - اعنـي الحـاكم والبيهقـي - أجل من أن يكونا على هذه الدرجة من الفهم لطريقة الشـيخين بل قد ثبت إنكار البيهقي لاشتراط العدد في صحة الحديث، فقد نقل العراقي عن البيهقي في رسالته إلى أبي محمد الجويني رحمهما الله - ما نصه:

" رأيـت فـي الفصول التي أملاها الشيخ -حرسه الله تعالى- حكاية عن بعض أصحاب الحديث انه يُشترط في قبول الأخبار أن يروي عدلان عن عدلين حتى يتصل مثنى مثنى برسول الله ﷺ ولم يذكر قائله... الخ.

قـال العراقي تعقيبا:" وكان البيهقي رآه في كلام أبي محمد الجويني فنبهه على أنه لا يعرف عن أهل الحديث ١٠هـ (2).

قلـت: يفهم من كلام البيهقي إنكار أن يكون أحد من أهل الحديث اشترط العدد فـي صـحة الـرواية وهذا يدلنا على أن البيهقي فهم من كلام الحاكم ما فهمه العلماء المحققـون - باستثناء الحازمي وابن طاهر - أن الحاكم لم يقصد اشتراط العدد لصحة الحـديث بل بين أن شرط صاحبي الصحيح شهرة الصحابي بأن يكون له راويان في الجملة وكذا التابعي وكذا من بعده.

وللحـاكم فـي معرفة علوم الحديث ما يبين قصده وينفي كل ظن قال: " وصفة

١- راجع حاشية شروط الأئمة الخمسة تحقيق الشيخ زاهد الكوثري /٤٠-٤١

٢- التقييد والإيضاح طبعة دار الفكر طبعة بدون ص /٢١

الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهالة"، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث... الخ[1] فقوله: "زائل عن اسم الجهالة يوضح مقصده لأن اسم الجهالة عن الصحابي أو التابعي يزول برواية اثنين عنه في الجملة وليس في حديث واحد بعينه باتفاق أهل الحديث.

ويظهر أيضا من كلام البيهقي أنه لم يطلع على رجوع الحاكم عن اشتراط أن يكون للصحابي راويان كما نقله السخاوي، والله الموفق للصواب.

متى يكون الحديث على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما:

من المتعارف عليه عند علماء الحديث أن ما أخرجه البخاري أو مسلم أقوى وأعلى مرتبة من حديث لم يخرجه أحدهما لكنه على شرط أحدهما

فمثلا: حديث أخرجه البخاري أعلى مرتبة من حديث لم يخرجه لكن إسناده توفر فيه شرط البخاري، والسبب في ذلك أن البخاري -رحمه الله- متقدم على غيره في الصنعة الحديثية وسعة المروي والخبرة في الرجال ومعرفة العلل وغير ذلك مما يتعلق بعلم الحديث، فما يحكم هو بصحته ليس كما يحكم غيره بصحته في الجملة وقد سبق ما نقلناه عن الدارقطني من قوله:" لولا البخاري لما راح مسلم ولما جاء "، وبينا أيضا كيف التزم البخاري طريقة الانتقاء بخصوص أحاديث رجال الطبقة الثانية من الرواة عن المكثرين، فقد يكون الرجل من رجال البخاري لكنه لم يستوعب أحاديثه بل انتقى منها ما تأكد من صحته، وتوبع عليه، وسلم من العلل.

ولهذا لا يكون الحديث إذا كان في إسناده رجل من الطبقة الثانية لا يكون على شرط البخاري بالضرورة وقس على ذلك.

ويتلخص معنى قولهم: على شرط الشيخين

أن يكون رجال السند من رجالهما، إضافة إلى مراعاة الكيفية التي التزماها في الرواية عنهم، مع السلامة من الشذوذ والعلل.

١- معرفة علوم الحديث / ٦٢ النوع التاسع عشر

والحُكم بأن هذا الحديث أو ذاك على شرط الشيخين أو شرط أحدهما هو مسألة اجتهادية ظنية ترجع إلى خبرة من يحكم بذلك ومدى تعمقه في الصنعة الحديثية

وقد أوضح الحافظ ابن حجر أن ما قيل فيه على شرط الشيخين قد يكون موافقا لمنهج الشيخين وقد لا يكون، ولهذا فما قيل فيه على شرط الشيخين ينقسم إلى قسمين: (١)

١- القسم الأول:

أن يكون إسناد الحديث الذي يُخرَّج ويُحكم عليه بذلك محتجا برواته في الصحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع سالما من العلل، فهذا موافق لمنهج الشيخين.

قال: واحترزنا بقولنا: "على صورة الاجتماع" عما احتجا برواته على صورة الانفراد، كسفيان بن حسين(٢) عن الزهري، فإنهما احتجا بكل منهما على الانفراد، ولم يحتجا برواية سفيان بن حسين عن الزهري لأن سماعه من الزهري ضعيف دون بقية مشايخه.

فإذا وُجد حديث من روايته عن الزهري لا يقال على شرط الشيخين لأنهما احتجا بكل منهما، بل لا يكون على شرطهما إلا إذا احتجا بكل منهما على صورة الاجتماع

وكذا إذا كان الإسناد قد احتج كل منهما برجل منه ولم يحتج بآخر منه، كالحديث الذي يروى من طريق شعبة مثلا عن سماك بن حرب(٣) عن عكرمة عن ابن عباس- رضي الله عنهما.

فإن مسلماً احتج بحديث سماك إذا كان من رواية الثقات عنه، ولم يحتج بعكرمة، واحتج البخاري بعكرمة دون سماك، فلا يكون الإسناد والحالة هذه على

١- النكت على ابن الصلاح ١/٣١٤ - ٣١٦

٢- سفيان بن حسين الواسطي، ثقة في غير الزهري باتفاقهم من السابعة خت م٤ تقريب التهذيب: ٤٤ م تحقيق عوامة ط١

٣- سماك- بكسر أوله وتخفيف الميم - ابن حرب الذهلي الكوفي أبو المغيرة صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما يلقن، من الرابعة ت: ١٢٣هـ تقريب التهذيب/٢٥٥.

شـــرطهما حتى يجتمع فيه صورة الاجتماع، وقد صرح بذلك الإمام أبو الفتح القشيري وغيره.

واحتـــرزت بقولي أن يكون سالما من العلل: عمّا إذا احتجا بجميع رواته على صـــورة الاجتماع إلا أن فيهم من وصف بالتدليس أو اختلط في آخر عمره، فإنا نعلم فـــي الجملة أن الشيخين لم يخرجا من رواية المدلسين بالعنعنة إلا ما تحققا أنه مسموع لهـــم مـــن جهـــة أخـــرى، وكذا لم يخرجا من حديث المختلطين عمن سمع منهم بعد الاختلاط إلا ما تحققا انه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط.

فـــإذا كـــان كذلك لم يجز الحكم للحديث الذي فيه مدلس قد عنعنه، أو شيخ سمع ممن اختلط بعد اختلاطه- بأنه على شرطهما وإن كانا قد أخرجا ذلك الإسناد بعينه.

إلا إذا صرح المدلس من جهة أخرى بالسماع وصح أن الراوي سمع من شيخه قبل اختلاطه، فهذا القسم يوصف بكونه على شرطهما أو على شرط أحدهما

ولا يـــوجد في المستدرك حديث بهذه الشروط لم يخرجا له نظيرا أو أصلاً إلا القليل كما قدمناه.

نعـــم وفيه جملة مستكثرة بهذه الشروط لكنها مما أخرجها الشيخان أو أحدهما، استدركها الحاكم واهماً في ذلك ظانا أنهما لم يخرجاها.

٢- القسم الثاني:

أن يكـــون إسناد الحديث قد أخرجا لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج بل في الشواهد والمتابعات والتعاليق أو مقرونا بغيره.

ويلتحق بذلك ما إذا أخرجا لرجل وتجنبا ما تفرد به أو ما خالف فيه، كما أخرج مسلم من نسخة العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة -ﷺ- ما لم يتفرد به. فلا يحسن أن يقال: إن باقي النسخة على شرط مسلم، لأنه ما خرج بعضها إلا بعد أن تبـــين لـــه أن ذلـــك ممـــا لـــم ينفـــرد بـــه، فمـــا كـــان بهذه المثابة لا يلتحق أفراده بشرطهما أ.هـــ.

قلت: - يتلخص من كلام الحافظ- وهو كلام نفيس محرر- مايلي:

لا بد في الحديث الذي يحكم بأنه على شرط الشيخين أو أحدهما:

١. **أن يكــون رجال إسناده محتجا بهم** في الأصول، وهذا احتراز عن رجال ذكـــروا في أسانيد ليس على وجه الاحتجاج وإنما للمتابعة والشواهد. أو مقرونين مع غيرهم.

٢. **لا بد من صورة الاجتماع** وهي الكيفية التي احتجا بها بالرجال وقد ضرب الحافظ مثالا وهو سفيان بن حسين عن الزهري فإذا استقرانا صحيح البخاري أو مسلم لا نجــد بــتاتا إسنادا فيه سفيان بن حسين عن الزهري، مع أن كلا الرجلين من رجال الشخين لكنهما احتجا بهما ليس بهذه الصورة وإنما على الانفراد بمعنى أننا نجد إسنادا فــيه سفيان بن حسين عن غير الزهري من رجال البخاري أو.مسلم لكن عن الزهري نفسه فلا نجد.

٣. **لا يقال على شرط الشيخين** إذ كان في السند رجال احتج بهم البخاري وحده ورجال احتج بهم مسلم وحده لأنه بهذه الصورة لا يكون السند على شرط الشيخين ولا على شرط أحدهما.

٤. **إذا كــان رجــال السند من رجال الشيخين** لكن يوجد في رجاله من وصف بتدلــيس أو اختلاط في آخر عمره. فلا يقال على شرط الشيخين إلا إذا صرح المدلس بالسماع وكذلك بالنسبة للمختلط لا يصح حديثه إلا إذا كان الراوي عنه ممن سمع منه قبل اختلاطه.

ويحكــم أيضــاً انــه على شرط الشيخين أو أحدهما إذا كان هنالك متابعات أو شــواهد لذلك الحديث الذي في سنده مدلس أو مختلط ويكون هذا من باب الانتقاء الذي سلكه الشيخان بالنسبة لأحاديث المدلسين أو المختلطين ونحوهم.

٥. **لا يعــد الحــديث الــذي احتج بإسناده البخاري أو مسلم** أو كلاهما على صورة الاجتماع – لا يعد على شرطهما إذا كان في الحديث شذوذ، بمعنى مخالفة أحد رجــال السند الثقات لمن هو أوثق منه أو أكثر عدداً، ولهذا تجد أحاديث كثيرة اعرض عنها الشيخان مع أنهما احتجا بالأسانيد نفسها لما وجداه من شذوذ سواء كان في السند أم المتن

٦. لا يعــدّ الحديث على شرط الشيخين أو أحدهما إذا كان هناك علة في السند

أو المتن وإن كانا احتجا بالإسناد نفسه، لأن انتفاء العلة هو شرط في الصحة، والعلل إنما تكون في أحاديث الثقات ويتنبه لها العلماء المختصون الذين جمعوا الطرق وعرفوا مخارج الحديث وسبروا أحوال الرجال.

وقد تكون العلة رفع حديث موقوف أو وصل حديث مرسل أو إدراج في سند أو متن أو خطأ معين من أحد رواه الحديث ونحو ذلك.

٧. **لا يعدّ الحديث على شرط الشيخين أو أحدهما** إذا كان في السند رجل أخرج لـه الشيخان أو أحدهما لكنهما تجنبا ما تفرد به أو ما خالف فيه كما أخرج مسلم من نسخة العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ما لم يتفرد به.

وهذا يعني أن العلاء بن عبد الرحمن من رجال مسلم لكنه لم يستوعب كل مروياته، إنما انتقى منها ما لم يتفرد به، أي ماله متابعات أو شواهد، لهذا لا يقال لكل حديث من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة انه على شرط مسلم كما تقدم ذكره.

ولهذا الذي تقدم فإن العلماء المحققين لا يحكمون بصحة الحديث لمجرد أن رجال إسناده محتج بهم في أحد الصحيحين، وقد صرح ابن الصلاح بهذا في مقدمة شرح مسلم فقال:

"من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه: بأنه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفل وأخطأ بل ذلك يتوقف على النظر في أنه كيف روى عنه وعلى أي وجه روى عنه (١).

وقد صحح الحافظ الدمياطي حديثا في فضل شرب ماء زمزم وقال: هذا على رسم الصحيح لأن سويداً احتج به مسلم وعبد الرحمن بن أبي الموالي احتج به البخاري.

وقد تعقبه الحافظ ابن حجر بأنه لا يلزم من كون الإسناد محتجاً برواته في الصحيح أن يكون الحديث الذي يروى به صحيحاً لما يطرأ عليه من العلل وانه لا بد من النظر في أنه كيف روى عنه وعلى أي وجه روى عنه كما قال ابن الصلاح ثم

١- النكت ١/ ٢٧٥.

قـــال: وذلك موجود هنا، فإن سويد بن سعيد إنما احتج به مسلم فيما توبع عليه لا فيما تفرد به، وقد اشتد إنكار أبي زرعة على مسلم في تخريجه لحديثه فاعتذر إليه من ذلك بما ذكرناه من أنه لم يخرج ما تفرد به. ا هـــ [1].

وللسخاوي كلام مفيد لتوضيح المراد بقول الحاكم: على شرط الشيخين

قـــال: فعـــند النووي وابن دقيق العيد والذهبي تبعا لابن الصلاح: هو أن يكون رجال ذلك الإسناد المحكوم عليه بأعيانهم في كتابيهما، وتصرف الحاكم يقويه، فإنه إذا كـــان عـــنده الحـــديث قد أخرجا معاً أو أحدهما لرواته قال صحيح على شرطهما أو أحـــدهما، وإذا كان بعض رواته لم يخرجا له، قال: صحيح الإسناد فحسب، ويتأيد بأنه حكم على حديث من طريق أبي عثمان بأنه صحيح الإسناد ثم قال: أبو عثمان هذا ليس هـــو النهدي، ولو كان النهدي لحكمت بالحديث على شرطهما"، وإن خالف الحاكم ذلك فـــيحمل علـــى السهو والنسيان ككثير من أحواله.... ولكن ينبغي ملاحظة الراوي مع شيخه، فقد يكون من شرط الصحح في بعض شيوخه دون بعض، وعدم النظر في هذا من جملة الأسباب المقتضية لوهم الحاكم أ. هـــ[2]

ثم إن للشيخين شروطا في الرواية عمن تكلم فيه بعض النقاد:

مـــنها أنهم لا يروون عنه إلا ما توبع عليه وظهرت شواهده وعلم أن له أصلاً، لذا لا يروون عنه ما انفرد به أو خالف فيه الثقات

ولهـــذا فقـــد وهم الحاكم -رحمه الله- في جملة من الأحاديث عدّها على شرط الشـــيخين أو أحـــدهما مع أن فيها العلة السابقة، فليس كل حديث احتج الشيخان برواته يكـــون صحيحا لأنه لابد من مراعاة الكيفية ومنهج الانتقاء الذي سلكه الشيخان، وكذا السلامة من العلل.

وممـــن خـــرج لهـــم الشيخان مع كلام الناس فيهم: جعفر بن سليمان الضبعي، والحارث بن عبيدة ويونس بن أبي إسحاق السبيعي وسويد بن سعيد وغيرهم[3]

١- المرجع السابق ١/٢٧٥.

٢- فتح المغيث ١/٤٨ - ٤٩.

٣- قواعد التحديث للقاسمي / ١٩٨.

الفصل الرابع

الأحاديث المنتقدة على الشيخين

إنّ أخذَ فكرةٍ واضحةٍ عن الأحاديثَ المنتقدة على الشيخين تساعد على فهم منهج الشيخين، فإن المنتقدَ إذا طعن في حديث من أحاديث الصحيح كأنه يقول إن صاحب الصحيح لم يلتزم بشرطه، وهذا الطعن إن كان مندفعاً علمنا التزام صاحب الصحيح بشرطه ووَهَم المنتقِد، وإن كان المنتقِد مصيباً - وهو قليل نادر- علمنا موضع الخلل وهل هو مؤثر في الصحة أم غير مؤثر.

فهناك أحاديث يسيرة رواها الشيخان أو أحدهما انتقدها بعض الحفاظ مثل الدارقطني وأبي مسعود الدمشقي وغيرهما، وهذه الانتقادات هي وجهة نظر للمنتقد، وهي وإن كانت مندفعة في الجملة إلا أنها لكونها صادرة عن علماء بارزين يعتد بقولهم فإنها تجعل هذه الأحاديث في مرتبه أقل من الأحاديث السالمة من الانتقاد، ويمنع أيضا أن تكون تلك الأحاديث داخلة في ما تلقته الأمة بالقبول، يستثنى من ذلك الأحاديث المنتقدة وثبت أن المنتقد واهم في نقده.

قال ابن الصلاح- رحمه الله- في معرض ذكره لمراتب الحديث الصحيح-: "وأعلاها الأول وهو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيرا: "صحيح متفق عليه"، يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الأمة عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول.

وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به خلافا لقول من نفى ذلك محتجا بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن ؛ وإنما تلقته الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطئ، وكنت أميل إلى هذا وأحسبه قويا، ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولا هو الصحيح، لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ، ولهذا كان الإجماع المبني على الاجتهاد حجة مقطوعا بها وأكثر إجماعات العلماء كذلك، وهذه نكتة نفيسة نافعة، ومن

فـوائدها القـول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يُقطع بصحته، لتلقـي الأمـة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سـبق، سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني وغيره وهي معروفة عند أهل هذا الشان"(١)

قلت: فهذا ابن الصلاح- رحمه الله- يستثني أحاديث يسيرة منتقدة معروفة وقد ذكـر العراقـي في شرحه لمقدمة ابن الصلاح أن تلك الأحاديث ليست يسيرة بل هي مواضع كثيرة وانه قد جمعها في تصنيف مع الجواب عنها" (٢)

لكـن أفاد الحافظ ابن حجر - رحمه الله - أن التصنيف المذكور لم يُقدَّر له أن يرى النور فلم ينتشر وضاع بعضه.

قـال ابـن حجر: " اعتراض الشيخ على ابن الصلاح استثناء المواضع اليسيرة بأنها ليست يسيرة بل كثيرة وبكونه قد جمعها وأجاب عنها لا يمنع استثناءها.

أما كونها ليست يسيرة فهذا أمر نسبي، نعم هي بالنسبة إلى ما لا مطعن فيه من الكتابين يسيره جداً.

وأمـا كونها يمكن الإجابة عنها فلا يمنع ذلك استثناءها لأن من تعقبها من جملة من ينسب إليه الإجماع على التلقي فالمواضع المذكورة متخلِّفة عنده عن التلقي فيتعيَّن استثناؤها (٣)

قلـت: كذا قال الحافظ، وينبغي هنا التفصيل، لأن المواضع المنتقدة يكون النقد مـوجها فيها للحديث أو السند، فإن كان النقد موجها للسند وهو غريب فإنه يستثنى من التلقـي بالقـبول لكـن إن كان للحديث عده أسانيد أو شواهد أخرى داخل الصحيح أو خارجـه وسـلمت من النقد فمثل هذا الحديث يكون داخلا فيما تُلقي بالقبول مثل بقية الأحاديث الأخرى التي لم تنتقد.

وفـي موضـع آخر بين الحافظ أن استثناء ابن الصلاح للأحرف اليسيرة التي

١- المقدمة / ٤١ - ٤٢

٢- التقييد والإيضاح / ٤٢.

٣- النكت على ابن الصلاح ١/٣٨٠

انتقدها الدارقطني وغيره هو احتراز حسن.([1])

عدد الأحاديث المنتقدة على الشيخين:

بلغت حسب ما أورده وأوضحه الحافظ ابن حجر: مائتي حديث وعشرة أحاديث، اختصّ البخاري بثمانية وسبعون حديثا، واختص مسلم بمائة حديث، الطعن في هذه الأحاديث منصب على الرواة والأسانيد كما صرح النووي وابن حجر وغيرهما([2])، ويفهم ذلك من استقراء الانتقادات التي ساقها الحافظ في مقدمة الفتح، لكن جملة من هذه الانتقادات لو سلّمت لترتب عليها الطعن في المتن، خاصة الانتقادات التي تتعلق بالانقطاع أو ترجيح الإرسال أو الإدراج، ونحو ذلك.

وقد بين الإمام النووي أن هناك أحاديث في الصحيحين نزلت عن درجة ما التزماه، وأخلا فيها بشرطهما، استدركها بعض الحفاظ، وقد أجيب عن ذلك أو أكثره.([3])

وصوّب الحافظ ابن حجر كلام النووي على اعتبار أن بعض تلك الأحاديث المنتقدة الجواب عنها غير منتهض.([4])

وقد ذكر الحافظ رداً إجماليا للرد على الانتقادات الموجهة للشيخين فقال:

"وعدّة ما اجتمع لنا من ذلك مما في كتاب البخاري وإن شاركه مسلم في بعضه: مائة وعشرة أحاديث، منها ما وافقه مسلم على تخريجه وهو اثنان وثلاثون حديثا، ومنها ما انفرد بتخريجه وهو ثمانية وسبعون حديثا، والجواب عنه على سبيل الإجمال أن نقول:

لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلل، فإنهم لا يختلفون في أن علي بن المديني كان أعلم أقرانه بعلل الحديث، وعنه أخذ البخاري ذلك حتى كان يقول: " ما استصغرت نفسي

١- هدي الساري / ٣٤٤.

٢- انظر مقدمة شرح مسلم النووي ١/٢٧.

٣- شرح النووي على مسلم ١/٢٧.

٤- هدي الساري ٢/٣٤٤.

عند أحد إلا عند علي ابن المديني" ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن البخاري يقول:" دعوا قوله فإنه ما رأى مثل نفسه"

وكـان محمد بن يحي الذهلي أعلم أهل عصره بعلل حديث الزهري وقد استفاد مـنه ذلك الشيخان جميعاً، وروى الفربري عن البخاري قال: "ما أدخلت في الصحيح حديـثا إلا بعد أن استخرت الله تعالى وتيقنت صحته"، وقال مكي بن عبد الله: سمعت مسـلم بن الحجاج يقول: عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن لـه علة تركته، فإذا عُرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علـة إلا أنهـا غيـر مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضاً لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة. أ هـ(١)

قلـت: واضـح مـن كلام الحافظ انه استدل بتقدم الشيخين في معرفة الصحيح وعلـو مـرتبتهما في معرفة العلل، وكونهما اشترطا الصحة ويعتمدان منهج الانتقاء واستبعاد ما له علة.

استدل بذلك على أن أي نقد هو معارض بتصحيحهما، فلو كان ذلك النقد مؤثرا لما أخرجاه أو أحدهما ثم بين –رحمه الله– أقسام ما انتقده الأئمة على الصحيح وأنه قد حققها وحررها ولا يظهر منها ما يؤثر في أصل موضوع الصحيح إلا النادر.

وقـال الحافظ رحمه الله بعد أن ساق الأحاديث المنتقدة وتكلم عليها بالإنصاف: هـذا جميع ما تعقبه الحفاظ النقاد العارفون بعلل الأسانيد المطلعون على خفايا الطرق، وليست كلها من أفراد البخاري بل شاركه مسلم في كثير منها كما تراه واضحا.. وعدة ذلـك اثـنان وثلاثـون حديثاً فأفراده منها ثمانية وسبعون فقط، وليست كلها قادحة بل أكثـرها الجواب عنه ظاهر، والقدح فيه مندفع وبعضها الجواب عنه محتمل، واليسير مـنه في الجواب عنه تعسف... فإذا تأمل المنصف ما حررته من ذلك عظم مقدار هذا المصنف في نفسه وجلّ تصنيفه في عينه، وعذر الأئمة من أهل العلم في تلقيه بالقبول والتسـليم وتقـديمهم لـه على كل مصنف في الحديث والقديم، وليسا سواء من يدفع

١- المرجع السابق: ٣٤٥ انظر تدريب الراوي للسيوطي ١/ ١٣٥.

بالصدر فلا يأمن دعوى العصبية، ومن يدفع بيد الإنصاف على القواعد المرضية والضوابط المرعية أ.هـ (1).

رجال الشيخين المتكلم فيهم:

من المعلوم أن الشيخين يذكران في الباب الواحد جملة من الأحاديث في الغالب، وهذه الأحاديث يذكرانها إما احتجاجاً واعتماداً وهو ما يسمى بالأصول، ورجال هذه الأحاديث هم من أهل الطبقة الأولى عند البخاري والأولى والثانية عند مسلم، وهذا يعنى تعديل وتوثيق رجال هذه الأحاديث وصحة ضبطهم.

وإما أن يخرجا هذه الأحاديث في المتابعات والشواهد والتعاليق، فهذا لا يعني أن كل رجل في أسانيد هذه الأحاديث من رجال الصحيح، لأنه بهذه المثابة لم يخرجا له احتجاجاً إنما انتقيا من حديثه ما توبع عليه أو ماله شواهد، وهولاء يتفاوت حالهم في الضبط والإتقان والملازمة للشيخ فلا يستوعب الشيخان حديثهم، إنما يميزون صحيح حديثهم من سقيمه بجمع طرق الحديث وشواهده.

وإن تلقي الأمة للكتابين بالقبول مقتض لعدالة من أخرجا له على وجه الاحتجاج.

فإذا طعن أحد في أحد رجال الشيخين المخرج لهم احتجاجاً فإن ذلك الطعن يقابله توثيق صاحب الصحيح فلا يقبل هذا الطعن إلا إذا كان مفسر السبب بحجة واضحة

ومعلوم أن الأسباب المؤدية للجرح كثيرة ومسالك النقاد متفاوتة ومختلفة، وبعض هذه المسالك غير مرضية إذ قد يكون فيها تشدد بالغ أو تساهل مفرط أو يكون دافعها الاختلاف في العقيدة، وقد يصدر النقد من شخص يبالغ في الورع فيعيب على جماعة دخلوا في أمر الدنيا فينقدهم ويجرحهم بسبب ذلك، وهذا لا يعتد به مع الصدق والضبط.

وقد يجرح رجل والحمل فيه على غيره، أو قد يكون السبب التحامل بين الأقران، إلى غير ذلك من الأسباب التي يتفطن لها النقاد المحققون.

١- هدي الساري / ٣٨٠٧

وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح: "هذا جاز القنطرة" يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه(١).

قال ابن حجر: فلا يقبل الطعن في أحد منهم إلا بقادح واضح لأن أسباب الجرح مختلفة، ثم أخذ الحافظ في تفصيلها وبيان أنها مندفعة عمّن أُخرج له في الصحيح

ونقتطع من كلام الحافظ ما ذكره بشأن الجرح بالبدعة، فقال:

وأما البدعة: فالموصوف بها إما أن تكون بدعته مكفرة باتفاق كمن يؤمن بالحلول والاتحاد ورجوع عليّ إلى الدنيا قبل يوم القيامة كما هو حال غلاة الروافض، فمثل هؤلاء ليس في الصحيح من حديثهم شيئاً.

وإما أن تكون البدعة مفسقة كبدع الخوارج والروافض وغيرهم ممن يخالف أصول أهل السنة خلافا ظاهراً؛ فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله إذا كان معروفاً بالعدالة وسالماً من أسباب الجرح المعتبر.

والذي عليه أهل التحقيق التفصيل بين الداعية إلى بدعته فيرد حديثه أو غير داعية فيقبل.

وهذا المذهب هو الأعدل وصارت إليه طوائف من الأئمة، وادّعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه، لكن في دعوى ذلك نظر كما قال العراقي وابن حجر واستدل العراقي بأن مالكاً ردّ رواية المبتدعة مطلقاً (٢)

قلت: وقد زاد بعضهم تفصيلاً، فأضاف شرطاً آخر لقبول رواية المبتدع وهو أن لا يروي ما يقوي بدعته ويحسنها سواء كان داعية أم لم يكن، وهو ما استقر عليه العمل.

وقد أوضح ابن قتيبة -رحمه الله- هذه القضية - مبينا سبب رواية أهل الحديث عن بعض المبتدعة-فقال:

" فإن هؤلاء الذين كتبوا عنهم أهل علم وأهل صدق في الرواية، ومن كان بهذه المنزلة فلا بأس بالكتابة عنه والعمل بروايته إلا فيما اعتقده من الهوى فإنه لا يكتب

١- هدي الساري / ٢٨١

٢- هدي الساري / ٣٨٢، التقييد والإيضاح للعراقي / ١٥٠.

عـنه ولا يعمل به، كما أن الثقة العدل تقبل شهادته على غيره ولا تقبل شهادته لنفسه ولا لابنه ولا لأبيه ولا فيما جرّ إليه نفعا أو دفع عنه ضررا، وإنما منع من قبول قول الصـادق فيما وافق نحلته وشاكل هواه لأن نفسه تريه أن الحق فيما اعتقده وأن القربة إلـى الله عـز وجـل فـي تثبيـته بكـل وجه، ولا يؤمن مع ذلك التحريف والزيادة والنقصان.([1])

وهـناك شبهة وهو أن الشيخين قد أخرجا لبعض دعاة الخوارج مثل عمران بن حطان وبعض دعاة المرجئة مثل عبد الحميد الحماني، أجاب العراقي على ذلك بأن أبا داود قـال: لـيس في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج "، ومسلم إنما أخرج لعبد الحميد الحماني في المقدمة فقط ([2])

قلـت: لأن مـذهب الخوارج تكفير مرتكب الكبيرة والكذب على رسول ﷺ من الكبائـر، فهـم أبعد الناس من الكذب. إضافة إلى أن البخاري لم يخرج لعمران سوى حديثين في الشواهد وكذا أخرج حديثاً واحداً للحماني في المتابعات.

حوار العلماء في نقد أحاديث الصحيحين:

نظر بعض العلماء النقاد في أحاديث الصحيحين ورأوا أن بعضها لم يبلغ درجة الصـحة وكان هذا منهم بذلا للنصيحة ولخدمة الصحيحين، وكانت هذه الانتقادات إما أنهـا فـي غير محلها والصواب فيها مع الشيخين، أو انها مبنية على التوسع في النقد بذكر علل غير قادحة، أو أن الشيخين أخرجاها في الشواهد لينبهوا عليها، أو لاختلاف النقاد في الحكم على بعض الرواة، أو الاختلاف في اتصال بعض الأسانيد أو انقطاعها ونحو ذلك، وقد صنف بعض العلماء في ذلك.

وقد صُنِّفت مقابل ذلك بعض المصنفات، صنفها بعض الحفاظ أرادوا بها الدفاع عن الأحاديث التي تُكلم فيها مما خرجه الشيخان أو أحدهما، أرادوا بها بيان صحة هذه الأحاديث.

---

[1] - تأويل مختلف الحديث /٥٩ دار الكتاب العربي، طبعة بدون.

[2] - التقيـيد والإيضـاح للعراقي / ١٥٠ قواعد التحديث للقاسمي /١٩٤ واخرج البخاري لعبد الحميد الحماني في موضع واحد في فضائل القرآن مما توبع عليه

وإن وجــود الــنقد والرد عليه من الظواهر الإيجابية في حياة الأمة الإسلامية، وهــو يُثــري النقاش والحوار والمناظرة العلمية والفكرية، ويؤدي إلى إبراز الحقيقة، وتفعــيل الاجــتهاد والنظــر، ونــبذ التقليد الأعمى، هذا إذا كان النقد والرد عليه بيد الإنصاف والموضوعية وفي إطار المنهج العلمي.

الكتب المؤلفة في نقد بعض أحاديث الصحيحين:

١- الإلزامات والتتبع للإمام الحافظ أبي الحسن: على بن عمر الدراقطني، تتبع ما في الصحيحين من الأحاديث المعللة في نظره فزادت على المائتين

٢- أطراف الصحيحين، لأبي مسعود الدمشقي

٣- تصنيف لطيف لأبي الفضل بن عمار في الأحاديث المنتقدة على الشيخين

٤- تقييد المهمل لأبي على الغساني في جزء العلل من الكتاب المذكور (١)

٥- جزء لابن حزم الأندلسي، برواية محمد بن أبي نصر الحميدي الحافظ (ت ٤٨٨هــ) نشر بتحقيق العلامة: أبي عبد الرحمن بن عقيل ([٢])

قال ابن حزم فيه:

" ما وجدنا للبخاري ومسلم - رحمهما الله- في كتابيهما شيئا لا يحتمل مخرجا إلا حديثــين، لكــل واحد منهما حديث تمَّ عليه في تخريجه للوَهَم مع إتقانهما وصحة معــرفتهما، فأما الذي في كتاب مسلم.. فذكر حديث عكرمة عن سماك عن ابن عباس قال:

(كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه...الحديث)([٣])

وأما الذي في كتاب البخاري فهو من حديث شريك بن عبد الله قال سمعت أنس بن مالك يقول: ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة.. فذكر حديث الإسراء([٤]).

ادعى ابن حزم -رحمه الله- أن في كلا الحديثين أوهاما.

١- شرح النووي على مسلم ٢٧/١ النكت على ابن الصلاح ٣٨١/١

[٢] - ضمن:" عالم الكتب- المجلد الأول- العدد الرابع ص (٥٩٢-٥٩٥) نقلا عن مكانة الصحيحين د. ملا خاطر ص٣٨٨.

[٣] - صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، فضائل أبي سفيان رقم ٢٥٠١ جــ١٩٤٥/٤.

[٤]- صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب ما جاء في قوله تعالى: وكلم الله موسى تكليما

الكتب المصنفة في الرد على الانتقادات الموجهة لأحاديث الشيخين

توجد كتب مستقلة تبنى أصحابها الرد على تلك الانتقادات، فمن ذلك:

١- **تصنيف للحافظ زين الدين العراقي** (ت ٨٠٦) حيث قال رحمه الله: " إن ما استثناه - يعني ابن الصلاح- من المواضع قد أجاب عنها العلماء ومع ذلك ليست يسيرة بل هي كثيرة جمعتها مع الجواب عنها في تصنيف"([1])

ولكن هذا الكتاب كان مسودة ضاع منها كُرّاسان من بدايتها فأُهملت بسبب ذلك ولم تُبيض ولم تنتشر([2])

٢- **تصنيف للحافظ ولي الدين أبي زرعة**: أحمد بن عبد الرحيم العراقي المتوفى سنة ٨٦٢ هـ.

صنفه للرد على كتاب يتعلق بخصوص ما ضعف من أحاديث صحيح مسلم، ذكره السيوطي([3])

٣- **تصنيف للحافظ أبي الفضل: ابن حجر العسقلاني** (ت:٨٥٢) حيث أفرد جزءاً كبيراً من كتاب هدي الساري" الذي جعله مقدمة لشرحه الكبير " فتح الباري "

وقد ذكر أقسام الانتقادات الموجهة للشيخين ثم الرد عليها من جهة الإجمال ثم من جهة التفصيل فيما يخص البخاري فذكر تلك الأحاديث وعدتها مائة وعشرة أحاديث وتكلم عليها حديثاً حديثاً

٤- **أجزاء حديثية لبعض الحفاظ** تناولوا فيها بعض تلك الأحاديث المنتقدة، مثل الجزء الذي صنفه ابن كثير ودافع فيه عن حديث مسلم الذي انتقده ابن حزم

وجزء ألفه ابن طاهر في الجواب عن حديث شريك عن أنس في الإسراء([4])

هذا بالإضافة إلى ما أورده الحفاظ والعلماء في مصنفاتهم وشروحهم في توجيه تلك الأحاديث ورد تلك الانتقادات.

١- التقييد والإيضاح/ ٤١.

٢- النكت على ابن الصلاح /٣٨٠ توضيح الأفكار للصنعاني ١/ ١٣١.

٣- تدريب الراوي ١/١٣٥ مكانة الصحيحين / ٣١١

٤- البداية والنهاية ٤/١٤٥ توضيح الأفكار ١/١٢٩. مكانة الصحيحين د. ملا خاطر ص ٣١٣.

الانتقادات المعاصرة لأحاديث الشيخين:

تعرضت أحاديث الصحيحين لحملة من الانتقادات المعاصرة، وقد صدرت من فريقين من الناس، القسم الأول صدرت منه عن حسن نية لكن بأسلوب غير علمي، وبطريقة غير منهجية، تعتمد على ادعاء تعارض هذه الأحاديث مع مقتضى العقل أو قواعد الشريعة، دون أن يرجع هذا القسم من المنتقدين إلى فهم العلماء السابقين، ودون النظر في المنهج المحكم للنقاد في الحكم على الأحاديث بالنظر إلى السند والمتن معا، وتعتري هذا الصنف حالة التأثر بمنهج المعتزلة وترديد شبهاتهم، وكثير منهم يظهر من حاله وأسلوبه في النقد الاعتداد الزائد بنفسه.

أما القسم الثاني فهم تلاميذ المستشرقين الذين أخذوا علىَ عاتقهم ترديد شبهاتهم ونشرها في الأمة وهدفهم توهين شأن السنة، من خلال التركيز على نقد أحاديث أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى. إضافة إلى تكرارهم شبهات المعتزلة القائمة على النظرة العقلية المجردة المقيدة بالقواعد الاعتزالية.

ولهذا كانت أكثر الانتقادات موجهة إلى متون الأحاديث دون النظر إلى صحة السند وقوته.

ولهذا لا تجد ضابطاً لهذه الطعون، حيث إن استشكال الأحاديث مسألة نسبية سببها تفاوت العقول في مداركها، ولو ترك الأمر لعقول الناس لأصبحت الأمور فوضى، ولأصبحت السنة النبوية في مهب الريح، حيث تجد شخصاً يثبت حديثاً لأنه يوافق عقله وهواه وذاك يرده ؛ وكل واحد يدعي أن عقله هو العقل المستنير وإن ذهنه هو الذهن السليم، وتجد أن من ينتقد هذه الأحاديث يرى أنها تعارض المعقول حسب فهمه أو تنافي ظاهر القرآن، أو تتناقض مع أحاديث أخرى وفق نظره واجتهاده.

ثم إن في اتخاذ هذا المسلك دون ضوابط من خلال أشخاص غير مؤهلين للنقد الحديثي فيه اتهام لعلمائنا من الصحابة والتابعين وهلم جراً من رواة الحديث بالغفلة وكذلك اتهام لعلمائنا من شراح الحديث ونقاده الذين رووا هذه الأحاديث وصححوها، مع أن الناظر في جهود هؤلاء العلماء يجد العناية التامة بنقد المتن وذلك من خلال الأحاديث الكثيرة التي حكموا ببطلانها ونكارتها وأودعوها في كتب الأحاديث

الموضوعة أو الباطلة أو كتب الأحاديث الواهية.

ولا نعني بذلك غلق باب النظر والاجتهاد في الحكم على الأحاديث، إنما ندعو إلى التثبت ومزيد الدراسة وعدم التسرع في نقد الحديث دون ضوابط أو أهلية.

فما هي أسباب تجاهل جهود العلماء والتوسع غير المنضبط في نقد أحاديث صحيحة مخرجة في أصح الكتب لم ينتقدها السابقون من العلماء ؟

أستطيع إيجاز أسباب هذا المسلك بما يلي:

١. **الجهل بعلوم الحديث وقواعد الجرح والتعديل**، ثم مناهج النقاد في بيان الصحيح من السقيم، إضافة إلى الجهل بالشروط الصارمة والدقيقة التي وضعها العلماء لانتقاء الأحاديث وتصحيحها، وعدم الاطلاع الكافي على كلام علمائنا وشرحهم لهذه الأحاديث وتوجيهها بما يرفع اللبس أو سوء الفهم.

ومن تتبع كتب تواريخ الرجال وكتب العلل وكتب الموضوعات وجد كثيرا من الأحاديث يطلق عليها الأئمة: حديث منكر، باطل، موضوع، ونحو ذلك، وكثير ما يقولون في الراوي: يحدث بالمناكير، منكر الحديث.. ونحو ذلك

ومن أنعم النظر وجد أكثر ذلك من جهة المتن، ولما كان الأئمة قد راعوا في توثيق الرواة النظر في أحاديثهم والطعن فيمن جاء بحديث منكر، صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده راو مجروح، أو خلل في الاتصال، فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث نظروا في سنده فوجدوا ما يبين وهنه فيذكرونه، وكثيراً ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن، انظر مثلا موضوعات ابن الجوزي وتدبر تجده إنما يعمد إلى المتون التي يرى فيها ما ينكره، ولكنه قلّما يصرح بذلك بل يكتفي غالباً بالطعن في السند، وكذلك كتب العلل تجد غالب ذلك مما يُنكر متنه، ولكن الأئمة يستغنون عن بيان ذلك بقولهم "حديث منكر" أو ببيانهم حال الراوي، أو التنبيه على خلل في السند كانقطاع أو تدليس أو مخالفة، أو كقولهم: يُروى هذا موقوفاً وهو أصح، ونحو ذلك(١).

٢- المعلمي اليماني، الأنوار الكاشفة – ص ٢٥٦ –٢٥٧.

٢. عـدم وجـود منهجـية منضبطة عند كثير ممن يتعرضون لنقد الأحاديث: فبينما يـردون أحاديث في الصحيحين تجدهم يحتجون بأحاديث ضعيفة بل موضوعة أحـيانا، وليس ذلك إلا لأن التي ردوها لم توافق نظرتهم للأمور وهذه وافقت، فأصبح الميـزان والمقـياس هـو نظرتهم للأمور وقناعتهم وليست الأدلة، لهذا تجد كثيراً من هؤلاء مرة يفتي وفق الحديث ومرة وفق المذهب الفلاني ومرة وفق المذهب الظاهري ومرة وفق مذهب الجمهور، ومرة يخرج عن كل هذه الأمور ويفتي وفق ما يراه.

٣. ضـغط الواقـع: فكثيـر ممن يسلك هذا المسلك يدفعه لنقد بعض الأحاديث وردهـا أنـه يـريد أن يُظهـر الإسلام يتمشى مع روح العصر ولا ينافي متطلبات الشعارات المعاصرة البراقة، مثل شعارات حقوق الانسان وحقوق المرأة وغير ذلك.

فهـل مـثل هذا المنهج يساعد على إقناع الناس بالإسلام أم هي انهزامية فكرية ووقوع في المصيدة.

وهـل تخلـى الغرب عن انحرافه العقائدي والأخلاقي بسبب هذا المنهج أم أنه يزداد انحرافا وضراوة في معاداة الإسلام وأهله ؟!

٤. التأثر بمنهج المعتزلة الذين أعطوا العقل مجالا فوق حدوده وجعلوه مقدما علـى النص، مع أن العقل غير معصوم وعقول الناس متفاوتة، بينما النص وحي من عند الله وما كان من عند الله فهو حق وإن لم تدركه عقولنا.

ومعلـوم أن بعض الفرق الإسلامية تأثرت بمنهج المعتزلة فحاولت التوفيق بين دلائل العقل ودلائل النص فإن لم تستطع قدّمت العقل، وهكذا صار لدينا فرق كثيرة كل منها يدعي أنه المصيب وأن عقله هو العقل الصحيح السليم.

وقد تصدى عدد من العلماء لأتباع هذا المنهج وبينوا تهافت مسلكهم.

ومن الكتب المعاصرة التي نقدت هذه المدرسة:-

١) الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية للشيخ أبي الحسن الندوي

٢) السنة ومكانتها من التشريع – الدكتور مصطفى السباعي.

٣) الفكر الإسلامي المعاصر – غازي التوبة.

٤) مفهوم تجديد الدين – بسطامي محمد سعيد.

٥) المدرسة العقلية في التفسير – د. فهد الرومي.
٦) الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر.
٧) الإسلام والحضارة الغربية – كلاهما للعلامة محمد محمد حسين.
٨) الأنوار الكاشفة لما في كتاب " أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة– العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني.

هذا من الكتب المعاصرة

أما قديما فقد تصدى علماؤنا أمثال ابن قتيبة والطحاوي والقاضي عياض والنووي وابن حجر وغيرهم، تصدوا للطاعنين في السنة وكشفوا زيف ادعاءاتهم وبينوا جهلهم وعنادهم.

فهذا ابن قتيبة المتوفَّى سنة (٢٧٦ هـ) يذكر في كتابه "تأويل مختلف الحديث" ما يدّعيه أصحاب البدع من أن أهل الحديث يروون أحاديث تخالف الكتاب أو حجة العقل والنظر (١)

فذكر –رحمه الله– جملة من طعونهم في الأحاديث –بعضها في الصحيحين– مثل حديث:" نحن أحق بالشك من إبراهيم... " (٢)

ومثل حديث:"إن موسى عليه السلام لطم عين ملك الموت فأعوره..." (٣)

إلى غير ذلك من الأحاديث التي ساقها ثم بيَّن معناها وصحتها وتهافت الطعون الموجهة إليها.

ولا عجب أن نجد بعض الأمثلة التي ذكرها ابن قتيبة يكررها بعض المنتسبين إلى أهل العلم في هذا العصر ويدعي أنها لا تصح عقلا بزعمه.

١- تأويل مختلف الحديث /٥٩ مرجع سابق

٢- المرجع السابق /٦٥ والحديث أخرجه البخاري، في الأنبياء، باب ١١ جـ٤/١١٩ ومسلم في الإيمان، باب ٦٩ حديث رقم ١٥١

٣- تأويل مختلف الحديث/ ١٨٦

مثال على الأحاديث الصحيحة المنتقدة:

حديث موسى وملك الموت

أخرج الإمام مسلم بسنده عن عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال:

(أرسل ملك الموت إلى موسى عليه السلام فلما جاءه صكّه ففقأ عينه، فرجع إلى ربه فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت ؛ قال: فردّ الله إليه عينه... الحديث)

ثم ساقه مسلم من وجه آخر: عن عبد الرزاق قال: حدثنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ:

(جاء ملك الموت إلى موسى عليه السلام، فقال له أجبْ ربَّك، قال: فلطم موسى عليه السلام عينَ ملكِ الموت ففقأها، قال فرجع الملك إلى الله تعالى فقال: إنك أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت وقد فقأ عيني، قال: فردَّ اللهُ إليه عينه..) الحديث

هذا الحديث الصحيح تعرض للطعن منذ القديم على يد المعتزلة وغيرهم، فقد قال ابن قتيبة:(قالوا: حديث يكذبه النظر، قالوا: رويتم عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ(أن موسى عليه السلام لطم عين ملك الموت فأعوره)، فإن كان يجوز على ملكِ الموت العَوَرُ جاز عليه العمى، ولعل عيسى بن مريم عليه السلام قد لطم الأخرى فأعماه)(١)

ونقل النووي عن المازري قوله:

" وقد أنكر بعض الملاحدة هذا الحديث وأنكر تصوره، قالوا: كيف يجوز على موسى فقء عين ملك الموت ؟

وقد أجاب ابن قتيبة على شبهة المعتزلة فقال:

" قد جعل الله سبحانه للملائكة من الاستطاعة أن تتمثل في صور مختلفة، وأتى رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام في صورة دحية الكلبي، وفي صورة أعرابي، ورآه مرة قد سدّ بجناحيه ما بين الأفقين ؛ وكذلك جعل للجن أن تتمثل وتتخيل في صور مختلفة كما جعل للملائكة، قال الله عز وجل:﴿ فأرسلنا إليها روحنا فتمثّل لها بشرا سويا ﴾

١- تأويل مختلف الحديث /١٨٦

وليس ما تنتقل إليه من هذه الأمثلة على الحقائق إنما هي تمثيل وتخييل لتلحقها الأبصـــار، ولما تمثّل ملك الموت لموسى عليه السلام، وهذا ملك الله، وهذا نبي الله وجاذبه لطمـــه موســـى لطمـــة أذهبت العين التي هي تخييل وتمثيل وليست حقيقة، وعاد ملك الموت عليه السلام إلى حقيقة خلقته الروحانية كما كان لم ينتقص منه شيء . أهـ (1)

قلـــت: يضـــاف إلى ذلك أنه قد ثبت أن بعض الأنبياء جاءهم الملائكة متمثلين بصـــورة بشر فظنوهم من بني آدم كما في قصتهم مع إبراهيم ومع لوط عليها السلام، فمن عرف هذا لم ينكر أن ملك الموت تمثل لموسى فلم يعرفه موسى وظنه بشرا.

جـــواب آخـــر نقلـــه الإمام النووي عن الإمام أبي بكر بن خزيمة وغيره من المتقدمين، واختاره المازري والقاضي عياض، قالوا:

" ليس في الحديث تصريح بأنه تعمد فقأ عينه، فهو لم يعلم أنه ملك من عند الله وظـــن أنـــه رجـــل قصده يريد نفسه فدافعه عنها فأدت المدافعة إلى فقء عينه، لا أنه قصدها بالفقء، وتؤيده رواية صكه . أهـ (2)

قـــال بعـــض العلماء: وما المانع أن تقتضي حكمة الله عز وجل أن يتمثّل ملك المـــوت بصورة رجل، ويأمره الله أن يدخل على موسى بغتة ويقول له مثلا: سأقبض روحـــك وينظر ماذا يصنع ؟ لتظهر رغبة موسى في الحياة وكراهيته للموت فيكون في قصِّ ذلك عبرة لمن بعده.

فعلى هذا فإن موسى لما رأى رجلا لا يعرفه دخل بغتة وقال ما قال حمله حبُّ الحـــياة علـــى الاستعجال بدفعه ولولا شدة حب الحياة.. والحِدَّة التي كانت في موسى لتأنّـــى وقـــال: من أنت وما شأنك، ونحو ذلك... فأما قوله في القصة: " فرد الله عينه" فحاصـــله أن الله تعالـــى أعاد تمثيل الملك في ذلك الجسد المادي سليما، حتى إذا رآه موسى قد عاد سليما مع قرب الوقت عرف لأول وهلة خطأه أول مرة (3)

ومـــا تقدم فيه إجابة على الاستشكال الذي أثاره الشيخ محمد الغزالي عندما تكلم

1- شرح النووي على مسلم ١٥/١٢٩

2- شرح النووي على مسلم ١٥/١٢٩

3- الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني - كتاب الأنوار الكاشفة ص ٢١٤-٢١٥ بتصرف قليل

على هذا الحديث وقال:

" هل الملائكة تعرض لهم العاهات التي تعرض للبشر من عمى أو عور ؟، ذلك بعيد ! ".

وقد نقل الشيخ الغزالي– رحمه الله– قول المازري: " قد أنكر بعض الملاحدة هذا الحديث وأنكر تصوره " ثم ذكر بعض الأجوبة المتقدمة، وقال: " هذا الدفاع كله خفيف الوزن وهو دفاع تافه لا يساغ، ومن وصم منكر الحديث بالإلحاد فهو يستطيل في أعراض المسلمين، والعلة في المتن يبصرها المحققون وتخفى على أصحاب الفكر السطحي "([1])

قلت: لا ينبغي وصف علمائنا وسلفنا الصالح بأنهم أصحاب فكر سطحي وأنهم غير محققين، وإذا لم يكن أمثال هؤلاء هم المحققون فمن يكون محققا ؟ وأقوال علمائنا يجب احترامها حتى لو لم نقبل بعضها واللائق بنا طلب العذر لهم والدعاء لهم (ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان...).

ثم هل البخاري ومسلم وأحمد وابن قتيبة وابن خزيمة والمازري وعياض والنووي وابن حجر وغيرهم أصحاب فكر سطحي ؟! هذا أمر لا ينبغي أن نتفوّه به، مع ضرورة بقاء الحوار والنقد الهادف المغلّف بالأدب، وقد نسي بعضهم أن موسى عليه السلام رجل فيه حدّة، وقصته في القرآن مع القبطي معروفة مشهورة:(فاستغاثه الذي هو من شيعته عَلى الذي هو من عدوه فوكزه موسى فقضى عليه..)، ولا ننسى أن موسى عليه السلام عندما رجع من ميقات ربه ومعه الألواح فيها هدى للناس، ورأى قومه وعبادتهم للعجل ألقى الألواح وتكسرت، (فلما سكت عن موسى الغضب أخذ الألواح)

وفي الحديث الصحيح عن ابن عباس قال: قال رسول الله: (ليس الخبر كالمعاينة إن الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومُه في العجل، فلم يُلقِ الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواحَ فانكسرت).[2]

١- السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث ص ٢٠٦-٢٠٨

٢- أخرجه أحمد في السند ٢٧١/١ واللفظ له، والطبراني في الأوسط جـ٤٦/١، رقم ٢٥ تحقيق د.الطحان، والحاكم في المستدرك جـ٣٢١/٢ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه

فالذي يصدر منه مثل هذا التصرف وغيره لا يستبعد منه أن يلطم شخصا يدخل علـيه ولا يعلم من هو، "وما قاله المازري وابن خزيمه: (إن الملاحدة لا يؤمنون بهذا الحديث) فليس مقصودهم أن من لم يؤمن بهذا الحديث فهو ملحد، إنما مقصدهم حكاية الواقـع الـذي يعيشونه في عصرهم أن الملاحدة يتمسكون بهذا الحديث وأمثاله للطعن بالسنة كلها وهذا موجود، ولا يعني أن من لم يقل بهذا الحديث فهو ملحد ..." (1)

ووافقـه الذهبي، وهو حديث صحيح صححه السيوطي والشيخ ناصر في صحيح الجامع (٥٣٧٤) وفي مشكاة المصابيح (٥٧٣٨)

١ – سلمان العودة، حوار هادئ مع الغزالي ص ٩٦.

الفصل الخامس

أثر الاتجاه الفقهي عند الإمام البخاري في تصنيف الجامع

أولاً: تعريف بالبخاري:

هو أمير المؤمنين وإمام المحدثين الحافظ الفقيه أبو عبد الله: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، وُلد يوم الجمعة الرابع من شوال سنة ١٩٤هـ، اهتم بالعلم منذ صغره، ورحل الى الآفاق في طلب الحديث ولقاء الشيوخ، كتب عن أكثر من ألف شيخ، ابتدأ بالتأليف وعمره ثماني عشرة سنة، رُوي عه أنه قال:لم تكن كتابتي للحديث كما كتب هؤلاء كنت إذا كتبت عن رجل سألته عن اسمه وكنيته ونسبته وحمله للحديث إن كان الرجل فهما، فإن لن يكن سألته أن يُخرج إليّ أصله ونُسخته فأما الآخرون فلا يبالون ما يكتبون وكيف يكتبون

شهد له علماء الإسلام ممن عاصره ومن جاء بعده بالتفوق في معرفة الحديث وحفظه والخبرة العالية في تمييز علله، ويؤكد ذلك جهده في تصنيف الجامع الصحيح وغيره من الكتب النافعة

قال ابن خزيمة: "ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ وأحفظ له من محمد بن إسماعيل"

وقال أحمد بن حنبل: " ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل "

وقال نُعيم بن حماد: " محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة "

من كلماته: "ما جلست للحديث حتى عرفت الصحيح من السقيم وحتى نظرت في كتب الرأي، وحتى دخلت البصرة خمس مرات أو نحوها فما تركت بها حديثا صحيحا إلا كتبته، إلا ما لم يظهر لي"

وقال: "أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أني اغتبت أحدا"

توفي رحمه الله ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومئتين

اتجاهه الفقهي: يُعدّ الإمام البخاري رائد النزعة الفقهية والاستنباط عند المصنفين من المحدثين وذلك من خلال منهجه في تصنيف كتابه الجامع الصحيح حيث أبرز في هذا الكتاب براعته في الأصول والفقه وفهم مقاصد الشريعة، وأبان عن قدرة واضحة في الربط بين المتشابهات والتصنيف بطريقة تُظهر الانسجام والتكامل بين المباحث، وأبرز آراءه الفقهية وفهمه لمعاني النصوص ببراعة واضحة لم يُسبَق لمثلها، وذلك من خلال تقسيمه للكتاب إلى كتب وأبواب جامعة انتقاها بعناية شملت كل أبواب الدين ورتبها ترتيبا متناسقا، كما أثّر الاتجاه الفقهي عند البخاري في طريقة ترتيب الكتب والأبواب وكذا ترتيب الأحاديث في الباب الواحد

ترتيب الكُتب في الجامع:

ابتدأ البخاري بكتاب بَدْء الوحي، ثم كتاب الإيمان ثم كتاب العلم، ثم كتب الوضوء ثم كتاب الغُسل ثم الحيض ثم التيمم، ثم كتاب الصلاة، ثم المواقيت، ثم أبواب صلاة الجماعة ثم كتاب الجمعة،ثم صلاة الخوف ثم العيدين ثم الوتر، ثم الاستسقاء ثم الكسوف ثم التهجد، ثم كتاب الجنائز ثم كتاب الزكاة ثم كتاب الحج ثم كتاب الصوم...

وأنهى الجامع بكتاب الفتن، ثم كتاب الأحكام، ثم كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، ثم ختم الجامع بكتاب التوحيد.

وعند التأمل في اختياره لهذه الأبواب وكيفية ترتيبها نجد في ذلك قصدا واضحا من البخاري في إبراز ما هو الأهم وتقديمه، وكذلك ضم ما يترتب على بعضه وجعله مقترنا ببعضه لتناسبه وترابطه وتكامله.

فابتدأ بكتاب الوحي ليدل أن الشريعة مصدرها الوحي وأنه أراد جمع وحي السنة، وكل باب يأتي بعده ينقسم منه فهو أصل الأبواب، وهو منبع الخيرات وبه قامت الشرائع وجاءت الرسالات، ومنه عُرف الخير والشر، وجعل بعد ذلك كتاب الإيمان ليبين أنه أول مطلوب من المكلف فإذا تحقق الإيمان جاءت التكاليف، ثم هذه التكاليف طريقها العلم، ثم أول ما يتعلم المسلم أشرف الأعمال وهو ما يتعلق بالركن الأهم وهو الصلاة، والصلاة شرطها الطهارة فقدم أبواب الطهارة على الصلاة، وهكذا...

أما سبب جعل كتاب الجنائز بعد كتاب الصلاة مباشرة فيقول ابن حجر: "أورد المصنف وغيره كتاب الجنائز بين الصلاة والزكاة لتعلقها بهما ولأن الذي يُفعل بالميت من غسل وتكفين وغير ذلك أهمّه الصلاة عليه لما فيها من فائدة الدعاء له بالنجاة من العذاب ولا سيما عذاب القبر الذي سيدفن فيه"([1])

قلت وقد احتوى كتاب الجنائز على أكثر من خمسة عشر بابا تتعلق بالصلاة على الميت مثل: باب الصفوف على الجنازة، باب صلاة الصبيان مع الناس، باب الصلاة على القبر بعدما يُدفن، باب الصلاة على الشهيد...

وأما تأخير كتاب الفتن وما بعده فواضح أن السبب هو بيان أن الفتن إنما تظهر آخر الزمان وذلك بترك ما جاء به الوحي وإحداث البدع والتبديل, لهذا فإن أول أحاديث كتاب الفتن كان:

حديث أسماء: (أنا على حوضي أنتظر من يَرِدُ عليّ فيُؤخَذ بناس من دوني فأقول: أمتي. فيقول: لا تدري مَشَوْا على القَهْقَرَى..)

ثم حديث ابن مسعود نحوه وفيه: (لا تدري ما أحدثوا بعدك..)

ثم حديث سهل بن سعد نحوه وفيه: (فيقال إنك لا تدري ما بدلوا بعدك فأقول سُحقا سُحقا لمن بدّل بعدي)([2])

ثم أعقب كتاب الفتن بكتاب الأحكام الذي يتضمن: طاعة أولياء الأمور والسمع والطاعة، وأجر من قضى بالحكمة، وباب من سأل الإمارة وُكِل إليها، وباب ما يُكره من الحرص على الإمارة، وباب من استُرْعِيَ رَعيَّةً فلم ينصح، ثم ذكر أبوابا تتعلق بالقضاء والفُتيا ثم أبوابا تتعليق بالبيعة ونكثها، ثم ختمه بباب خبر الواحد

ومجيء كتاب الأحكام بعد كتاب الفتن فيه إشارة إلى أن طاعة الله ورسوله ثم طاعة أولي الأمر فيها الملجأ من الفتن، وإنه إذا أشكلت على المسلم حادثة كان واجبه أن يعرف حكم الله فيها بسؤال أهل العلم، وقد ختم البخاري كتاب الأحكام بقوله: (باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض

١- ابن حجر، فتح الباري، أول كتاب الجنائز، ج٣/٨٥

٢- المرجع السابق، أول كتاب الفتن ج١٣/٢-٣

والأحكام..) ودلالة ذلك واضحة من جهة أن أحكام الشرع إنما تُعرف أكثرها من طريق السنة التي أكثرها آحاد والمتواتر قليل

وبعد كتاب الأحكام ذكر كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، وبين فيه أن النجاة إنما هي بالاتباع وطاعة الرسول ﷺ والبعد عن التنطع والتنازع وتقليد الكفار، والنهي عن الخلاف.

وجاء كتاب التوحيد ختام المسك حيث أبان فيه البخاري عن معتقد أهل السنة في توحيد الله تعالى وصفاته وضمّنه الرد على أهل البدع والأهواء فيما خالفوا فيه أهل السنة في أمور الاعتقاد

وكان آخر باب في كتاب التوحيد هو قوله– رحمه الله–: باب قول الله تعالى "ونضع الموازين القسط ليوم القيامة.."، وأن أعمال بني آدم وقولهم يُوزن..

ثم ساق حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: (كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم)

قال البُلقيني: " لما كان أصل العصمة أولا وآخرا هو توحيد الله ختم بكتاب التوحيد، وكان آخر الأمور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها فجعله آخر تراجم الكتاب، فبدأ بحديث الأعمال بالنيات، وذلك في الدنيا، وختم بأن الأعمال توزن يوم القيامة، وأشار إلى أنه إنما يثقل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى.. "

ومن مناسبة ختم الجامع بهذا الذكر المبارك أن هاتين الكلمتين معناهما جاء في ختام دعاء أهل الجنة لقوله تعالى: (دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله ربِّ العالمين)

قال الكرماني:وأشار أيضا إلى أنه وضع كتابه قسطاسا وميزانا يُرجع إليه وأنه سهل على من يسره الله عليه،وفيه إشعار بما كان عليه المؤلف في حالتيه أولا وآخرا([1])

١– فتح الباري، ج١٣/٤٦٥، وانظر هدي الساري، ص:٤٧٠

أمـــا ترتيب الأحاديث داخل الباب الواحد فهو مما يلفت الانتباه أيضا لما فيه من مراعاة تقديم الأهم والتناسب الواضح والتكامل بين مدلولات الأحاديث.

أثر الاهتمام الفقهي على تصنيف الجامع:

كان الاهتمام الفقهي عند البخاري سببا في بروز أربع ظواهر في كتابه وهي:

١- تراجم الأبواب

٢- التعليق

٣- التكرار

٤- الاختصار وتقطيع الحديث الواحد.

أولاً- منهجه في تراجم الأبواب - العناوين - (١)

اشتهر عند العلماء أن فقه الإمام البخاري في تراجمه وذلك لما امتاز به من دقة فـــي وضـــع العـــناوين، وما أودعه فيها من فقه وعلم، وبما اشتملت عليه من دقة في الاستنباط وكثرة الفوائد

وقد وجد العلماء أن تراجم البخاري تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: التراجم الظاهرة

وهـــي التي تكون واضحة ومطابقة لما يورد البخاري أثناء الباب من أحاديث، وفائـــدتها الإعلام بما ورد في ذلك الباب فتكون الأحاديث التي ساقها أدلة على العنوان الذي ترجم به للباب

وقـــد تكون الترجمة: بلفظ الحديث الذي ساقه، أو ببعض لفظه، أو بمعناه، أو بصـــيغة خبرية عامة، أو بصيغة خبرية خاصة، أو بصيغة استفهام، أو بآية قرآنية، أو بحـــديث ليس على شرطه، أو أن يأتي في الترجمة بآثار عن الصحابة فمن بعدهم، أو بمـــذهب ذهـــب إليه بعض العلماء، فيقول باب من قال كذا، أو يترجم بعبارة شرطية محذوفة الجواب.

١- اســتفدت فـــي هـــذا المبحث من كتاب هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر، وكتاب الإمام الترمذي للدكتور نور الدين عتر، والرجوع مباشرة إلى صحيح البخاري.

١- فمن الأمثلة على الترجمة بلفظ الحديث:

قول البخاري في كتاب العلم: باب قول النبي ﷺ اللهم علمه الكتاب، حدثني أبو معمَر، قال حدثنا عبد الوارث، قال حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس: قال: ضمَّني رسول الله ﷺ وقال: (اللهم علمه الكتاب)

٢- ومن الأمثلة على الترجمة ببعض لفظ الحديث

قوله في كتاب الإيمان: باب "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده"، حدثنا آدم بن أبي إياس، قال:حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي السَفْر وإسماعيل عن الشعبي، عن عبد الله بن عَمْرو،- رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه)

فأنت تلحظ هنا أن الترجمة هي جزء من لفظ الحديث

ومن الأمثلة أيضا قول البخاري في كتاب الجنائز: "باب ليس منا من ضرب الخدود" ثم ساق بسنده عن عبد الله ﷺ عن النبي ﷺ قال:" ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية"[١]

٣- من الأمثلة على الترجمة بمعنى الحديث:

قول البخاري في كتاب الإيمان باب حُبِّ الرسول ﷺ من الإيمان، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعيب، قال حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: (فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدُكم حتى أكونَ أحبَّ إليه من والده وولده)

وقال في كتاب الزكاة: "باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها"

ثم ساق بإسناده حديث ابن عباس، وفيه:

" ثم مال على النساء ومعه بلال، فوعظهن وأمرهن أن يتصدقن.."

وساق أيضا بإسناده حديث أبي موسى قال:

(كان النبي ﷺ إذا جاءه السائل أو طُلبت إليه حاجة قال:" اشفعوا تُؤجَروا)

١- المرجع السابق، كتاب الجنائز باب ٣٩ جـ٢/٨٣

وساق حديث أسماء بنت أبي بكر: " لا تُوكي فيوكَى عليك " (١)

وفائـــدة جعل لفظ الحديث أو بعضه أو معناه ترجمة - إعلام أن المصنف قائل بذلك الحديث ذاهب إليه، وأنه نص في المسألة لا ينبغي العدول عنه.

٤- الترجمة بصيغة خبرية عامة: حيث يكون العنوان عاما والحديث خاصا

ومن أمثلة ذلك قول البخاري: (باب الاستحاضة)

ثم أخرج فيه حديث عائشة:" أنها قالت: قالت فاطمة بنت أبي حُبَيش لرسول الله ﷺ: يـا رســول الله إنــي لا أطهــرُ أفأدعُ الصلاةَ ؟ فقال ﷺ: إنما ذلك عِرْق وليس بالحيضـــة، فـــإذا أقــبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قَدْرُها فاغسلي عنك الدمَ وصلّي"(٢)

فبــين الــبخاري أن المــراد بعــنوان الباب أن المستحاضة تترك الصلاة وقت حيضـــها ومـــا زاد عن ذلك فإنها تغتسل وتصلي كما هو نص الحديث الذي يفرق بين حكم الحيض وحكم الاستحاضة.

فالتــرجمة عامة لأنها تدل على الاستحاضة عموما، والحديث خاصٌ لأنه يتعلق بحكــم الصـــلاة فقط في وقت الاستحاضة، دون سائر أحكام الاستحاضة مثل الصوم والاعتكاف وغيره.

٥- الترجمة بصيغة خبرية خاصة:

فيذكــر البخاري في الترجمة المعنى الذي يدل عليه الحديث صراحة، ولا يوجد في الترجمة معنى زائد على ما في الحديث:

ومـــن أمثلة ذلك قول البخاري في كتاب الأحكام: باب هدايا العمال: حدثنا علي بـــن عبد الله، حدثنا سفيان، عن الزهري، أنه سمع عروة، أخبرنا أبو حُميد الساعدي، قال: استعمل النبي ﷺ رجلا من بني أسد يُقال له ابن اللُتَبِيَّة على صدقة فلما قدم قال: "هـــذا لكم وهذا أُهدي لي"، فقام النبي ﷺ على المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ما

١- صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب ٢١ جـ٢/١١٨

٢- صحيح البخاري، كتاب الحيض، باب الاستحاضة ١/٧٩.

بـــال العامـــل نبعثه فيأتي يقول هذا لك وهذا أُهدي لي، فهلاّ جلس في بيت أبيه وأمه فينظُرُ أيُهْدَى له أم لا،...)

ومـــثال آخر: قوله في كتاب الزكاة: باب إثم مانع الزكاة... ثم ساق حديث أبي هريرة الطويل وفيه:" قال النبي ﷺ: (تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت إذا لم يُعط فيها حقها تطأه بأخفافها...)([1])

٦- الترجمة بصيغة استفهام:

وذلك أن تكون الترجمة مصدّرة بكلمة استفهام، مثل: أين، هل، كم، ونحو ذلك، وهـــنا تكون مسألة الباب موضع خلاف بين أهل العلم تحتاج للبحث والترجيح ويكون اختـــيار الـــبخاري هو ما ساقه من الحديث لأن دلالته ظاهرة في الجواب على سؤال الترجمة.

مثال ذلك: قوله في كتاب الحج " باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من طواف الوداع ؟ "

ثم ساق حديث عائشة قالت:

(خـــرجنا مُهلّـــين بالحج... وذكرت الحديث إلى قولها: فدعا عبد الرحمن فقال: أخرج بأختك الحرم فتهل بعمرة ثم افرغا من طوافكما أنتظركما ههنا، فأتينا في جوف الليل، فقال: فرغتما ؟ قلت: نعم، فنادى بالرحيل في أصحابه...)

فســـياق الـــبخاري لهذا الحديث تحت تلك الترجمة يدل على اختياره أن طواف العمرة يجزئ عن طواف الوداع، وقد ذهب بعض العلماء إلى أنه لا يجزئ

وقد يستعمل البخاري صيغة الاستفهام في الترجمة حيث لا يتجه له الجزم بأحد الاحتمالين، وربما كان أحد المحتملين أظهر، وغرضه أن يبقى للنظر مجالا

ومن أمثلة ذلك:

قول البخاري في كتاب الجنائز: " باب هل تكفن المرأة في إزار الرجل ؟ " ثم ساق فيه حديث أم عطية قالت:

---

[1] - صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب رقم ٣ جـ٢/١١٠.

" توفيت بنت النبي ﷺ فقال لنا: اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن، فإذا فرغتنّ فآذنني، فآذنّاه فنزع حِقْوَة إزاره وقال: أشعِرنها إيّاه " (١)

وقد نقل ابن بطال اتفاق العلماء على جواز تكفين المرأة بإزار الرجل، لكن البخاري أشار بقوله: "هل" إلى احتمال اختصاص ذلك بالنبي ﷺ لأن المعنى الموجود فيه من البركة ونحوها قد لا يكون في غيره، ولا سيما مع قرب عهده بعرقه الكريم وقد كان أطيب من ريح المسك(٢)

ومن المواضع التي استعمل فيها صيغة الاستفهام:

في كتاب الأحكام، باب هل يقضي القاضي وهو غضبان ؟

في كتاب النكاح، باب هل يرجع إذا رأى منكرا في الدعوة ؟

٧- الترجمة بآية قرآنية:

فيجعل الآية عنوانا للباب أو جزءا من عنوان الباب، ويهدف البخاري من هذا المسلك إلى بيان معنى الآية أو الاستدلال بها لمسألة معينة فيتقوى حكم المسألة بأحاديث الباب إضافة إلى دلالة الآية.

مثال ذلك:

قول البخاري في أول كتاب الجمعة:

باب فرض الجمعة لقول الله تعالى:(إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع...)

ثم ساق حديث أبي هريرة، وفيه:

" هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له...(٣)

مثال آخر: قول البخاري في الجنائز:

باب ما جاء في عذاب القبر، وقوله تعالى:(إذ الظالمون في غمرات الموت

١- صحيح البخاري جـ٢/٧٣ باب ١٢ من كتاب الجنائز.

٢ – فتح الباري ٣/٨٥ وانظر: الإمام الترمذي... للدكتور نور الدين عتر /٢٧٨.

٣- صحيح البخاري ١/٢١١ كتاب الجمعة باب ١

والملائكة باسطوا أيديهم، أخرجوا أنفسكم، اليوم تجزون عذاب الهون...[1]

الهُون: هو الهوان، والهَون الرفق

وقوله جل ذكره: ﴿سنعذبهم مرتين ثم يردون إلى عذاب عظيم﴾ [2]

وقوله تعالى:﴿ وحـــاق بآل فرعون سوء العذاب، النارُ يُعرضون عليها غُدوّا وعشيّا، ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشدَّ العذاب ﴾[3]

ثم ساق جملة من الأحاديث التي تدل على عذاب القبر ابتدأها بحديث البراء بن عازب:" عن النبي ﷺ قال:

(إذا أُقعِد المؤمن في قبره أُتى، ثم شهد أن لا إله إلا الله وإن محمداً رسول الله، فذلك قوله: "يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت ")[4]

فقـــد أراد الإمـــام البخاري أن يبين من خلال هذه الترجمة أن عذاب القبر ثابت بالقـــرآن مـــن خلال الآيات التي ساقها في الترجمة وهو بذلك يرد على من يقول إن عذاب القبر لم يثبت إلا بالسنة.

٨- الترجمة بحديث ليس على شرطه:

فيذكـــر في الترجمة حديثاً مرفوعاً لكنه ليس على شرط البخاري وإنما تشهد له أحاديث أخرى بمعناه يوردها تحت الترجمة:

- ومن الأمثلة المشهورة قول البخاري في كتاب الأحكام:

" بـــاب الأمـــراء من قريش "، وهو لفظ حديث صحيح مروي عن علي، لكنه ليس على شرط البخاري، فجعله عنوان باب تقوية له.

ثم ساق في الباب نفسه حديث: (إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبّه الله في النار)، وحديث:(لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان)

- ومن الأمثلة أيضا:ما جاء في كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث: ثم ساق

١- سورة الأنعام /٩٣

٢- سورة التوبة / ١٠١

٣- سورة غافر /٤٥

٤- صحيح البخاري، كتاب الجنائز باب ٨٧ جـ٢/١٠١

بإسناده حديث ابن عباس قال: (كان المال للولد و كانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحبّ فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين...)

قال الحافظ: هذه الترجمة لفظ حديث مرفوع كأنه لم يثبت على شرط البخاري، فترجم به كعادته واستغنى بما يُعطي حُكمَه، وأخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما من حديث أبي أمامة ([1])

وأوضح الحافظ في موضع آخر: أن البخاري ربما اكتفى بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه وأورد معها أثراً أو آية فقط، - دون أن يذكر حديثا - فكأنه يقول: لم يصح في الباب شيء على شرطي ([2]) .،

٩- الترجمة بحديثٍ سبق تخريجه:

والسبب في ذلك أن من عادة الإمام البخاري أن لا يكرر حديثا دون فائدة جديدة في السند أو المتن، فإذا ضاق عليه الأمر فإنه يعلّق الحديث المكرر أو يجعله في ترجمة باب.

ومن أمثلة ذلك: قول البخاري في كتاب الوضوء، باب السواك: وقال ابن عباس: بتّ عند النبي ﷺ فاستنّ " ([3])

فهذا الحديث طرف من حديث ابن عباس رواه البخاري في كتاب التفسير([4])، ولفظه:

(بتّ في بيت ميمونة، فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد... فذكر الحديث، وفيه: " ثم قام فتوضأ واستن).

فاكتفى البخاري رحمه الله بهذا الحديث المختصر معلقا دفعاً للتكرار وأورد في الباب حديثين آخرين الثاني منهما هو حديث حذيفة (كان النبي ﷺ إذا قام من الليل

١- فتح الباري، ج٥/٢٨٦

٢- هدي الساري /١٢

٣- صحيح البخاري باب ٧٣ من كتاب الوضوء جـ١/٦٦

٤- باب إن في خلق السماوات والأرض ... باب ١٧ من سورة آل عمران، وانظر تغليق التعليق لابن حجر، تحقيق د.القزقي ط أولى، جـ٢/١٤٨.

يشوص فاهُ بالسواك).

١٠- الترجمة بآثار عن الصحابة أو غيرهم:

وفائـدة ذكـر ذلك في التراجم هو الإشارة إلى أنه يعتمد ويرجح ما يذكره من هذه الآثار، فمن ذلك: قوله في كتاب مواقيت الصلاة:

" بـاب وقت المغرب، وقال عطاء يجمع المريض بين المغرب والعشاء "، ثم ساق جملة من الأحاديث تدل على وقت المغرب.([1])

ولم يذكر في الباب ما يدل على جمع المريض بين المغرب والعشاء أو أن وقت المغـرب يمـتد إلـى العشاء وهو ما يستفاد من أثر عطاء، لأن وقت المغرب لو كان منفصـلا عن وقت العشاء لم يجز الجمع بينهما كما في الصبح والظهر، فاكتفى بالأثر المذكـور الـذي يدل على اختياره، وذكره في الترجمة لأنه ليس حديثا مسندا فأخرجه عن موضوع الكتاب.([2])

ويُعـرف اختـياره من الآثار التي يوردها في التراجم، وقد نص على ذلك ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب في كم تصلي المرأة من ثياب، فقال: إن اختياره يؤخذ في العادة من الآثار التي يودعها في الترجمة[3]

١١- الترجمة بما ذهب إليه بعض العلماء في المسائل الخلافية:

فيذكر في الباب ما يدل على هذا المذهب، وينبه على ثبوته واختياره له، فيقول في الترجمة: باب من قال كذا، أو نحو هذا

مثال ذلك: قوله في كتاب الصلاة: " باب من قال لا يقطع الصلاة شيء"،ثم ساق بإسناده حديث عائشة أنه ذكر عندها ما يقطع الصلاة: الكلب والحمار والمرأة، فقالت: شبّهتمونا بالحمر والكلاب، والله لقد رأيت النبي ﷺ يصلي وإني على السرير بينه وبين

١- صحيح البخاري كتاب مواقيت الصلاة باب ١٨ وقت المغرب جـ١/١٤٠

٢- ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ج٢/٣٣

٣- فتح الباري جـ١/٣٨٣ مرجع سابق وانظر: الإمام الترمذي للدكتور نور الدين عتر ص ٢٧٩-٢٨٠

القبلة مضطجعة فتبدو لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذي النبي ﷺ فأنسل من عند رجليه " ([1])

فالبخاري رحمه الله أشار إلى اختياره وهو أنه لا يقطع الصلاة شيء، وهو مذهب عائشة وبعض الفقهاء ؛ وقد ذهب البعض إلى أنه يقطع الصلاة: "الكلب والحمار والمرأة"، وبعضهم قال يقطعها: "الكلب الأسود فقط"، وبعضهم فسَّر القطع بقطع الخشوع، فالمسألة خلافية، أراد البخاري أن ينبه على ذلك وصرح بالراجح عنده من خلال الحديث الذي ساقه.

ونلحظ أنه ترجم للباب بجملة رُويت مرفوعة لكن بإسنادٍ ضعيف، لكنها ثبتت عن بعض الصحابة موقوفة مما يؤكد ترجيحه واختياره لهذا القول ([2])

١٢- الترجمة بعبارة شرطية محذوفة الجواب اختصارا.

ويُعلم الجواب من خلال سياق أحاديث الباب، مثل قول البخاري في كتاب مواقيت الصلاة: "باب من أدرك من الفجر ركعة"، ثم ساق حديث أبي هريرة مرفوعا: " من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر" ([3])

القسم الثاني: التراجم الخفية (الاستنباطية)

هذا نوع من التراجم موجود في صحيح البخاري تكون فيه مطابقة العنوان للأحاديث التي ساقها تحته غير ظاهرة، وإنما تحتاج إلى إعمال الفكر ليتوصل إلى موضع الشاهد منها ووجه دلالته على الترجمة

وقد أثار هذا النوع من التراجم اهتمام العلماء خاصة شُرّاح الصحيح للوقوف على وجه المطابقة واستخراج الفوائد التي استنبطها البخاري وأرشد إليها، حتى إنّ بعضهم كان يتوقف في معرفة وجه المطابقة أو يُصرح بعدم المطابقة فيأتي من بعده

[1] - صحيح البخاري كتاب الصلاة باب ١٠٥ جـ١/١٣٠

[2] - راجع فتح الباري جـ٢/٤٦٦ باب من قال لا يقطع الصلاة شيء.

[3] - صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة باب ٢٨ جـ١/١٤٤

ويـــرد علـــيه ويبين وجود المطابقة بنوع من التأمل والغوص في المعاني، وقد صنَّف بعض أهل العلم في ذلك، مثل ابن ا لمنيِّر في كتابه: "المتواري على تراجم البخاري"

وحول هذا القسم يقول الحافظ ابن حجر:

(قد يأتي من ذلك ما يكون في لفظ الترجمة احتمالا لأكثر من معنى واحد فيعين أحد الاحتمالين بما يذكر تحتها من الحديث

وقـــد يوجد فيه ما هو بالعكس من ذلك بأن يكون الاحتمال في الحديث والتعيين في الترجمة، والترجمة هنا بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة مناب قول الفقيه مثلاً: المراد بهـــذا الحديث العام الخصوص، أو بهذا الحديث الخاص العموم إشعارا بالقياس لوجود العلـــة الجامعة، أو أن ذلك الخاص المراد به ما هو أعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الأعلى أو الأدنى

ويأتـــي فـــي المطلق والمقيد نظير ما ذكرنا في الخاص والعام، وكذا في شرح المشكل وتفسير الغامض وتأويل الظاهر وتفصيل المجمل...

وأكثـــر مـــا يفعـــل البخاري ذلك إذا لم يجد حديثا على شرطه في الباب ظاهر المعنـــى فـــي المقصـــد الذي ترجم به ويستنبط الفقه منه، وقد يفعل ذلك لغرض شحن الأذهان في إظهار مضمره واستخراج خبيئه

وكثيـــرا مـــا يفعـــل ذلك أي هذا الأخير حيث يذكر الحديث المفسر لذلك في موضع آخر متقدما أو متأخرا فكأنه يحيل عليه ويومي بالرمز والإشارة إليه)(١)

قلـــت: وللإفادة نذكر نماذج من الأبواب التي سلك فيها البخاري مسلك التراجم الخفية:

(١) مطابقة الترجمة لأحاديث الباب بطريق الاستنتاج:

ومثاله: قول البخاري في كتاب الصلاة: "باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة"، ثم ساق حديث عائشة في مرض النبي ﷺ، وفيه قول عائشة بشان أبي بكر: "إنه رجل رقـــيق، إذا قـــام مقامـــك لـــم يســـتطع أن يصلي بالناس " قال: مروا أبا بكر فليُصلِّ

١- هدي الساري /١١.

بالناس.."[1]

هـــذا الحـــديث استنتج منه البخاري أحقية أهل العلم والفضل بالإمامة مع وجود مـــن هـــم أقوى صوتا وجسدا وأكثر تمالكا، فدل هذا أن المعتد به هو التقدم في العلم والفضل

(٢) مطابقة الترجمة لأحاديث الباب بالعموم والخصوص:

بـــأن تكـــون الترجمة خاصة والحديث عاما أو الترجمة عامة والحديث خاصا، ويكون البخاري قد فهم العموم أو الخصوص من النص بقرائن وأدلة أخرى.

مـــثال ذلك: قول البخاري في كتاب الطهارة: " باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضـــها، وصلى أبو موسى في دار البريد والسرقين والبرية إلى جنبه، فقال: ههنا وثم سواء "

ثـــم ســـاق حـــديث أنس، قال:" قدم أُناس من عُكَل أو عُرينة، فاجتووا المدينة، فأمرهم النبي ﷺ بلقاح، وأن يشربوا من أبوالها وألبانها.." الحديث.

ثـــم ســـاق حديثا آخر لأنس مرفوعا " وقال:(كان النبي ﷺ يصلي قبل أن يبنى المسجد في مرابض الغنم)[2]

قلت: أولا استنتج البخاري طهارة بول الإبل [illegible] في الحديث:" وأن يشربوا من أبوالها..."، واستنتج طهارة روث الغنم من قوله:" (يصلي قبل أن يبني المسجد في مرابض الغنم)

ثم عمم البخاري سائر أبوال وأرواث الدواب قياسا، ولأن الأصل الطهارة، ولم يرد ما يدل على نجاسة ذلك.

واحـــتجاجه بأثـــر أبـــي موسى يدل على هذا ويبين أنه يختار ذلك كما تقدم في منهجه إذا ذكر أثرا في الترجمة.

ويـــؤيد الذي تقدم وأنه مذهب البخاري وأنه لا يرى إلا نجاسة بول الآدمي: أنه

١- كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق..، ج١/١٦٤

٢- صحيح البخاري باب ٥٦ ما جاء في غسل البول جـ١/٦١

قــال فــي كتاب الطهارة أيضا: (باب ما جاء في غسل البول وقال النبي ﷺ لصاحب القبر:" كان لا يستتر من بوله، ولم يذكر سوى بول الناس" ([1])

وهــذا يوضـــح لنا أن البخاري يرى أن الحديث الآخر: " تنزهوا من البول فإن عامــة عــذاب القبر منه " إما ليس على شرطه وإما أنه مخصوص بالحديث السابق الذي فيه كلمة "من بوله "

ومــا ذهب إليه البخاري هو مذهب الشعبي وابن عُلَيّة وداود ؛ وذهب الجمهور إلــى طهــارة بـول ما يؤكل لحمه فقط ؛ وذهب الشافعي والحنفية إلى نجاسة الأبوال والأرواث كلها ([2])

(٣) ما يكون حكم الترجمة مفهوما من الحديث بطريق خفي وفهم دقيق:

كمـــا فهم البخاري أن الأعمال من الإيمان من قول عائشة: " وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه"

فقد ترجم البخاري في كتاب الإيمان فقال: "باب: أحب الدين إلى الله أدومه"، ثم ساق كلام عائشة رضي الله عنها.

وقـــوله: " أحب الدين إلى الله ": يعني أحب الأعمال إلى الله، وهذا يقتضي أن هناك تفاضلا في الأعمال وأن الأعمال من الإيمان [3].

وعمـــوما فإن الإمام البخاري له نظر ثاقب وفهم دقيق يستفاد من خلال تراجمه للأبـــواب، وأكثـــر ما تكون التراجم الاستنباطية في حالة ما لم يجد حديثا على شرطه ظاهـــر المعنى فيما يريد البخاري، فيلجأ إلى الاستنباط من الأحاديث التي صحت على شرطه لكنها غير ظاهرة المعنى

١- المرجع السابق، الموضع نفسه

٢- راجع فتح الباري ١/٢٦٦-٢٦٩.

٣- صحيح البخاري، كتاب الإيمان باب ٣٢ جـ١/١٦.

الإمام الترمذي... الدكتور نور الدين عتر ص ٢٩١.

(٤) ترجمة تتضمن حكما زائداً على حديث الباب:

كقول الإمام البخاري في كتاب الصلاة: باب الشعر في المسجد ثم ساق حديث أبي هريرة: أنه سمع النبي ﷺ يقول: " يا حسان أجب عن رسول الله ﷺ اللهم أيده بروح القدس " ([1])

فهذا الحديث وهو من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة، ليس فيه تصريح بذكر المسجد، لكنه جاء مصرحا به في موضع آخر وهو كتاب بدء الخلق، لكن من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، به نحوه، ولفظه:" عن سعيد بن المسيب قال: مرّ عمر في المسجد وحسان ينشد، فقال: كنت أُنشد فيه وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أنشدك بالله أسمعت رسول الله ﷺ يقول: أجب عني، اللهم أيده بروح القدس ؟ قال: نعم "

قال ابن بطال: ليس في حديث الباب أن حسانا أنشد شعرا في المسجد بحضرة النبي ﷺ، لكن رواية البخاري في بدء الخلق من طريق سعيد تدل على أن قوله ﷺ لحسان: (أجب عني)، كان في المسجد وأنه أنشد فيه

وقال المازري: إنما اختصر البخاري القصة لاشتهارها ولكونه ذكرها في موضع آخر

وقد ذكر البعض أن وجه المطابقة بين الترجمة والحديث هنا: أن الشعر المشتمل على الحق حق وإذا كان حقا جاز في المسجد كسائر الكلام؛ لكن الحافظ ابن حجر رجّح الأول لأنه أليق بمنهج البخاري ([2])

الأبواب الخالية من العناوين في صحيح البخاري:

وهي الأبواب التي يكتفي فيها البخاري بكلمة "باب" دون أن يذكر عنوانا ويسميها البعض التراجم المرسلة، فهذه الأبواب لم توضع لها عناوين لأنها:

١- صحيح البخاري، كتاب الصلاة باب ٦٨ جـ١/١١٦.

٢- فتح الباري، كتاب الصلاة باب ٦٨ الشعر في المسجد جـ١/٤٣٥

١- أما أن تكون بمنزلة الفصل من الباب الذي قبله:

ومثال ذلك: قوله البخاري في آخر كتاب التيمم، باب التيمم ضربة، ثم ساق حديثا في آخره: " إنما يكفيك هكذا، ومسح وجهه وكفيه واحدة "

ثم قال: "باب"، وساق حديث عمران بن حصين " أن رسول الله ﷺ رأى رجلا معتزلاً لم يصل في القوم، فقال: يا فلان ما منعك أن تصلي في القوم ؟ فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء، قال: عليك بالصعيد فإنه يكفيك "

فنلحظ أن الإمام البخاري ساق الحديث في باب بلا عنوان، لكن لما كان موضوع الباب السابق:" باب التيمم ضربة" وكان الحديث الذي في الباب التالي مضمونه التيمم بالصعيد دون تحديد هل هو ضربة أو ضربتين.

كان هذا الحديث كالفصل من الباب السابق، لأن المصنف أخذه من عدم التقييد، لأن المرة الواحدة أقل ما يحصل به الامتثال ووجوبها متيقن، كما أوضحه الحافظ.(١)

بمعنى آخر كان الحديث الذي ساقه في الباب المرسل شاهداً للحديث في الباب الذي قبله، وإنما منعه أن يجعلهما في باب واحد أن الحديث الآخر ليس صريحا في أن التيمم ضربة واحدة إنما يفهم ذلك استنباطا فاستحق أن يفرد له بابا، ولم يعنون الباب لأنه مرتبط بالباب السابق.

٢- وإما أن يكون الباب الخالي من العنوان ذا صلة بالموضوع السابق، دون أن يكون له صلة خاصة بالباب السابق.

ومثال ذلك قول البخاري في كتاب الصلاة: "باب"، هكذا بدون ذكر لعنوان الباب، ثم ساق بإسناده عن أنس: " أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين أيديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى أتى أهله"(٢)

الباب السابق لهذا الباب هو: "باب إدخال البعير في المسجد للعلة" وساق فيه

١- فتح الباري، ٣٦٣/١ آخر كتاب التيمم

٢- صحيح البخاري، كتاب الصلاة باب ٧٩ حدثنا محمد بن المثنى جـ١١٩/١

البخاري حديثا عن أم سلمة قالت: شكوت إلى رسول الله ﷺ أني اشتكي، قال: " طوفي من وراء الناس وأنت راكبة...)

فكما يلاحظ لا يوجد مناسبة أو صلة بين البابين فلا يعد الباب الذي تركه البخاري بلا عنوان كالفصل من الباب السابق، وإنما نلحظ أن الأبواب السابقة هي بخصوص المساجد عموما، وهذا الحديث فيه فضيلة الذهاب للمسجد في الظلمة، ولهذا قال الحافظ: كذا هو في الأصل بلا ترجمة وكأنه بيّض له فاستمر كذلك، وأما وجه تعلقه بأبواب المساجد فمن جهة أن الرجلين تأخرا مع النبي ﷺ في المسجد في تلك الليلة المظلمة لانتظار صلاة العشاء معه، فعلى هذا كان يليق أن يترجم له:" فضل المشي إلى المساجد في الليلة المظلمة" ويُلمِّح بحديث: (بشِّر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة أهـ (1)

سبب تعمق البخاري في التراجم وتفننه فيها:

يحدثنا عن ذلك الأستاذ نور الدين عتر- في سياق حديثه عن الموازنة بين جامع الترمذي وصحيح البخاري-، يقول:

(والسبب في هذا الاختلاف بين تراجم الكتابين - يعني كتاب البخاري وكتاب الترمذي - يرجع لأمرين هامين:

أحدهما: أن البخاري جعل الفقه في التراجم، فيأتي بما يريد من أبحاث الفقه وأدلته في الترجمة ثم يخرج الأحاديث التي تدل عليها وتستنبط منها تلك الفوائد التي ترجم بها

قال الدهلوي: وأراد أيضا أن يفرغ جهده في الاستنباط من حديث رسول الله ﷺ ويستنبط من كل حديث مسائل كثيرة جداً وهذا أمر لم يسبقه إليه غيره غير أنه استحسن أن يُفرِّق الأحاديث في الأبواب ويودع في الأبواب سر الاستنباط أهـ

1- فتح الباري ١/٤٤٢

الأمـــر الثانـــي: أن الـــبخاري ضيّق شرط الكتاب وتشدد فيه فقلت مادته، بينما توســـع التـــرمذي في شرَطه فساعده ذلك على الاستدلال بما يريد من الحديث، ولذلك أثره الكبير في كثرة الاستنباط والإيغال في العمق والدقة لدى الإمام البخاري) ([1])

ثانياً- التعليق في صحيح البخاري:

أولا: تعــريف التعلــيق: هــو ما حُذف من مبتدأ إسناده راوٍ واحدٍ فأكثر على التوالي ولو إلى آخر الإسناد.

قــال العلماء: وهو مأخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق ونحوه مما يشترك الجميع فيه من قطع الاتصال ([2]).

والمعلق على ثلاث صور:

فمنها: أن يحذف جميع السند ويقول المصنف مثلا: قال رسول الله ﷺ.

ومنها: أن يحذف السند باستثناء الصحابي، أو باستثناء الصحابي والتابعي.

ومنها: أن يحذف المصنف شيخه فقط ويضيفه إلى من فوقه.

قال الحافظ ابن حجر: فإن كان من فوقه شيخا لذلك المصنف فقد اختلف فيه هل يســـمى تعلــيقا أولا، والصـــحيح في هذا التفصيل، فإن عُرف بالنص أو الاستقراء أن فاعل ذلك مدلس قُضي به وإلا فتعليق أهـــ ([3])

حكــم الحــديث المعلق: يذكر العلماء الحديث المعلق في قسم الحديث المردود للجهل بحال المحذوف، فإن قال المصنف: جميع من أحذفه ثقات، جاءت مسألة التعديل علـــى الإبهـــام، والجمهور لا يقبلون ذلك حتى يسمى من أبهمه، إذ قد يكون ثقة عنده ضعيف عند غيره.

وقــد اســـتثنى العلمـــاء المعلقات في الصحيحين لالتزام صاحبيهما الصحة فيما يوردانه من أحاديث، على تفصيل سيأتي توضيحه

١- الإمام الترمذي والموازنة بينه وبين الصحيحين د.نور الدين عتر /٩٦ م.

٢- علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٣ مع التقييد والإيضاح.

مقدمة / تغليق التعليق لابن حجر مرجع سابق جـ٢/٢٨٣.

٣- شرح نخبة الفكر ص ٢٣ طبعة المدينة المنورة – المكتبة الإمدادية.

المعلق في الصحيحين:

يوجد في صحيح البخاري من التعاليق ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون حديثا معلقا، أكثرها أسندها في مواضع أخرى من صحيحه، والتي لم يسندها في صحيحه بلغ عددها مائة وستون حديثا.

وللحافظ ابن حجر كتاب مهم بالأسانيد سماه " تغليق التعليق "، أورد فيه جميع معلقات البخاري ووصلها وبين درجتها

أماصحيح مسلم: فيوجد فيه اثنا عشر حديثا معلقا رواها بالاتصال ثم يعقب ذلك بقوله:" ورواه فلان" على سبيل المتابعة، فهي إذن معلقات موصولة من جهات صحيحة (1)

السبب في سلوك الإمام البخاري طريقة التعليق وإكثاره منها:

أراد بذلك جُملة من الأمور:

1- الاستدلال لمسائل كتابه:

لأن له غرضا فقهيا واضحا من تصنيف كتابه، فيعلّق الحديث مع أنه أسنده في موضع آخر طلبا للاختصار

وقد يعلقه لأنه ليس على شرطه، والذي سوّغ له التعليق هو أنه ساقه في الشواهد، وعادة تكون هذه الشواهد في الترجمة

ومثال ذلك: ما جاء في كتاب الزكاة: باب لا يُجمع بين مفترق ولا يُفرّق بين مجتمع، ويُذكر عن سالم عن ابن عمر- رضي الله عنهما-عن النبي ﷺ مثله .

حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثني أبي قال حدثني ثمامة أن أنسا ﷺ حدثه أن أبا بكر ﷺ كتب له التي فرض رسول الله ﷺ (ولا يُجمع بين متفرق ولا يُفرّق بين مجتمع خشية الصدقة)

قوله مثله: يعني أي مثل لفظ هذه الترجمة، وهو طرف من حديث أخرجه أبو داود والترمذي وأحمد والحاكم، من طريق سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم

1- شرح النووي على مسلم ١/١٦-١٨ مقدمة تغليق التعليق جـ٢/٢٨٦

بــه، وقد خالفه يونس بن يزيد– وهو أقوى منه في الزهري – فرواه عن الزهري عن سالم عن النبي ﷺ مرسلا.

ويــونس أقوى في الزهري من سفيان بن حسين، ولهذا أورد البخاري الرواية المعلقــة بصــيغة غير جازمة، لكنها لما كانت شاهدا لحديث الباب الصحيح الموصول استأنس بها البخاري لكونها لها أصل

٢- التنبيه على اختلاف الرواة:

ومــثال ذلــك: مــا أخــرجه فــي كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد المــوت:حدثــنا يحيى بن بُكير، حدثنا الليث، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت أن أم العلاء – امرأة من الأنصار بايعت النبي ﷺ أخبرته أنه أُقْتُسِمَ المهاجرون قُرعة، فطار لنا عثمان بن مظعون...إلى قوله: (والله ما أدري وأنا رسول الله ما يُفعل بي، قالت: والله لا أُزَكِّي أحداً بعده أبدا)

حدثنا سعيد بن عُفير حدثنا الليث مثله

وقال نافع بن يزيد عن عُقيل: (ما يُفعل به)

قلــت: ساق البخاري طريق سعيد بن عُفير متابعة لرواية يحيى بن بكير، ولهذا قــال:" مــثله "، ثــم ســاق طريق نافع بن يزيد عن عقيل تعليقا لبيان مخالفته لما هو محفــوظ عن عُقيل حيث قال: " ما يُفعل به " وأن الصواب: " ما يُفعل بي" التي قدمها البخاري

قــال الحــافظ: وعلَّق منها هذا القدر فقط إشارة إلى أن باقي الحديث لم يُختلف فيه، ورواية نافع المذكورة وصلها الإسماعيلي.[1]

ومن أمثلة الإشارة إلى اختلاف الأسانيد:

مــا جــاء فــي كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى (واتخذ الله إبراهيم خليلا): حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبيد الله، قال حدثني سعيد بــن أبــي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه:(قيل يا رسول الله: من أكرم الناس؟

١- فتح الباري، كتاب الجنائز، ج٣/٩٠

قال: أتقاهم.... إلى قوله: خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا)

قال أبو أسامة ومعتمر عن عبيدالله، عن سعيد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

قلت: إنما ساق البخاري هذا السند المعلق ليبين اختلاف الرواة حيث إن أبا أسامة ومعتمر خالفا يحيى القطان في الإسناد فلم يقولا فيه عن "سعيد عن أبيه"

٣-تعزيز الرواية المسندة وتقويتها:

مثال ذلك:ما جاء في كاب المناسك، باب التلبية: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي عطية، عن عائشة رضي الله عنها- قالت: إني لأعلم كيف كان النبي ﷺ يلبي: " لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك)

تابعه أبو معاوية عن الأعمش.

وقال شعبة: أخبرنا سليمان، سمعت خيثمة، عن أبي عطية، سمعت عائشة- رضي الله عنها.

قلت: قوله تابعه أبو معاوية..هو تعليق، ويقصد بذلك أن أبا معاوية تابع سفيان وهو الثوري، عن الأعمش، وقد وصله مسدد في مسنده كما أفاده ابن حجر

وقوله: قال شعبة..إلخ هو تعليق على وجه المتابعة، وقد صله أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة، وقد أفادت هذه الطريق بيان سماع أبي عطية للحديث من عائشة

وهذه المعلقات التي يسوقها متابعات قد تكون موصولة في موضع آخر من الصحيح ولكنه علقها اختصارا، وقد لا تكون موصولة في الصحيح إنما أتى بها من خارج الصحيح.

٤- ذكر فوائد إسنادية، مثل تصريح بالسماع، ونحو ذلك:

ومثاله: ما أخرجه في الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثا: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا يزيد بن خُصَيْفة، عن بُسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، قال: كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور،

فقال: استأذنت على عمر ثلاثا فلم يؤذَن لي، فرجعت... الحديث

وقال ابن المبارك: أخبرني ابن عُيينة، حدثني يزيد بن خُصيفة، عن بُسرٍ، سمعت أبا سعيد بهذا

قال الحافظ ابن حجر: وأراد بهذا التعليق بيان سماع بُسر له من أبي سعيد، وقد وصله أبو نُعيم في المستخرج من طريق الحسن بن سفيان،حدثنا حِبّان بن موسى، حدثنا عبد الله بن المبارك، وكذا وقع التصريح به عند مسلم عن عمرو الناقد

أنواع المعلقات عند البخاري:

وقد نوّع البخاري في هذه المعلقات فجاءت على نوعين:

النوع الأول من المعلقات:

ما يوجد في موضع آخر من صحيحه موصولا، وسبب تعليق هذا النوع مع أنه أورده في موضع آخر من كتابه موصولا: هو أن من منهج البخاري إذا احتاج إلى الحديث في باب فأنه لا يكرر ذكر المتن والسند دون فائدة، سواء كانت الفائدة في السند بأن يكون من طريق أخرى، أم في المتن بزيادة لفظ ونحو ذلك، فإذا ضاق عليه مخرج الحديث -بأن لا يكون له إلا طريقا واحدة- فإنه يورده تارة موصولا وتارة معلقاً.

فالتعليق هو نوع من الاختصار حيث يحذف السند أو بعضه خشية التطويل وهروبا من التكرار دون فائدة في السند (١)

النوع الثاني من المعلقات:

وهو الأحاديث التي لا توجد في الصحيح إلا معلقة: وهذه الأحاديث علقها ليكون كتابه جامعا لأكثر الأحاديث التي يُحتج بها، ومن هذه الأحاديث ما هو على شرطه، ومنه ما هو على شرط غيره، وقد يكون حسنا صالحا للحجة وقد يكون ضعيفا من جهة انقطاع يسير في إسناده، لكنه منجبر بمتابعة أو شاهد أو إجماع

١- هدي الساري ١٣-١٤

فذكره معلقا ليس على جهة التحديث به وإنما ليخرجه عن موضوع الكتاب وهو الأحاديث الصحيحة المسندة، لذا لم يسقها مساق الأصل حتى لا يؤخذ عليه تخريجها، إضافة إلى أن المعلقات إنما هي في التراجم أو في المتابعات التي يُتسامح بها [1]

حكم المعلقات التي لا توجد في الصحيح إلا معلقة:

هذا النوع من المعلقات له صورتان:

١- **الصورة الأولى: أن يورده بصيغة الجزم**، مثل:" قال رسول الله ﷺ كذا... "، " قال ابن عمر كذا.... "، " قال طاووس كذا"، "تابعه شعبه.... "، فهذه الصيغة يستفاد منها الصحة إلى من علّق عنه، لأنه لا يستجيز أن يجزم عنه بذلك إلا وقد صح السند عنده، ولإيراده له في كتابه الصحيح، وقد عُلم هذا بالاستقراء.

فإذا جزم به عن النبي ﷺ أو عن الصحابي، فالحديث صحيح، أما إذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة فيتوقف تصحيح السند على صحة ما بعده

وما يورده البخاري بصورة الجزم منه ما هو على شرطه، ومنه ما ليس على شرطه، لكنه صحيح على شرط غيره.

أ- ما كان على شرطه: فالسبب في كونه لم يوصل إسناده:

١- إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه، فاستغنى عن ايراد هذا مستوفى السياق، ولم يهمله بل نبه عليه فأورده بصيغة التعليق طلبا للاختصار.

٢- وإما لكونه لم يحصل عنده مسموعا، أو سمعه وشك في سماعه له من شيخه، أو سمعه عن شيخه مذاكرة، فما رأى أن يسوقه مساق الأصل، وغالب هذا فيما أورده عن مشايخه.

فمن ذلك أنه قال في كتاب الوكالة[2]: وقال عثمان بن الهيثم أبو عمرو: حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت، فجعل يحثو من الطعام.. الحديث، وأورد البخاري هذا الحديث

١- هدي الساري /١٤ فتح المغيث للسخاوي ١/٥٤-٥٥

٢- كتاب الوكالة، باب رقم ١٠ إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا.. جـ٣/٦٣

في مواضع أخرى، منها: في فضائل القرآن[1] وفي بدء الخلق[2] ولم يقل في موضع منها: "حدثنا عثمان"، فالظاهر أنه لم يسمعه منه [3]

ب- ما ليس على شرطه [4]، فمنه:

١- ما يكون صحيحا على شرط غيره فمثاله قوله في الحيض:" وقالت عائشة: كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه"([5]).

وهو حديث صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه في صحيحه ([6])

٢- ما يكون حسنا صالحا للحجة، مثاله: قول البخاري في الغسل: "باب من اغتسل عريانا.. وقال بَهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: "الله أحق أن يُستحيى منه من الناس "

وهذا جزء من حديث أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي و ابن ماجه والحاكم في المستدرك وصححه

قال الحافظ: وهو حديث حسن مشهور عن بهز [7]

٣- ما يكون ضعيفا بسبب انقطاع في إسناده، لكنه منجبر بأمر آخر.

مثاله قول البخاري في كتاب الزكاة: باب العَرْض في الزكاة: وقال طاووس قال معاذ رضي الله عنه لأهل اليمن:" ائتوني بعَرْض ثيابِ خميصٍ أو لبيسٍ في الصدقة مكان الشعير والذرة، أهون عليكم، وخير لأصحاب النبي ﷺ بالمدينة

" فإسناد الحديث صحيح إلى طاووس إلا أن طاووسا لم يسمع من معاذ فهو

١- باب رقم ١٠ باب فضل سورة البقرة جـ٦/١٠٤

٢- باب صفة إبليس وجنوده رقم ١١ من كتاب بدء الخلق جـ٤/٩٢

٣- تغليق التعليق لابن حجر ٣/٢٩٥، جـ٢/ص٧، ومقدمة التغليق جـ١/٢٨٧ وفتح المغيث للسخاوي جـ١/٥٤

٤- انظر: هدي الساري /١٧ فتح المغيث للسخاوي ١/٥٤-٥٥ تغليق التعليق جـ٢/١٧١ ومقدمة التعليق للقزقي جـ١/٢٩٣

٥- صحيح البخاري، كتاب الحيض جـ١/٧٩ باب رقم ٧

٦- صحيح مسلم جـ١/٢٨٢ كتاب الحيض، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة رقم ٣٧٣

٧- هدي الساري /١٥ وانظر تغليق التعليق جـ٢/١٥٩ حيث ساق الحافظ أسانيد الحديث وخرجه

منقطع، إلا أن إيراده له في معرض الاحتجاج به يقتضي قوته عنده حيث عضده الأحاديث التي ذكرها في الباب (١)

وما تقدم هو ما يرويه البخاري تعليقا جازماً به عن غير شيوخه

- أما إذا استخدم هذه الصيغة في الرواية عن شيوخه مثل أن يقول: **قال، ذكر، زاد**، أو نحو ذلك فهو دليل على أنه لم يسمع منه وإن كان شيخه، ولو كان سمع منه لقال حدثنا ونحوها، لذا فهو تعليق بصيغة جازمة

- **وإذا قال البخاري:** "قال لنا" أو "قال لي"، أو "زادنا"، أو "زادني"، أو "ذكر لنا" أو " ذكر لي"، فهو متصل صريح في الاتصال، وقد ذكر بعض العلماء أن ذلك مما تحمله البخاري بطريقة العرض والمناولة، وقال ابن مندة: هي إجازة، وقال بعض الأئمة: إن ذلك مما حمله عن شيخه في المذاكرة.

وقد بين الحافظ ابن حجر: أن ذلك إن صح فحكمه الاتصال على رأي الجمهور، لكن كل ذلك تحكم، وإنما قصد البخاري من هذه الصيغة **أنه لا يأتي بها إلا في المتابعات والشواهد، أو في الأحاديث الموقوفة**، واستدل الحافظ على ذلك بأنه في كثير من المواضع التي يقول فيها البخاري "وقال لنا" ساقها البخاري في تصانيفه بلفظ "حدثنا"، وكذا بالعكس، فلو كان مثل ذلك عنده أجازه أو مناولة أو مكاتبه لم يستجز إطلاق "حدثنا" فيه من غير بيان (٢)

قلت:ومن أمثلة ذلك قول البخاري في كتاب الأذان: باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام:

وقال لنا آدم: حدثنا شعبة عن أيوب عن نافع، قال:" كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة"(٣)

قال الحافظ: أما حديث آدم فإنه موصول كما قررنا وإنما لم يصرح فيه

١- هدي الساري /١٥ تغليق التعليق ٣/١٣ فتح الباري ٣/٢٤٢ كتاب الزكاة، باب العرض في الزكاة

٢- مقدمة ابن الصلاح /٩٣ مع التقييد والإيضاح للعراقي

تغليق التعليق جـ٢/١٠ مرجع سابق

٣- صحيح البخاري جـ١/٢٠٦

بالتحديث لأنه موقوف([1]).

وقال في الفتح: وإنما عبر بقوله: "قال لنا" لكونه موقوفا مغايرة بينه وبين الموصول، هذا الذي عرفته بالاستقراء من صنيعه. أهـ([2])

وفي كتاب الرقاق، باب ما يُتقى من فتنة المال، ساق البخاري حديث:

(لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب)

ساقه عن عدد من الصحابة بألفاظ متقاربة، ثم قال: وقال لنا أبو الوليد، حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس، عن أُبيّ قال: (كنا نُرى هذا من القرآن حتى نزلت ألهاكم التكاثر)

قال الحافظ: قوله "قال لنا" ظاهر في الوصل،.. وإن كان التصريح بالتحديث أشد اتصالا، والذي ظهر لي بالاستقراء من صنيع البخاري أنه لا يأتي بهذه الصيغة إلا أذا كان المتن ليس على شرطه في أصل موضوع الكتاب، كأن يكون ظاهره الوقف أو في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج([3])

قلت: وحماد بن سلمة ليس من شرط البحاري فلذلك أخرج له هنا في الشواهد

٢- الصورة الثانية: صيغة التمريض

ومن أمثلتها: يُذكر، يُروى، ونحو ذلك مما لم يُسَمَّ فاعله

حكم هذه الصيغة: لا تفيد الصحة عن المضاف إليه، لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف، لكن إيراده لهذه المعلقات في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصلها إشعارا يؤنس به ويُركن إليه كما قال ابن الصلاح ([4])

١- تغليق التعليق جـ٢/٢٣٥

٢- فتح الباري ٢/٢٦٧

٣- فتح الباري، كتاب الرقاق، ج١١/٢١٤

٤- مقدمة ابن الصلاح ص:٣٤ مع التقييد والإيضاح للعراقي

- **المعلقات بصيغة التمريض قسمان**

١- القسم الأول ما أورده في موضع آخر من صحيحه، فهذا صحيح وهو على شرطه لكنه قليل، وسبب تعليقه بصيغة التمريض لكونه رواه بالمعنى أو اختصره (1)

مثاله: قوله في كتاب مواقيت الصلاة، باب ذكر العشاء والعتمة: ويُذكر عن أبي موسى: " كنا نتناوب النبي ﷺ عند صلاة العشاء فاعتم بها "

قال الحافظ: هذه التعاليق كلها مسندة عنده في الجامع وإنما حذف أسانيدها طلبا للتخفيف، فأما حديث أبي موسى فقد أسنده بعد هذا بباب واحد، ولفظه فيه:

(فكان يتناوب رسول الله، ﷺ عند صلاة العشاء كل ليلة، نفر منهم).

قال الحافظ وإنما علقه بصيغة التمريض لإيراده بالمعنى (2)

وقال في الفتح: وكأنه لم يجزم به لأنه اختصر لفظه نبه على ذلك شيخنا الحافظ أبو الفضل يعني العراقي، وأجاب به من اعترض على ابن الصلاح حيث فرق بين الصيغتين، وحاصل الجواب: أن صيغة الجزم تدل على القوة وصيغة التمريض لا تدل، ثم بين مناسبة العدول في حديث أبي موسى عن الجزم مع صحته إلى التمريض بأن البخاري قد يفعل ذلك لمعنى غير التضعيف وهو ما ذكره من إيراد الحديث بالمعنى وكذا الاقتصار على بعضه، لوجود الاختلاف في جوازه وإن كان المصنف يرى الجواز. أهـ (3)

القسم الثاني من صيغة التمريض: ما لم يورده في موضع آخر

١- منه ما هو صحيح على شرط غيره

٢- ومنه ما هو حسن

٣- ومنه ما هو ضعيف، إلا أنه انجبر لأن العمل على موافقته

١- تغليق التعليق جـ٢/٢٠٨-٢٥٩

وانظر مقدمة التعليق جـ١/٢٩٦

٢- التعليق ٢/٢٥٨-٢٥٩

٣- التقييد والإيضاح للعراقي بهامش مقدمة ابن الصلاح ص:٣٦

فتح الباري ٢/٣٦ كتاب مواقيت الصلاة، باب ذكر العشاء والعتمة

٤- ومنه ما هو ضعيف لا جابر له، لكنه يذكره ليبين ضعفه [١]

مثال الأول: وهو الصحيح على شرط غيره

قوله في كتاب الأذان: (ويُذكر عن النبيﷺ "ائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم

وهذا حديث أخرجه مسلم في صحيحه[٢] من رواية أبي نضرة عن أبي سعيد

قال الحافظ: وإنما علقه أبو عبد الله بصيغة التمريض لأنه لم يحتجّ بأبي نَضْرة، ويحتمل أن يكون لأنه اختصره للخلاف في جواز ذلك[٣]

وكذلك يعلق البخاري ما هو صحيح بصيغة التمريض لكونه ضم إليه ما لم يصح فأتى بصيغة تُستعمل فيهما.

فمن ذلك: قوله في كتاب الطلاق: وقال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح، ويُروى في ذلك عن علي وسعيد بن المسيب وعروة..، وذكر نحوا من ثلاثة وعشرين تابعيا، فهذه الآثار منها ما هو صحيح ومنها ما هو ضعيف كما أوضح ذلك ابن حجر في التغليق [٤]

ومثال الثاني – وهو الحسن-

قول الإمام البخاري – رحمه الله – في كتاب البيوع، بابٌ ويذكر عن عثمان ﷺ، أن النبي ﷺ قال له: " إذا بعتَ فكِل، وإذا ابتعت فاكتل "

هذا الحديث حسن بمجموع طرقه، وقد أوضحها الحافظ فذكر أن الدارقطني أخرجه في سننه، وفيه منقذ مولى ابن سراقة: مجهول الحال.

وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر وفيه ابن لَهيعة وهو مختلف فيه، وأخرجه البيهقي في سننه وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو ضعيف، وأخرجه ابن أبي شيبة من

١- هدي الساري /١٥

٢-صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف رقم ١٣٠ جـ١/٣٢٥

٣ - تغليق التعليق جـ٢/٣٠٠ لكن كلام الحافظ في الفتح جـ٢/١٦٢ يخالف هذا، وقد تعقبه العيني في عمدة القارئ جـ٤/٤٣٧ وانظر هامش التعليق ٢/٣٠٠

٤ - تغليق التعليق جـ٤/٤٤٠- ٤٥١ وانظر مقدمة التغليق ١/٢٩٩ حيث أشار الدكتور القزقي إلى هذا المثال.

طريق الحكم عن عثمان وهو منقطع.

قال الحافظ في التغليق: وبمجموع هذه الطرق يُعرف أن للحديث أصلاً(١)

وقال في هدي الساري: فالحديث حسن لما عضده من ذلك(٢).

ومثال الثالث: وهو الضعيف الذي عضده العمل

قول البخاري في كتاب الوصايا: ويُذكر أن النبي ﷺ: "قضى بالدين قبل الوصية " (٣)

الحديث أخرجه الترمذي (٤) وأحمد في مسنده (٥) وإسناده ضعيف.

حيث إن مدار طرقه على الحارث الأعور وهو ضعيف، قال الحافظ في الفتح: وكأن البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه، وإلا فلم تجرِ عادته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج، وقد أورد في الباب ما يعضده أيضا أهـ (٦)

ومثال الرابع: وهو الضعيف الذي لا عاضد له – لكنه يبين ضعفه -:

وهو في الكتاب نادر وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه المصنف بالتضعيف بخلاف ما قبله

فمن أمثلته: قوله في كتاب الصلاة ويُذكر عن أبي هريرة، رفعه " لا يتطوع الإمام في مكانه" ولم يصح (٧)

قال الحافظ: وهو حديث أخرجه أبو داود من طريق ليث بن أبي سُليم عن

١- التغليق جـ٤ /٢٤٠

٢- هدي الساري /١٦

٣- صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب ٩ تأويل قول الله تعالى:" من بعد وصية يوصى بها أو دين جـ٣/ص ١٨٩ وانظر تغليق التعليق جـ٣/٤١٩

٤- في جامعه، كتاب الوصايا باب ٦ ما جاء يبدأ بالدين قبل الوصية جـ٤/٣٧٨ رقم ٢١٢٢ تحقيق أحمد شاكر وآخرون، وقال: والعمل على هذا عند عامة أهل العلم انه يبدأ بالدين قبل الوصية.

٥- المسند ٧٩/١

٦- فتح الباري جـ/٥/٢٩٠

٧- صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب ١٥٧ مكث الإمام في مصلاه بعد السلام جـ١/٢٠٦

الحجاج بن عبيد، عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة، وليث بن أبي سُليم ضعيف وشيخ شيخه لا يُعرف، وقد اختُلف عليه فيه. أهـ[1]

قلت: هذا الحديث المعلق بصيغة التمريض لم يسقه الإمام البخاري لا للاحتجاج ولا للاستئناس وإنما ساقه ليبين ضعفه لئلا يغتر به أحد، لذا صرح بعدم صحته.

والترجمة هي: "باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام".

وقصد بذلك مشروعية التطوع للإمام في مكانه حيث استدل على ذلك بما علّقه عن نافع قال: كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة، وفعله القاسم.

ثم قال البخاري: ويُذكر عن أبي هريرة رفعه: "لا يتطوع الإمام في مكانه"، ولم يصح"

فأنت تلحظ أنه ساقه ليبين عدم صلاحيته لمعارضة ما ثبت موقوفا عن ابن عمر وغيره، والمواضع الأخرى التي صرح بها بضعف الرواية المعلقة ثلاثة فقط.

الموقوفات التي في الصحيح:

هناك روايات موقوفة ساقها البخاري في التراجم تأييدا لما يذهب إليه، يجزم البخاري بما صح منها، ولا يجزم بما كان في إسناده ضعف أو انقطاع إلا حيث يكون منجبرا

كما لا يجزم بما يذكر مختصرا أو بالمعنى كما سبق في المرفوعات، وسبب إيراد الموقوفات من فتاوى الصحابة والتابعين وتفسيرهم للآيات هو للاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب في المسائل التي فيها الخلاف بين العلماء، وهذه الموقوفات مذكورة بالعرض والتبع، لأن المقصود من هذا التصنيف بالذات هو الأحاديث الصحيحة المسندة وهي التي ترجم لها.[2]

١- هدي الساري /١٦ فتح الباري ٢٦٧/٢ تغليق التعليق ٣٣٦/٢

٢- هدي الساري /١٦ تغليق التعليق ٢٥٨/٢

ثالثاً- منهج التكرار في صحيح البخاري:

أكثـــر الإمـــام البخاري رحمه الله من ذكر الحديث الواحد في أكثر من موضع، وهـــو مـــا يسمى بالتكرار، وغرض البخاري من ذلك فقهي لأنه وزع الأحاديث على الأبواب، واستنبط من كل حديث فوائد وأحكام ظاهرة وخفية، فاحتاج البخاري لتكرار الحديث في الأبواب بحسب مناسبة الحديث

(وقد عوّض البخاري في تكراره للأحاديث ما فاته من صنعة الإسناد التي عُني بها مسلم ثم الترمذي، فإنه قد أتى بها في تكراره للحديث بطرقه وألفاظه) (١)

والذي ينعم النظر يُدرك أن التكرار المذكور هو في الظاهر، أما في الحقيقة فلا تكـــرار، لأنه إذا أعاد الحديث لا يعيده بسنده ومتنه تماما، بل يأتي في كل مرة بفائدة إما في السند وإما في المتن.

وقـــد نقل الحافظ ابن حجر عن ابن طاهر المقدسي أنه قال – في كتاب له سماه "جواب المتعنت":

إعلم أن البخاري– رحمه الله– كان يذكر الحديث في كتابه في مواضع ويستدل به في كل باب بإسناد آخر، ويستخرج منه بحسن استنباطه وغزارة فقهه معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه، وقلّما يورد حديثا في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد، وإنما يورده من طريق أخرى لمعان نذكرها، والله أعلم بمراده منها:

١- فمنها أنه يخرج الحديث عن صحابي ثم يورده عن صحابي آخر والمقصود مـــنه أن يخرج الحديث عن حد الغرابة، وكذلك يفعل في أهل الطبقة الثانية والثالـــثة وهلـــمّ جـــرا إلى مشايخه (٢) فيعتقد من يرى ذلك من غير أهل الصنعة أنه تكرار، وليس كذلك لاشتماله على فائدة زائدة.

١- نور الدين عتر، الإمام الترمذي.... ص ٩١

٢- يـــريد بالطبقة الثانية طبقة التابعين والثالثة تابع التابعين وهكذا والبخاري يفعل هذا إذا توفرت له الطرق التي تسمح بمثل هذا الصنيع وإن لم تتوفر فإنه أما أن يعلق الحديث المكرر أو يختصره في الأعم الأغلب.

٢- ومـنـها أنه صحح أحاديث على هذه القاعدة[١] يشتمل كل حديث منها على معان متغايرة، فيورده في كل باب من طريق غير الطريقة الأولى

٣- ومـنـها: أحاديـث يـرويها بعـض الرواة تامة ويرويها بعضهم مختصرة فيوردها كما جاءت ليزيل الشبهة عن ناقليها.

٤- ومنها: أن الرواة ربما اختلفت عباراتهم فحدث راو بحديث فيه كلمة تحتمل معنـى، وحـدث به آخر فعبر عن تلك الكلمة بعينها بعبارة أخرى تحتمل معنـى آخـر، فيورده بطرقه إذا صحت على شرطه ويفرد لكل لفظة بابا مفردا

٥- ومنها أحاديث تعارض فيها الوصل والإرسال ورجح عنده الوصل فاعتمده وأورد الإرسال منبها على أنه لا تأثير له عنده في الوصل.

٦- ومنها أحاديث تعارض فيها الوقف والرفع والحكم فيها كذلك.

٧- ومـنـها أحاديـث زاد فـيها بعض الرواة رجلا في الإسناد ونقصه بعضهم فـيوردها على الوجهين حيث يصح عنده أن الراوي سمعه من شيخ حدث به عن آخر، ثم لقي الآخر فحدثه به فكان يرويه على الوجهين.

٨- ومنها أنه ربما أورد حديثا عنعنه راويه فيورده من طريق أخرى مصرحا فـيها بالسـماع علـى مـا عُرف من طريقته في اشتراط ثبوت اللقاء في المعنعن.[٢]

قلـت: فالـبخاري رحمـه الله يتعمد إعادة الحديث الواحد في أكثر من موضع بحسـب الحاجـة، حيث إن الحديث المعاد يصلح لأكثر من باب، لكنه لا يعيده بإسناده ومتنه بل يأتي في كل مرة بفائدة إما في السند وإما في المتن.

وقـد وقع للبخاري أحاديث معادة بسندها ومتنها عن غير قصد، وهو قليل جدا

١- يـريد القاعدة السابق ذكرها وهي إخراج الحديث عن حد الغرابة بروايته من طرق شتى في كل طـبقة وبعـض هذه الطرق في ألفاظ متونها زيادات يستنبط منها فوائد ومعان جديدة فالتكرار هو لأصل الحديث

٢- هدي الساري ١٢/ - ١٣

نبه عليه الحافظ ابن حجر.[1]

وقد بلغت هذه الأحاديث المعادة وخالف فيها البخاري القاعدة فكررها بالإسناد نفسه والمتن نفسه، بلغت ثلاثة وعشرين حديثا أحصاها ابن حجر ومن بعده القسطلاني، واستدرك الدكتور نور الدين عتر عليهما حديثا [2]

مثال لحديث مكرر في صحيح البخاري

حديث أنس ﷺ: أن رسول الله ﷺ -قال: (أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، وإن عيني رسول الله ﷺ لتذرفان، ثم أخذها خالد بن الوليد من غير إمرة ففُتح له)

١-هذا الحديث أخرجه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الجنائز، " باب الرجل ينعي إلى أهل الميت بنفسه ":

حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعا [3]

٢- وساقه في الجهاد، في باب تمني الشهادة[4]: حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار، حدثنا إسماعيل بن علية، عن أيوب به، بزيادة في آخره: (.. وقال ما يسرنا أنهم عندنا، قال أيوب: أو قال: ما يسرهم أنهم عندنا، وعيناه تذرفان)

٣- وساقه في الجهاد أيضا في باب: من تأمّر في الحرب من غير إمرة[5]:

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك ﷺ قال:خطب رسول الله ﷺ فقال: أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها عبد الله ابن رواحة فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففُتح عليه وما يسرني أو قال ما يسرهم أنهم عندنا، وقال:"وإن عينيه لتذرفان"

١- المرجع السابق /١٣

٢- الإمام الترمذي... ص ٩٢

٣- صحيح البخاري جـ٢/٧١ كتاب الجنائز باب ٤

٤- المرجع السابق جـ٣/٢٠٣ كتاب الجهاد باب ٧.

٥- المرجع السابق جـ٤/٣٤ كتاب الجهاد باب ١٨٣

٤- وساقه في المناقب في باب علامات النبوة في الإسلام [١]

حدثـنا سـليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حميد بن هلال عـن أنس بن مالك ﷺ: أن النبي ﷺ (نعي جعفرا وزيدا قبل أن يجيء خبرهم وعيناه تذرفان).

٥- وساقه في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ باب مناقب خالد([٢]):

حدثـنا أحمد بن واقد، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنـس: أن النبيﷺ نعي زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، فقال: أخـذ الـراية زيـد فأصيب ثم أخذ جعفر فأصيب، ثم أخذ ابن رواحة فأصيب، وعيناه تذرفان حتى أخذها سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم"

٦- وساقه في المغازي باب غزوة مؤته من أرض الشام ([٣])

حدثـنا أحمد بن واقد، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنـس ﷺ: أن النبـي ﷺ نعى زيداً وجعفر وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، فقال أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذ جعفر فأصيب، ثم أخذ ابن رواحة فأصيب وعيناه تذرفان، حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم "

وفي فتح الباري في هذا الموضع يدل كلام ابن حجر أن اللفظ هنا: حتى أخذها وهو موافق للموضع السابق من الطريق نفسها([٤]).

فهـذا حـديث واحد أعاده في ستة مواضع للحاجة إليه في تلك الأبواب، فنلحظ كيف أنه في كل موضع ساقه فيه جاء بطريق مختلفة

فالموضع الأول: من طريق عبد الوارث عن أيوب، وليس فيه من الزيادة كالذي فـي المواضع الأخرى لعدم الحاجة إلى تلك الزيادة هنا لأن المقصد بيان جواز النعي إلـى أهـل الميت بنفسه بخلاف فعل أهل الجاهلية الذين كانوا يرسلون من يعلن بخبر

١- صحيح البخاري - كتاب المناقب باب ٢٥ جـ٤/١٦٨

٢- المرجع السابق، كتاب فضائل أصحاب النبي باب ٢٥ جـ٤/٢١٨

٣- المرجع السابق كتاب المغازي باب ٤٦ جـ ٥/٨٧

٤- فتح الباري، المطبعة البهية جـ٧/٤١٣

موت الميت على الأبواب وفي الأسواق [1]

وفي الموضع الثاني: ساقه من طريق ابن عليه عن أيوب به، وفيه من الزيادة ما يدل على تمني الشهادة وهي قوله فيه: " ما يسرهم أنهم عندنا" يعني لما يرون من كرامة الشهيد.

وفي الموضع الثالث: ساقه من وجه آخر عن ابن عليه عن أيوب به ليستدل به على ما ترجم له وهو "من تأمّر في الحرب من غير إمرةٍ " لقوله في الحديث:" ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرةٍ.."

وفي الموضع الرابع: ساقه من طريق حماد عن أيوب به مختصرا مع زيادة لا توجد في النصوص السابقة، وقد انفرد حماد عن أيوب بزيادة: " قبل أن يجيء خبرهم"، وهي من أعلام النبوة حيث عرف النبي بموتهم قبل أن يخبره أحد

وفي الموضع الخامس: ساقه من وجه آخر عن حماد عن أيوب به، وفيه من الزيادة ما ليس في اللفظ السابق.

وهذه الزيادة وهي قوله: أخذ الراية زيد... إلى قوله: حتى أخذها سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم" هي موضع الشاهد لما ترجم له وهو مناقب خالد بن الوليد ﷺ

واللفظ في الموضع الرابع جاء مختصرا، وقد يكون ذلك من سليمان بن حرب الراوي عن حماد، فرواه البخاري كما سمعه وقد يكون من البخاري حذف جزءا من الحديث اختصارا واقتصر على موضع الشاهد وهو علامات النبوة.

وفي الموضع السادس: نلحظ أن هناك تكرارا في السند والمتن حيث ساقه مثل سياقته في الموضع الخامس سندا ومتنا لكن أعاده في الموضع السادس لحاجته إليه للدلالة على غزوة مؤتة وما حصل فيها من استشهاد الأمراء ثم الفتح على يد خالد ﷺ

ولعل هذا الموضع من المواضع النادرة التي حصل فيها التكرار دون وجود فائدة في السند أو المتن زيادة على ما سبق، ومن عادة البخاري في مثل هذه الحالات أن يعلق الحديث، والله تعالى أعلم.

1- فتح الباري ٩١/٣ كتاب الجنائز، باب الرجل ينعى..

مـــثال للدراســـة: حديث " إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى.."، يقتــرح أن يخرج من صحيح البخاري، لمعرفة عدد الأبواب التي كرر البخاري ذكر الحـــديث فـــيها، وتدرس الأبواب التي ذُكر فيها، لمعرفة مناسبة ذكر الحديث في كل باب، ومقارنة ذلك بصنيع مسلم

رابعـاً- اختصار الحديث وتقطيعه: (١)

هـــذه المســـألة مرتبطة بمسألة التكرار للأغراض الفقهية عندما يشتمل الحديث على أكثر من معنى وأكثر من فائدة.

والحديث الذي يريد البخاري إعادته لمناسبته لأحد الأبواب له حالات:

١- فإن كان المتن قصيرا، أو مرتبطا ببعضه وقد اشتمل على حكمين فصاعدا، فإنـــه يعيده بحسب ذلك مراعيا عدم إخلائه من فائدة إسنادية، وهي إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك.

فيستفاد من ذلك تكثير الطرق وإخراج الحديث عن حد الغرابة

٢- وإذا ضـــاق المخرج على البخاري فلم يجد له طريقا أخرى عند إعادته فإنه إما أن يعلقه وإما أن يختصره، أو يقتصر على طرفه وهو موضع الشاهد الذي يحتاج إليه في ذلك الباب.

مـــثال ذلـــك: في كتاب الأيمان والنذور، باب لا يقول ما شاء الله وشئت، وهل يقـــول أنـــا بالله ثم بك ؟ وقال عمرو بن عاصم، حدثنا همام، حدثنا إسحق بن عبد الله، حدثـــنا عـــبد الرحمن بن أبي عَمْرَة، أن أبا هريرة حدثه أنه سمع النبي ﷺ يقول: (إن ثلاثة من بني إسرائيل أراد الله أن يبتليهم، فبعث ملكا، فأتى الأبرص فقال: تقطعت بي الحبال فلا بلاغ لي إلا بالله ثم بك، فذكر الحديث).

قلـــت: هكـــذا أخرجه البخاري مقتصرا على هذا الجزء من المتن، وعلّقه عن شيخه عمرو بن عاصم، وقد وصله في موضع آخر من طريق أحمد بن إسحق، حدثنا عمرو بن عاصم به، في ذكر بني إسرائيل.

١- هدي الساري /١٣ بتصرف

فواضح هنا أن التعليق والإقتصار على جزء من المتن فيه بيان لمنهج البخاري في تقطيع المتن والتعليق هروبا من التكرار المحض.

٣- وإن كـــان المتن مشتملا على جمل متعددة لا تعلق لإحداها بالأخرى، فإنه يخرج كل جملة منها في باب مستقل فراراً من التطويل وربما نشط فساقه بتمامه

ومن أمثلة ذلك أن البخاري أخرج في أبواب المساجد حديث أبي هريرة: (سبعة يظلهـم الله فـــي ظلـــه يـوم لا ظـــل إلا ظلـــه، إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله تعالى...الحديث

وأخـرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب البكاء من خشية الله عز وجلّ: بلفظ: (سبعة يظلهم الله في ظله: رجل ذكر الله ففاضت عيناه)

هكذا اقتصر عليه هنا، وأخرجه بتمامه في أبواب المساجد

وأما اقتصاره على بعض المتن ثم لا يذكر الباقي في موضع آخر:

فإنـــه لا يقع له ذلك في الغالب إلا حيث يكون المحذوف موقوفا على الصحابي وفـــيه شيء قد يُحكم برفعه، فيقتصر على الجملة التي يحكم لها بالرفع ويحذف الباقي لأنه لا تعلق له بموضوع كتابه

مثال ذلك:حديث هزيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال:

"إن أهل الإسلام لا يُسيبون وإن أهل الجاهلية كانوا يُسيبون" (١)

هكذا أورده، وهو مختصر من حديث موقوف أوله: (جاء رجل إلى عبد الله بن مســـعود فقـــال: إني أعتقت عبدا لي سائبة فمات وترك لي مالا، ولم يدع وارثا ؛ فقال عبد الله: إن أهل الإسلام لا يسيبون، وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون، فأنت ولي نعمته فلك ميراثه... الخ

قـــال الحـــافظ: فقد اقتصر البخاري على ما يعطي حكم الرفع من هذا الحديث الموقـــوف وهـــو قـــوله"إن أهل الإسلام لا يسيبون.." لأنه يستدعى بعمومه النقل عن

١- صحيح البخاري في الفرائض، باب ٢٠ ميراث السائبة جـــ٩/٧

صاحب الشرع لذلك الحكم واختصر الباقي لأنه ليس من موضوع كتابه[1]

ومـا تقـدم فـي هـذا الفصل هو إيضاح لأثر الاتجاه الفقهي في بروز بعض الظواهـر فـي صـحيح البخاري، ولا نجد للصنعة الإسنادية أثرا بارزا في تصنيف البخاري وذلك لأنه وزّع الفوائد الإسنادية على الأبواب بخلاف غيره مثل الإمام مسلم الذي اهتم بصنعة الإسناد كما سيأتي توضيحه.

الصنعة الإسنادية عند الإمام مسلم - رحمه الله -

اهتم المحدثون بفن الأسانيد بما يخدم الحديث من حيث الرواية والدراية، ويدخل فـي ذلـك اهتمامهم بمتابعات الحديث وشواهده وزيادات الرواة الثقات وما بينهم من اخـتلافات، وكـذلك بـيان علل الحديث في السند أو المتن، ونحو ذلك مما له علاقة برواية الحديث.

والـذين صنفوا في الحديث تتفاوت اهتماماتهم بصناعة الإسناد ويرجع ذلك إلى تفـاوت مـداركهم، واخـتلاف مقاصدهم، فالبخاري مثلا رأينا كيف أنه اتبع الطريقة الفقهـية فغلـبت على منهجه، فتوزعت الفوائد الإسنادية في ثنايا كتابه ولم تجتمع في مكان واحد.

وإذا تمعـنا في كتب الحديث عامة نرى أنها لا تخلو من ذكر متابعات الحديث مـن خـلال ما يسمى بالعطف على الشيوخ، أو التحويل، أو ذكر المتابعة كاملة دون تحويل، وكذا بيان اختلاف الرواة زيادة ونقصا، ونحو هذا مما يتعلق بفن الإسناد

إلا أن الإمـام مسلم في كتابه - "المسند الصحيح " الذي صنفه من ثلاثمائة ألف حـديث مسموعة[2] أولى فن الإسناد وصناعته جُلّ اهتمامه وعنايته، ففاق الأولين ولم يدركه الآخرون، فكان له فضل السبق والاختصاص بالتفوق في فن الإسناد.

والـذي جعلـه يبرز في هذا المنحى هو ميله لصناعة الإسناد، وسعة مروياته، وجـنوحه إلى عدم التكرار مما أدّى إلى جمع طرق الحديث الواحد في موضع واحد،

١- هدي الساري /١٣ والسائبة هو العبد الذي يعتق على أن لا ولاء لأحد عليه فلا يكون لمعتقه عليه ولاء

٢- تاريخ بغداد ١٠١/١٣ ومقدمة النووي على مسلم ص /١٥

وقد بين - رحمه الله- أنه لا يكرر إلا لفائدة، فقال: (فنقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار، إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى، لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه يقوم مقام حديث تام)[1]

والظاهر أنه يقصد تكرار الحديث في الموضع الواحد

وتتمثل صناعة الإسناد عند مسلم: بحسن ترتيبه، وجمعه للطرق بألفاظها، وبيان الفروق بينها، وما فيها من علة، ثم حسن تلخيصه للمتون والإشارة إليها في الموضع الواحد، وتسمية من أُبهم في الإسناد، وتمييز المهمل، واعتنائه بالتنبيه على الروايات المصرحة بسماع المدلسين، وكثرة المتابعات والشواهد، والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي من غير تقطيع ولا رواية بمعنى، مع العناية بضبط ألفاظ الرواة في الحديث عند اختلافهم فيها، والتمييز بين صيغ التحمل (التحديث، الإخبار، العنعنة)

ونحو ذلك مما لا نجد له نظيرا في الدقة وصنعة الإسناد؛ ولهذا فضّله بعض المغاربة على صحيح البخاري لما فيه من حسن السياقة، ولعنايته بتحرير الألفاظ، وتجنب تقطيع الأحاديث وتكرارها، وهذا مما يسهل الرجوع إليه.

ولهذا قال الإمام النووي -رحمه الله-: (وقد انفرد مسلم بفائدة حسنة وهي كونه أسهل متناولا من حيث إنه جعل لكل حديث موضعا واحدا يليق به، جمع فيه طرقه التي ارتضاها واختار ذكرها، وأورد فيه أسانيده المتعددة وألفاظه المختلفة، فيسهل على الطالب النظر في وجوهه واستثمارها ويحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه، بخلاف البخاري فإنه يذكر تلك الوجوه المختلفة في أبواب متفرقة متباعدة، وكثير منها يذكره في غير بابه الذي يسبق إلى الفهم أنه أولى به، وذلك لدقيقة يفهمها البخاري منه)[2]

١- صحيح مسلم ص٤-٥ من المقدمة تحقيق عبد الباقي.

٢- مقدمة شرح النووي على مسلم /١٥

طريقة الإمام مسلم في رواية الأحاديث الدالة على الباب:

أولاً- تقسيمه أحاديث الباب إلى أصول ثم متابعات وشواهد:

والحـــديث **الأصل عند مسلم**: أن يحتجّ للباب بحديث نظيف الإسناد رجاله ثقات على شرطه، ويكون اعتماده في الباب على هذا الحديث، ويسوق غالبا أكثر من حديث أصل للاحتجاج.

ثم يتبع ذلك بإسناد آخر أو أسانيد، فيها رجال قد يكون فيهم بعض الضعف على وجه التأكيد والتقوية بالمتابعة.

ثـــم يتـــبع ذلـــك بحديث أو أحاديث عن صحابة آخرين، وتكون هذه الأحاديث شـــواهد للحـــديث الأصل الذي ساقه أولا، وتكون الشواهد موافقة في المعنى للحديث الأصـــل، وقـــد يكون فيها زيادة في اللفظ أو زيادة في المعنى لكن أصل الحديث يشهد لحديث الباب

ولهذا يقال: هذا الحديث أخرجه مسلم في الأصول أو في المتابعات أو الشواهد.

ويقال أيضا: هذا الراوي احتج به مسلم، ويعنون بذلك أنه أخرج له في الأصول معـــتمدا عليه، وإذا قيل أخرج له مسلم في المتابعات أو الشواهد فالمقصد أن مسلما لم يخرج له في الأصول ولم يعتمد عليه إنما أخرج له في المتابعات والشواهد فقط

ولهـــذا قال الإمام النووي - رحمه الله: " من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عـــنه فـــي صحيحه بأنه من شرط الصحيح عند مسلم فقد غفل وأخطأ، بل يتوقف ذلك على النظر في أنه كيف روى عنه ٠أهـــ (١)

وقد سبق تفصيل هذه القضية في مسألة شرط الشيخين.

وممـــا يدل على أن ما يسوقه مسلم قد يكون في المتابعات أو الشواهد من كلام العلماء:

قال ابن الصلاح:"... الثاني أن يكون ذلك واقعا في الشواهد والمتابعات، لا في الأصـــول، وذلك بأن يذكر الحديث أولا بإسناد نظيف رجاله ثقات، ويجعله أصلا، ثم

١- مقدمة النووي لشرح مسلم، ص ٢٦

يتبع ذلك بإسناد آخر... "[1]

وقال النووي: " ومع هذا فمسلم – رحمه الله- لم يذكر هذا الإسناد معتمدا عليه إنما ذكره متابعة.."[2]

وقال النووي أيضا: " لا إستدراك على مسلم في هذه لأنه ذكر الحديث بحروفه في الطريق الأول من رواية علي بن رباح متصلا، وإنما ذكر الثاني متابعة، وقد سبق أنه يُحتمل في المتابعة ما لا يُحتمل في الأصول.. "[3]

وقال الذهبي في ترجمة عبد العزيز بن المطلب بن حنطب:" قال أبو حاتم: صالح الحديث، وأخرج له مسلم في الشواهد لا في الأصول... قال أبو عبد الله الحاكم: هو صدوق، استشهد به مسلم في مواضع" [4]

وقال الذهبي أيضا في ترجمة عبد الكريم بن أبي المخارق – بعد أن نقل بعض الأقوال في تضعيفه -: "وقد أخرج له البخاري تعليقا ومسلم متابعة..."[5]

ثانياً- العطف والتحويل في صحيح مسلم وصحيح البخاري:

قبل تفصيل هذه الناحية من فن الإسناد عند مسلم والبخاري أقدم لها ببيان معنى التحويل عند العلماء ومدى اهتمام اشهر المحدثين بذلك.

التحويل عند العلماء:

يستعمل المحدثون في مصنفاتهم حرف "ح" أثناء سياق الأسانيد على تفاوت في مقدار استعماله وهذا يعود إلى الخبرة بطرق الحديث والاهتمام بالمتابعات.

وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد "ح" وهي حاء مهملة مفردة، ويقول القارئ إذا انتهى إليها "ح" ويستمر في قراءة ما بعدها.

والهدف العام للتحويل هو اختصار الأسانيد التي تلتقي عند راو معين مشترك

١- ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم:١٩٥

٢- النووي، شرح صحيح مسلم، ج١١١/٢

٣- المرجع السابق، ج٢٢/١٨

٤- الذهبي، ميزان الاعتدال، تحقيق البجاوي، ج٦٣٥/٢

٥- المرجع السابق، ج٦٤٦/٢

يُسمّى مدار الرواية

والحديث الواحد يكون له عدة أسانيد هي عبارة عن متابعات لكن لما كان مدار هـذه المـتابعات علـى راو واحد تختلف الطرق قبله وتتفق بعده كان هذا الراوي هو موضع حرف "ح"

والـذي عليه جمهور العلماء أن حرف "ح" يرمز إلى التحول، لتحول المصنِّف والقارئ من إسناد إلى إسناد.

قـال الإمام النووي: وقيل إنها من حال بين الشيئين إذا حجز، لكونها حالت بين الإسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء إليها بشيء وليست من الرواية

وقـيل إنهـا رمز إلى قوله: الحديث، وإن أهل المغرب كلهم يقولون إذا وصلوا إليها: "الحديث "

وقـد كـتب جماعـة مـن الحفاظ موضعها: "صح"، فيشعر بأنها رمز "صح"، وحسنت ههنا كتابة "صح" لئلا يتوهم أنه سقط متن السند الأول • أهـ (١)

ونلحـظ من خلال استقراء مصنفات الحديث أن الإمام مسلم -رحمه الله- أكثر مـن غيره اهتماما باستخدام حرف التحويل، ويرجع ذلك لاهتمامه بالصنعة الإسنادية وجمع طرق الحديث وألفاظه في المكان الواحد.

والإمـام الـبخاري يسـتخدم أحيانا حرف التحويل "ح"، لكنه لا يكثر من ذلك فاستخدامه لهذا الحرف قليل مقارنة مع مسلم مع أن مسلما تلميذه وعليه تخرج

والسـبب في ذلك يعود إلى أن الإمام البخاري - رحمه الله - يكثر من تكرار الحديث الواحد في عدة مواضع من الصحيح لغايات الفوائد الفقهية، حيث يذكر في كل مـوطن إسـنادا مغايـراً وفائدة جديدة، ولو جمع البخاري روايات الحديث الواحد في موضـع واحد لأخلّ بمقصود كتابه لذا فهو قد فرق الفوائد الإسنادية والفقهية في عدة مـواطن، بينما مسلم جمعها في موطن واحد فاحتاج إلى كثرة استعمال التحويل بذكر الحرف "ح" عند انتقاله من سند إلى آخر للحديث الواحد

إضـافة إلى أن الإمام البخاري شرطه أشد من شرط مسلم، لذا يُعرض البخاري

١- مقدمة النووي لشرح صحيح مسلم /٣٨ وانظر فتح المغيث للسخاوي٢/٢١٧-٢١٨.

عـن كثير من الأسانيد لعدم توفر شرطه فيها، ومسلم شرطه أوسع فيتساهل في إيراد الأسانيد في المتابعات والشواهد التي يكثر فيها من التحويل بخلاف البخاري.

وقـد بلغت التحويلات في صحيح مسلم (١٧٨٤) وعدد الأحاديث التي ورد بها التحويل (١٢٣٦) بنسبة ٢٠% من أحاديث الكتاب.[1]

أمـا صـحيح البخاري فقد بلغ عدد التحويلات فيه (١٥١) بنسبة ٢% من عدد أحاديث الصحيح.[2]

أمـا بقـية كتب السنة، فكان هناك تفاوت في الاهتمام باستخدام التحويل، وفي استقراء لكتاب الطهارة في الكتب الستة وصحيح ابن خزيمة تبين الآتي:

اسم الكتاب	عدد الأحاديث	عدد التحويلات	النسبة المئوية تقريبا
صحيح البخاري	١٦٤	٣	%٢
صحيح مسلم	١٥٣	٣٢	%٢٠
سنن أبي داود	٣٩٠	٢٠	%٥
سنن النسائي	٤٤٧	١٨	%٤
سنن الترمذي	١٤٨	٥	%٣
سنن ابن ماجه	٤٠٠	٢٧	%٧
صحيح ابن خزيمة	٣٠٠	١٢	%٤

فـنلحظ أن مسلما في المقدمة في كثرة التحويل بالنسبة لعدد الأحاديث في كتاب الطهـارة، يلـيه ابـن ماجه ثم أبو داود ثم النسائي وابن خزيمة، ثم الترمذي وأخيرا البخاري.

١- حسب إحصاء إحدى الباحثات في قسم الدراسات العليا الشرعية بالجامعة الأردنية.

٢- حسب إحصاء للدكتور أمين القضاة في بحث له عن التحويل في صحيح البخاري منشور في مجلة دراسات الجامعة الأردنية وقد استفدت من بحثه في هذا الفصل

هل توضع حرف "ح" بعد نقطة المدار أم قبلها ؟

بعد البحث والاستقراء تبين أن عامة المحدثين لا يراعون مكان وضع حرف "ح" قبل نقطة الالتقاء أو بعدها، وعادة يضعونها بعدها.

مثال ذلك من صحيح البخاري:

ما أخرجه في كتاب التهجد، باب فضل قيام الليل (١):

حدثنا عبد الله بن محمد، قال حدثنا هشام، قال أخبرنا معمر ح.

وحدثني محمود، قال حدثنا عبد الرزاق، قال أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: كان الرجل في حياة النبيﷺ إذا رأى رؤيا قصها.. الحديث

نلحظ أن البخاري وضع حرف "ح" بعد معمر وهو نقطة الالتقاء، ولم يُراعِ كون هشام وعبد الرزاق اتفقا في صيغة الرواية-كلاهما قال أخبرنا معمر-

وهذا المثال لو كان عند مسلم لقدم حرف "ح"، فيصير المثال كالتالي:

حدثنا عبد الله بن محمد، قال حدثنا هشام ح.

وحدثني محمود، قال حدثنا عبد الرزاق، قالا: أخبرنا معمر، عن الزهري...الخ

مثال آخر من سنن النسائي:

قال: أخبرنا الحسين بن منصور، قال حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش ح

وأنبأنا الحسين بن منصور، قال: حدثنا عبد الله بن نُمير، قال حدثنا الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن بلال قال: (رأيت النبي ﷺ يمسح على الخفين والخمار)(٢)

فنلحظ هنا أن صيغة الرواية عن الأعمش اتحدت وهي كلمة "حدثنا"، ومع ذلك فإن النسائي وضع حرف "ح" بعدها

وانفرد مسلم فكان من منهجه أنه إذا اتحدت صيغة الرواية فإنه يضع حرف الحاء قبل نقطة الالتقاء، وإذا اختلفت صيغة الرواية كأن يكون في السند الأول "حدثنا

١- صحيح البخاري، كتاب التهجد باب ٢ جـ٢/٤٢

٢- النسائي، السنن، كتاب الطهارة، باب المسح على العمامة، ج١/٧٥، رقم١٠٤

زيد"، وفي السند الثاني "أخبرنا زيد" فهنا من عادة مسلم أن يضع حرف "ح" بعد نقطة الالتقاء وهو زيد.

وعند البحث والنظر نجد أن موضع حرف التحويل عند مسلم ينتقل تبعا للجزء من السند أو المتن الذي ينتهي عنده الاختلاف وبالتالي تدور عليه الطرق، فالحاء على هـذا تؤخر حتى يبدأ الاتفاق ولو أدى ذلك إلى وضعها بعد ذكر النبي ﷺ أو بعد ذكر جزء من المتن.

نماذج على طريقة مسلم في استعمال حرف التحويل:

سـبق أن ذكـرنا أن موضع الحرف "ح" يتبع نقطة الالتقاء وهو الراوي الذي تـدور عليه أسانيد الحديث الواحد التي هي عبارة عن متابعات، ونقطة الالتقاء هذه قد تكون في وسط السند وقد تكون في نهاية السند وقد تكون جزءا من المتن كما سيتضح مـن الأمـثلة التـي سـوف نسوقها من صحيح مسلم ونبين بها تفنن مسلم في صنعة الإسناد:

١- أ- الحاء في أثناء السند بعد نقطة الالتقاء

قال مسلم: حدثنا عبد الله بن مسلمة وقتيبة بن سعيد، قالا: حدثنا مالك ح

وحدثـنا يحيـى بـن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبيـر، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ -قال:" إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين"([1])

ب- الحاء في أثناء السند قبل نقطة الالتقاء.

قال مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز- يعني الدراوردي- ح

وحدثنـي إسـحاق بـن موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك، جميعا عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون.."([2])

١- صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تحية المسجد رقم ٦٩

٢- صحيح مسلم، كتاب الطهارة باب استحباب إطالة الغرة رقم ٣٩ جـ١/٢١٨

وقـوله في هذا المثال: "جميعا عن العلاء" يعني بذلك عبد العزيز الدراوردي ومالـك، كلاهمـا قال: عن العلاء، فاتحدت صيغة الرواية لذلك جعل حرف الحاء قبل نقطـة الالـتقاء وهي هنا العلاء لأن كلا الإسنادين يلتقيان عنده فهو مدار الحديث، ما قبله مختلف وما بعده متفق.

٢- أ- الحاء في نهاية السند بعد نقطة الالتقاء:

قال:حدثنا خلف بن هشام، حدثنا حماد بن زيد، عن أبي جمرة، قال: سمعت ابن عباس ح

وحدثنا يحيى بن يحيى- واللفظ له - أخبرنا عباد بن عباد، عن أبي جمرة، عن ابن عباس قال: (قـدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ فقالوا...) ([1])

ب- الحاء في نهاية السند قبل نقطة الالتقاء:

قـال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري عن أبي سلمة ح.

وحدثنـي محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري عن ابن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ - بمثله)

(٣) بعد ذكر النبي ﷺ:

قـال: حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سـمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ ح

وحدثنـي محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن أن أبا السائب- مولى بني عبد الله بن هشام بن زهرة، أخبره أنه سمع أبـا هريـرة يقول: قال رسول الله ﷺ (من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأمّ القرآن....) بمثل حديث سفيان ([2])

---

[1]- صحيح مسلم، كتاب الإيمان جـ١/٤٦ رقم ٢٣

٢- صحيح مسلم كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة جـ١/٢٩٧ رقم ٣٩-٤٠

في هذا المثال نلحظ أن نقطة الالتقاء هو العلاء بن عبد الرحمن لأن السندين يدوران عليه، لكن مسلما لم يضع حرف الحاء عنده لأن صيغة الرواية في السند الأول: أنه سمع أبا السائب، وفي السند الثاني: أن أبا السائب.

وهكذا أخّر الإمام مسلم حرف "ح" إلى أن انتهى الاختلاف في السند فجعل الحرف "ح" بعد ذكر النبي ﷺ.

ولعلك تسأل هل يوجد مثال وضع فيه مسلم حرف ح قبل ذكر النبي ﷺ على طريقة كلاهما عن النبي ﷺ ؟ الجواب: لا يوجد مثل هذا، وذلك لأمر يسير وهو أن نظام التحويل إنما يكون في الحديث الواحد عن الصحابي الواحد.

فلا يتأتّى أن يروي مثلا حديثا عن جابر وحديثا عن عمر ثم يقول كلاهما عن النبي ﷺ لأنه إذا اختلف الصحابي فهو حديث آخر ويُسمّى شاهدا

(٤) وضع حرف "ح" بعد جزء من المتن:

حدثني أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، عن ابن جريج، أن أبا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: " إن بعت من أخيك ثمرا.." ح

وحدثنا محمد بن عباد، حدثنا أبو ضمرة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول:" قال رسول الله ﷺ: (لو بعت من أخيك ثمرا فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا، بم تأخذ مال أخيك بغير حق)

فأنت تلحظ أن الإمام مسلم وضع حرف "ح" عند الموضع الذي انتهى فيه الخلاف وهو الجزء الأول من المتن، وهذا يدل على الدقة والتحري حتى في الكلمة والحرف لاحتمال أن يكون هناك فرق في المعنى، **فالقاعدة في التحويل: أن توضع** الحاء بعد انتهاء الاختلاف، سواء كان في السند أم في المتن

الخروج عن القاعدة:

هنالك مواضع في صحيح مسلم قد يُظن أنها خرجت عن هذا المنهج لأنه كان يفترض أن يأتي حرف الحاء قبل نقطة الالتقاء فجاء بعدها (١)

١- وقع هذا الاستشكال للباحثة فداء شنيفات في بحث لها عن التحويل عند الإمام مسلم وهو بحث مخطوط

وبعد دراسة الأمر وجدت أن الجواب عن هذا الإشكال أحد ثلاثة أمور هي:

أولا: في حالة ما إذا ساق الإمام مسلم حديثا بإسنادين وأثبت أن لفظ الحديث لصاحب السند الثاني ثم استعمل التحويل فإنه يتحاشى المشي على منهجه السابق، فيضع حرف "ح" بعد نقطة الالتقاء حتى لا يضطر لاستخدام كلمة: جميعا أو كلاهما وهي ليست من لفظ صاحب السند الثاني

مثال ذلك:

قال مسلم: حدثنا قتيبة، حدثنا ليث، عن ابن عجلان ح.

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، واللفظ له – قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال:

(كان رسول الله ﷺ إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى...) الحديث.[1]

فلم يقل في هذا المثال: جميعا عن ابن عجلان لأنه ذكر أن اللفظ لابن أبي شيبة فساقه كما هو دون تصرف وجعل الحاء بعد نقطة الالتقاء.

وانظر: رقم (١٧٣) (٣٤٠) (٥٧٩) (٥٨٣)، (٧١٢) من صحيح مسلم.

ثانيا: في حالة ما إذا كان حرف الحاء ليس من مسلم وإنما من أحد رجال السند، فيكون الذي وضع الحاء بعد نقطة الإلتقاء هو ذلك الراوي وليس مسلما، وذلك لأن السندين رواية واحدة، فتكون الحاء ليست من مسلم

ولذا لا يستطيع أن يتصرف هنا بقوله كلاهما أو جميعا فكان لابد من وضع حرف "ح" بعد نقطة الإلتقاء كما وصلت إلى مسلم في الرواية.

مثال ذلك:

قال مسلم: وحدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، أخبرني وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو، عن ابن عباس ح

١- كتاب المساجد باب صفة الجلوس في الصلاة... جـ١/٤٠٨ رقم (١١٣)

وحدثني الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس ح

وحدثني محمد بن علي عن أبيه، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ:(أكل عرقا - أو لحما - ثم صلى ولم يتوضأ ولم يمسّ ماءً).

نلحظ في هذا الحديث أن مسلماً أخّر حرف ح إلى ما بعد نقطة الالتقاء وهو ابن عباس، ومنهج مسلم عند اتحاد صيغة الرواية يقتضي أن يقدم حرف "ح" على نقطة الالتقاء، لكنه هنا لم يفعل ذلك لأن القائل "وحدثني الزهري.. الخ " ليس مسلما إنما هو يحيى بن سعيد، لذا فهذه الأسانيد وما فيها من تحويل ليست من جمع مسلم وترتيبه إنما هو ناقل، فلا يحسن والحالة هذه أن يقول مسلم: "جميعا عن ابن عباس" كما هي عادته.

وانظر للمزيد الأحاديث التالية في مسلم وهي على نمط المثال السابق رقم: (٢٣٤) (٣٣٥) (٣٥٤)

ثالثا- وقد وجدت بعض مواضع جاءت فيها الحاء بعد الصحابي مثل رقم ٦٩٨ أو جاءت بعد ذكر النبي ﷺ (١٥٧) وحقها حسب منهج مسلم أن تكون قبل ذلك، ولعل تفسيرها أن مسلما سهى في هذه المواضع القليلة النادرة عن الالتزام بمنهجه، أو لم ينشط خاصة أن الحاء في هذه المواضع جاءت في نهاية السند، والله أعلم.

ومن منهج الإمام مسلم: أنه إذا استعمل التحويل فإن اللفظ الذي يذكره يكون للسند الأول، أما إذا اختار لفظ السند الثاني فإنه ينص على ذلك ويقول: "واللفظ له" وينبه على الفروق

مثال ذلك: ما جاء في كتاب الصلاة، باب التشهد

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث ح

وحدثنا محمد بن رمح، أخبرنا الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وعن طاووس، عن ابن عباس أنه قال: (كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول....) الحديث.

وفي رواية ابن رمح: كما يعلمنا القرآن (١)

نلحظ أن اللفظ لقتيبة فقدمه، وبين رواية الآخر

أمـا الـبخاري فإنه إذا ساق الحديث من عدة طرق فإن اللفظ يكون للأخير كما أفاده ابن حجر بناء على استقرائه (٢)، وهو ما تأكدنا منه.

ومن أمثلة ذلك عند البخاري: ما جاء في كتاب التفسير، سورة إقرأ باسم ربك، بابٌ، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب ح

وحدثني سعيد بن مروان، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزْمة، أخبرنا أبو صالح سَلْمويَه، حدثني عبد الله، عن يونس بن يزيد، قال أخبرني ابن شهاب، أن عروة بـن الزبير أخبره، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: (أول ما بُديء به رسول الله ﷺ الرؤيا الصادقة في النوم...)

قال الحافظ ابن حجر: الإسناد الأول قد ساق البخاري المتن به في أول الكتاب، وساق في هذا الباب المتن بالسند الثاني (٣)

الفوائد الإسنادية المستفادة من أسلوب التحويل:

١- الهدف العام من التحويل هو الاختصار عند جمع الأسانيد في موضع واحد:

فالمصـنف بدل أن يذكر كل سند مع متنه فإنه في حالة توافق الأسانيد في لفظ المـتن أو جـزء منه فإن المصنف هنا يجمع الأسانيد ويستعمل التحويل بعد النظر في نقطة الالتقاء في السند

٢- الجمع بين علو السند وقوة الإسناد النازل:

وسأذكر هنا مثالين، مثالا من البخاري ومثالا من مسلم.

مثال من صحيح البخاري:

قال البخاري: حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة ح.

١- صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب التشهد جـ١/٣٠٢ رقم (٦٠)

٢- فتح الباري، جـ١/٤٣٦ الطبعة السلفية، ترقيم عبد الباقي، وانظر كتاب الأدب باب من أُلقي إليه وسادة

٣- فتح الباري،ج٨/٥٨١، أول تفسير سورة إقرأ

وحدثني بشر، حدثني محمد، عن شعبة، عن سليمان عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال لما نزلت:(الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم..) الحديث (١)

محمد في السند الثاني هو ابن جعفر المعروف بغندر، وهو أثبت الناس في شعبة، ولهذا أخرج الإمام البخاري روايته مع نزولها بالرغم من أنه أخرج الحديث عاليا من طريق شيخه أبي الوليد.

فجمع البخاري هنا بين علو السند وهو من مقاصد المحدثين، وبين قوة الإسناد النازل؛ ونلحظ أن البخاري ساق لفظ محمد بن جعفر على عادته بإيراد لفظ السند الثاني.

ولفظ محمد بن جعفر:" أينا لم يظلم نفسه "، أما لفظ أبي الوليد فهو: (أينا لم يلبس إيمانه بظلم)، وقد ساقه المصنف في تفسير سورة لقمان.

والإمام البخاري لا يقدم الإسناد العالي دائما بل قد يؤخر العالي ويقدم النازل(٢) ويكون المؤخّر دائما هو صاحب اللفظ.

مثال من صحيح مسلم:

قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز - يعني الدراوردي - ح.

وحدثني إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك، جميعا عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة:

(أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين)

الإسناد الأول في الحديث عال، إلا أن فيه عبد العزيز الدراوردي: صدوق يخطئ، والإسناد الثاني نازل إلا أن رجاله ثقات أثبات.

اهتمام مسلم بالإسناد العالي

يحصل أحيانا أن يقتصر الإمام مسلم على الإسناد العالي الذي فيه رجل متكلم فيه لأن أصل الحديث معروف من رواية الثقات.

١- صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم جـ/٢

٢- انظر مثلاً: حديث جندب مرفوعا، (من سمع سمع الله به...) كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة (٣٦) جـ٧/١٨٩

فقد نقل النووي عن مسلم قوله:

(إنما أدخلت من حديث أسباط بن نصر وقطن ما قد رواه الثقات عن شيوخهم إلا أنه ربما وقع إليّ عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول فأقتصر على ذلك واصل الحديث معروف من رواية الثقات)(١)

٣- بيان صيغة الأداء:

مثال من صحيح البخاري:

حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي، حدثنا عبد الأعلى، عن حميد، قال: سألت أنساً ح حدثنا عمرو بن زرارة، حدثنا زياد، قال حدثني حُميد الطويل، عن أنس ﷺ، قال: غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر....الحديث (٢)

قلت: حميد ثقة مدلس، في الإسناد الأول صرّح بالتحديث، وفي الإسناد الثاني قال "عن أنس"، فمسلم في هذا الموضع أراد أن يسوق لفظ زياد عن حميد، وأتى بإسناد عبد الأعلى عن حميد ليثبت قوة السند باتصاله ؛ وقد ساقه بلفظ آخر في المغازي من طريق محمد بن طلحة حدثنا حميد به (٣)

وينبه هنا إلى أن البخاري لم يسق لفظ حديث عبد الأعلى عن حميد في موضع آخر من الصحيح والظاهر أنه لعدم حاجته إليه

مثال من صحيح مسلم:

قال: وحدثنا محمد بن منهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد وهشام، عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ ح.

وحدثني أبو غسان المِسمَعي ومحمد بن المثنى قالا: حدثنا معاذ - هو ابن هشام - قال: حدثني أبي، عن قتادة، حدثنا أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: " يخرج من النار من قال لا إله إلا الله.. " (٤)

١- شرح النووي ٢٥/١

٢- صحيح البخاري كتاب الجهاد، باب ١٢ قول الله تعالى " من المؤمنين رجال جـ٣/٢٠٥

٣- كتاب المغازي باب ١٧ عزوة أحد جـ٥/٣١

٤- صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، ج١/١٨١، ح ٣٢٥

قتادة معروف بالتدليس، وهو في السند الأول لم يصرح بالسماع أو التحديث بينما في السند الثاني قال: حدثنا أنس، فساقه الإمام مسلم ليثبت اتصال السند وصحته، واللفظ الذي يسوقه هو لفظ السند الأول كما سبق.

٤- التحويل لغاية المتابعة والتقوية:

من أهداف التحويل تقوية الحديث بإثبات صحة السند المذكور وأن الراوي قد حفظ الحديث بمتابعة الثقات له

مثال من صحيح البخاري:

قال: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري ح

وحدثنا إسماعيل، قال حدثني أخي، عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب، عن عروة عن عائشة- رضي الله عنها أخبرته:

(أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة...) [1]

محمد بن أبي عتيق الراوي عن الزهري وثقه ابن حبان، وقال الذهلي: هو حسن الحديث عن الزهري كثير الرواية مقارب الحديث؛ وقال الحافظ ابن حجر: حديثه عند البخاري مقرون [2]، وقال في التقريب: مقبول

فمثل هذا الرجل لا يخرج له البخاري إذا انفرد بل ينتقي من أحاديثه ما تابعه عليه غيره كهذا المثال، فهو هنا ساق لفظ ابن أبي عتيق عن الزهري لأنه مختصر ويناسب الباب المترجم به، وقد يكون البخاري اختصره حتى لا يكرر المتن.

أما رواية شعيب عن الزهزي فقد ساقها البخاري في "الأذان"، باب الدعاء قبل السلام [3]

وبهذا نتبين السبب وهو أن البخاري لا يحبذ تكرار إسناد بمتنه دون فائدة، فاحتاج إلى سياق رواية ابن أبي عتيق حتى لا يكرر سند أبي اليمان عن شعيب.

---

[1] - صحيح البخاري، كتاب الاستقراض، باب من استعاذ من الدين جـ٣/٨٤-٨٥

[2] - تهذيب التهذيب ٩/٢٧٧

[3] - باب رقم ١٤٩ جـ١/٢٠٣

وانظـــر أيضا آخر كتاب العتق من صحيح البخاري، باب يأجوج ومأجوج ([1]) حيث قرن ابن أبي عتيق مع شعيب أيضا وبالأسلوب نفسه وللغاية نفسها

مثال من صحيح مسلم.

حدثـــنا محمـــد بـــن المثنى، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ح

وحدثـــنا يحيى بن يحيى وقتيبة، جميعا عن الدراوردي، - قال يحيى بن يحيى: أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني، عن يحيى بن سعيد، أنه سمع أنس بن مالك يذكر أن أعرابيا قام إلى ناحية في المسجد فبال فيها... الحديث ([2]).

نلحـــظ أن مسلما ذكر الدراوردي- وهو عبد العزيز بن محمد المدني - متابعا ليحيـــى بن سعيد القطان، حيث إن الدراوردي متكلم في حفظه، ونلحظ أيضا أن مسلما اخـــتار روايـــة يحيـــى بن يحيى عن عبد العزيز الدراوردي، كما يدل عليه قوله: قال يحيى بن يحيى... الخ

ولهـــذا لـــم يراع منهجه المعروف بتأخير حرف "ح" إلى ما قبل نقطة الالتقاء وهي يحيى بن سعيد الأنصاري، وذلك لأنه ساق لفظ الرواية الثانية

العطف على الشيوخ:

هـــذه المسألة تابعة لمسألة التحويل بل هي جزء منها وتفسير ذلك أن المصنف يكـــون عنده إسنادان للحديث الواحد ويختلف الإسنادان في شيخ المصنف في كل منهما ويتفقان في بقية الرواة فيقوم المصنف بجمع الإسنادين من خلال العطف بين الشيخين المختلفين، وهو تحويل في المعنى.

والشـــيخان المعطـــوفان قد يتفقان في اللفظ وقد يكون بينهما فرق طفيف، وقد يكون الفارق كثيراً فيختار المصنف لفظ أحد الشيخين وينص على صاحب اللفظ

١- باب رقم ٢٨ جـــ٨/١٠٤

٢- صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول... جـــ١/٢٣٦ رقم ٩٩

وهذه أمثلة على ما تقدم من صحيح مسلم:

١- الاتفاق في اللفظ:

قال: حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد قالا: أخبرنا ابن وهب، عن أبي صخر، أن عمر بن إسحاق مولى زائدة، حدثه عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول:

(الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر)(١)

السياق السابق يدل أن شيخي مسلم اتفقا في سياق السند وسياق المتن وكلاهما روى عن ابن وهب بصيغة: أخبرنا ابن وهب... الخ

٢- أن يكون الفارق طفيفا فينبه عليه:

قال: وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واسحق ابن إبراهيم – قال إسحاق أخبرنا، وقال ابن نمير حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي، عن سماك بن حرب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه قال: كنا نصلي والدواب تمر بين أيدينا، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال:

(مثل مُؤْخِرة الرَّحْل تكون بين يدي أحدكم ثم لا يضره ما مرَّ بين يديه)

وقال ابن نُمَير: " فلا يضرُّه مَنْ مرّ بين يديه " (٢)

فأنت ترى أن الإمام مسلم نبه إلى فارق طفيف بين لفظ ابن نمير ولفظ إسحاق بن إبراهيم، وقد يكون لهذا الفرق أثر في المعنى، وهذا يدلنا على دقة الإمام مسلم وتحريه وحرصه على بيان الاختلاف سواء في السند أم المتن أداء للأمانة

١- صحيح مسلم كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس... جـ١/٢٠٩ رقم ١٤

٢- المرجع السابق / كتاب الصلاة، باب سترة المصلي، ج١/٣٥٨، رقم:٢٤١

٣- أن ينص المصنف على صاحب اللفظ مما يدل على اختلاف الشيوخ في سياق اللفظ لكن المعنى واحد:

حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد- واللفظ ليحيى- قالا: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال أخبرني أبو سهل نافع بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

(آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان) ([1])

ففي هذا المثال اكتفى مسلم بسياق لفظ أحد الشيخين المعطوفين لأن المعنى واحد، والإمام مسلم إذا عطف بين الشيوخ يشترط أن يكون تلقيه منهم بأسلوب واحد وكيفية واحدة من صيغ الرواية والتلقي مثل الإخبار والتحديث، وهل حدثه شيخه على انفراد أم مع مجموعة

مثال ذلك: - قال مسلم: حدثنا هارون بن معروف ح

وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث.. الخ ([2])

فمسلم في هذا المثال لم يعطف شيخه هارون بن معروف على الشيخين الآخرين وذلك لأنه حدثه ومعه جماعة من التلاميذ فقال: "حدثنا"، وأما الآخران فحدثه كل واحد منها على انفراد فقال: حدثني هارون وأبو الطاهر.

العطف على الشيوخ عند البخاري:

يستخدم البخاري أسلوب العطف على الشيوخ لكن في مواضع قليلة نادرة، لما سبق أن بينا أنه يوزع الطرق على الأبواب، ومثال ذلك:

ما أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب إذا صلى ثم أمّ قوما ([3])

حدثنا سليمان بن حرب وأبو النعمان، قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن جابر، قال: "كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي قومه فيصلي بهم"

١- صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب ٢٥، بيان خصال المنافق جـ١/٧٨ رقم ١٠٦

٢- المرجع السابق كتاب الطهارة، باب في وضوء النبي ﷺ جـ١/٢١١ رقم ١٩

٣- صحيح البخاري، كتاب الصلاة، ج١/١٧٤

والبخاري أحيانا لا يستعمل العطف مع إمكانه ومثال ذلك قوله في المغازي:

حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان ح

وحدثنا قبيصة قال: حدثنا سفيان عن يحيى بن أبي إسحاق عن أنس - ﷺ قال: أقمنا مع النبي ﷺ عشراً نقصر الصلاة..." (1)

فهذا الموضع لم يستعمل فيه البخاري أسلوب العطف مع إمكانه

وعلى طريقة مسلم وغيره بالإمكان أن يقول: حدثنا أبو نعيم وقبيصة قالا: حدثنا سفيان عن يحيى.. الخ.

وعلى العموم فمسلم متفوق في هذا الشأن وغيره مما يتعلق بصنعة الإسناد

ثالثاً- تعداد الأسانيد وذكر المتن عقب السند الأول:

وذلك بأن يروي المصنف حديثا بسنده ومتنه فإذا انتهى منه أعقبه بإسناد آخر أو أسانيد فيها تحويل ثم يقول مثله في حالة اتفاق اللفظ، أو يقول نحوه في حالة اتفاق المعنى.

والسبب في عدم ذكر المتن عقب السند الثاني هو الاختصار، وتكون الأسانيد عبارة عن متابعات للتقوية، وكذلك لغايات أخرى مثل بيان سماع مدلس وما شابه ذلك من الفوائد الإسنادية، وهذا الجانب يكثر منه مسلم- رحمه الله- ويتفنن فيه، وهو عند البخاري قليل جدا لما سبق ذكره أن البخاري يوزع الطرق والألفاظ على الأبواب ولا يجمعها في مكان واحد

مثال من صحيح البخاري:

قال في كتاب الأذان: باب التكبير إذا قام من السجود:

(حدثنا موسى بن إسماعيل قال: أخبرنا همام، عن قتادة، عن عكرمة قال: صليت خلف شيخ بمكة فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة، فقلت لابن عباس إنه أحمق، فقال: ثكلتك أمك، سُنّة أبي القاسم ﷺ

١- صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح جـ٥/٩٥

وقال موسى: حدثنا أبان قال: حدثنا قتادة قال حدثنا عكرمة) [1]

قوله: "قال حدثنا عكرمة " يعني مثله، ولم يصرح بها البخاري لكنه المقصود

قال الحافظ ابن حجر: وحديث موسى عن أبان معطوف على حديثه عن همام، وإنما اعتمد البخاري حديث همام، واستشهد له بحديث أبان لبيان سماع قتادة عن عكرمة ولأجل ذلك لم يجمعهما عن موسى. أ هـ [2]

مثال من صحيح مسلم:

قال في كتاب المساقاة: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: (مُطْلُ الغني ظُلم، وإذا أُتْبِعَ أحدُكم على مَليءٍ فليَتْبَعْ)

حدثنا إسحق بن إبراهيم، أخبرنا عيسى بن يونس ح

وحدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، قالا جميعا:حدثنا معمر، عن همام بن منبِّه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله [3]

رابعاً- إفراد كل إسناد مع متنه في الرواية:

يحصل أن يكون الحديث الواحد عن الصحابي الواحد له عدة أسانيد، وكل إسناد له لفظ مغاير للفظ الإسناد الآخر بزيادة أو اختلاف بين الرواة فيه، وفي هذه الحالة درج المصنفون لإيضاح هذه الزيادة أو ذاك الاختلاف على إيراد كل إسناد مع متنه، ويعامل المحدثون المتن المشتمل على زيادة أو اختلاف عن المتون الأخرى على أنه حديث آخر وإن كان الصحابي واحداً

وقد ذكرنا سابقا أن الإمام البخاري رحمه الله في حالة وجود فروق في اللفظ أو زيادة ذات معنى فإنه يضع ذلك الحديث في الموضع المناسب له لأن عادته أن لا يجمع الطرق والألفاظ في باب واحد، وإنما يوزعها على الأبواب مراعيا المقاصد الفقهية.

١- صحيح البخاري، كتاب الأذان باب ١١٦ جـ١/١٩١

٢- تغليق التعليق جـ٢/٣٢٥ مرجع سابق

٣- صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم مطل الغني، ج٣/١١٩٧، رقم١٥٦٤

أمـــا مســـلم رحمه الله فإنه يستعمل هذه الطريقة من فن الإسناد لأن هدفه جمع الطرق وبيان زيادات المتون واختلافها في الباب الواحد، وقد فاق غيره في ذلك ولذلك سنورد من الأمثلة ما يدل على هذا المسلك من صحيح مسلم رحمه الله.

المثال الأول:

قال:حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس ومالك، عن ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

(قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)

وحدثني قتيبة بن سعيد، حدثنا الفزاري، عن عبيد الله بن الأصم، حدثنا يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

(لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)(١)

نلحـــظ مـــن الســـياق أن هناك اختلافا في السندين، الأول من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، والثاني من طريق الأصم عن أبي هريرة، وهناك اختلاف في المتن: الأول بلفظ قاتل، والثاني بلفظ لعن، إضافة إلى أن الثاني فيه زيادة النصارى.

فحسن هنا أن يفرد مسلم لكل متن إسناده ولا يستخدم أسلوب التحويل

مثال آخر:

قـــال في كتاب الأيمان: وحدثني أبو الطاهر، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني مالـــك، عـــن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: (من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفِّر عن يمينه وليفعل)

وحدثني زهير بن حرب، حدثنا ابن أبي أويس، حدثني عبد العزيز بن المطلب، عـــن سُـــهيل بـــن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من حلف على يمين فرأى غيرها خير منها فليأتِ الذي هو خير وليكفِّر عن يمينه) (٢)

١- صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور جـ١/٣٧٧ رقم ٢٠-٢١

٢- صحيح مسلم، كتاب الأيمان، ج٣/١٢٧٢، رقم ١٦٥٠

ونلحـــظ في هذا المثال اختلاف سياق المتن بتقديم وتأخير مما يترتب عليه أثر فقهي، فهذا جعل مسلما يفرد كل إسناد مع متنه.

تعداد الروايات عند مسلم لأجل التنبيـه على وجود علة:

مـــن منهج مسلم أنه إذا كانت بعض طرق الحديث فيها مخالفة في السند أو في المـــتن فإنه يشير إلى هذه المخالفة من خلال ذكرها بعد أن يخرج الرواية المحفوظة، وهـــو بهـــذا يفـــيد القارئ وينبهه على الرواية الشاذة، ولهذا ينبغي على من يقرأ في صحيح مسلم أو يخرج منه أن ينتبه إلى هذا المسلك، وقد نبه العلماء قديما وحديثا إلى هذا، منهم العلامة طاهر الجزائري[1]

ومنهم الأستاذ نور الدين عتر حيث قال: (ومسلم يسير على خطته التي بينها في المقدمة من تقديمه أحاديث الثقات المتقنين ثم من دونهم، وإذا كان في بعض الروايات علـــة فإنـــه يؤخـــرها ويشـــير إلى ما فيها وكثيرا ما يحذف موضع العلة من الحديث ويختصره) [2]

وحذف موضع العلة يراد به أن بعض طرق الحديث يأتي في ألفاظها أوهام من إدراج أو تقديم وتأخير أو نقص أو زيادة، وما شابه ذلك مما يكشفه النقاد بجمع الطرق والموازنة بينها

فمن ذلك:

١- أخرج الإمام مسلم حديث أنس في الإسراء من طريق حماد بن سلمه، حدثنا ثابـــت البنانـــي، عن أنس بن مالك.. فساق الحديث بطوله ثم قال: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني سليمان- وهو ابن بلال- حدثني شريك بن عـــبد الله بن أبي نمر، قال: سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أُسري برسول الله ﷺ مـــن مســـجد الكعـــبة، أنـــه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحـــرام.. وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني، وقدّم فيه شيئا وأخّر، وزاد ونقص).[1]

١- توجيه النظر: ٣٣٦

٢- الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين، د. نور الدين عتر ص /٨٥

١- صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ جـــ١/١٤٨ رقم ٢٦٢

هذا الحديث من طريق شريك عن أنس، لم يذكر مسلم لفظه وذلك لما أشار إليه من وجود تقديم وتأخير وزيادة ونقص في لفظه مقارنة بما رواه الثقات الآخرون، وكانت هذه علة اقتضت من مسلم أن يحذف ما أخطأ فيه الراوي، واكتفى بالإشارة إلى ذلك، وقدّم مسلم الرواية التي يراها صوابا

٢- أخرج مسلم حديثاً عن عامر بن سعد ﷺ قال: عادني رسول الله ﷺ في حجة الوداع من وجع... ثم ساقه من طريق مصعب بن سعد عن أبيه نحوه ثم من طريق حُميد الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدث عن أبيه أن النبي ﷺ دخل على سعد يعوده بمكة... قال النووي: فهذه الرواية مرسلة والأولى متصلة لأن أولاد سعد تابعون، وإنما ذكر مسلم هذه الروايات المختلفة في وصله وإرساله ليبين اختلاف الرواة في ذلك.. ولا يقدح هذا الخلاف في صحة هذه الرواية ولا في صحة أصل الحديث، لأن أصل الحديث ثابت من طرق من غير جهة حميد عن أولاد سعد، وثبت وصله عنهم في بعض الطرق التي ذكرها مسلم (٢)

٣- أخرج مسلم في صحيحه قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، عن عمر بن حمزة، عن سالم بن عبد الله، أخبرني عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال قال رسول الله ﷺ:(يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوي الأرضين بشماله، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟) (٣)

قال البيهقي: وذكر الشمال تفرد به عمر بن حمزة عن سالم، وقد روى هذا الحديث نافع وعبيد الله بن مِقسم عن ابن عمر لم يذكرا فيه الشمال، ورواه أبو هريرة ﷺ وغيره عن النبي ﷺ فلم يذكر فيه أحد منهم الشمال،... وكيف يصح ذلك ؟ وصحّ عن النبي ﷺ أنه سمّى كلتا يديه يمين، وكأن من قال ذلك أرسله من لفظه على ما وقع له أو على عادة العرب في ذكر الشمال في مقابلة اليمين.(٤)

٢- النووي، شرح صحيح مسلم،ج١١/٨١

٣- صحيح مسلم، كتاب الإمارة، ج٤/٢١٤٨

٤- البيهقي، الأسماء و الصفات:٤١٠

قلت: يظهر أن الراوي بدل أن يقول بيده الأخرى قال: "بشماله"، فهي رواية بالمعنى لم يصب فيها الراوي، والإمام مسلم رحمه الله- قد أورد هذه الرواية لينبه على شذوذ لفظها ولذلك فقد أخّرها وأخرجها بعد أن أخرج الروايات الأخرى الصحيحة

فقد بدأ برواية يونس عن الزهري، حدثني ابن المسيب أن أبا هريرة كان يقول: قال رسول الله ﷺ: (يقبض الله تبارك وتعالى الأرض يوم القيامة، ويطوي السماء بيمينه، ثم يقول: أنا الملك، أين ملوك الأرض ؟)(1)

ثم ثنّى برواية عمر بن حمزة عن سالم عن ابن عمر، التي فيها: " ثم يطوي الأرضين بشماله "، وهو جنوح منه رحمه الله إلى أن هذه اللفظة شاذة حيث أخّرها لينبه عليها، حيث إن عمر بن حمزة هذا متكلم فيه حيث ضعفه يحيى بن معين، والنسائي وقال أحمد أحاديثه مناكير.(2)، وقال الحافظ ابن حجر:"ضعيف"(3)

فتفرد مثل هذا الراوي الذي لا يُحتمل تفرده ومخالفته لرواية الثقات الآخرين يؤكد أن لفظة بشماله شاذة تستحق أن يُنبّه عليها حتى لا يُغتر بها ويُبنى عليها اعتقاد خاطئ.

ثم إن نسبة اليمين إلى الخالق له أصل في القرآن بخلاف الشمال: فقد قال الله تعالى (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة، والسماوات مطويات بيمينه، سبحانه وتعالى عما يُشركون)- الزمر/٦٧

الإمام البخاري والإشارة إلى أسانيد الحديث:

سبق أن ذكرنا أن البخاري - رحمه الله - نادراً ما يتعرض لتعداد الأسانيد أو استعمال أسلوب التحويل والعطف على الشيوخ في الباب الواحد، لكنه يكثر من الإشارة إلى طرق الحديث الأخرى لبيان المتابعات أو ذكر الخلاف على وجه الاختصار.

١- صحيح مسلم،كتاب صفة القيامة والجنة والنار، ج٤/٢١٤٨، حديث رقم:٢٧٨٧

٢- الذهبي، الميزان، طبعة البجاوي، ج٣/١٩٢

٣- ابن حجر، تقريب التهذيب، تحقيق عوامة، ط١ ص: ٤١١

فمــن هذه المتابعات المشار إليها ما يكون مسندا في موضع آخر من الصحيح، مثال ذلك:

قوله في باب ما يقول عند الخلاء، من كتاب الطهارة [1]:

حدثنا آدم، ثنا شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، سمعت أنساً يقول:

(كــان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء، قال:اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)

تابعه ابن عرعرة عن شعبة ؛ وقال غندر عن شعبة: إذا أتى الخلاء

وقال سعيد بن زيد ثنا عبد العزيز: إذا أراد أن يدخل . أهــ.

وقــد بــيّن الحافظ ابن حجر: أن متابعة عرعرة أسندها البخاري في الدعوات، وروايــة غــندر أخــرجها البزار، ورواية سعيد بن زيد أخرجها البخاري في الأدب المفرد[2]

فالبخاري أشار إلى المتابعة الموافقة لنص الحديث، ثم أشار إلى الطرق الأخرى التــي فــيها خلاف في اللفظ بصيغة التعليق الجازم الذي يدل على صحة الرواية، ولم يسق البخاري هذه المتابعات بأسانيدها مع أنها على شرطه اختصارا.

ومن هذه المتابعات المشار إليها ما ليس مسندا في موضع آخر من الصحيح، مثال ذلك:

قول في كتاب الصلاة، باب جهر المأموم بالتامين:

حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

(إذا قــال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا: آمين، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه)

تابعه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبيﷺ

هــذه المتابعة لا توجد في صحيح البخاري في موضع آخر، وقد وصلها الحافظ ابــن حجــر بإســناده، فقد أوضح أن رواية محمد بن عمرو أخرجها ابن خزيمة في

١- صحيح البخاري الطهارة، باب ٩ ما يقول عند الخلاء جــ١/٤٥

٢- تغليق التعليق ٢/٩٩ مرجع سابق

صـــحيحه، وأبـــو العباس السراج، كلاهما عن إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو به.

وأخـــرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق النضر بن شميل، والدرامي في سننه من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة به([1])

مبحث في احتياط مسلم وتحريه في فن الإسناد:

ســلك الإمام مسلم في صحيحه طرقا بالغة في الاحتياط والإتقان والورع سبق أن ذكرنا شيئا منها، نؤكد عليه هنا مع شيء من التوضيح:

١- اعتناؤه بالتميز بين حدثنا وأخبرنا:

وتقيـيده ذلك على مشايخه وفي روايته، وكان من مذهبه - رحمه الله - الفرق بيـــنهما وأن كلمـــة حدثنا لا يجوز إطلاقها إلا لما سمعه من لفظ الشيخ خاصة وكلمة أخبرنا لما قُرىء على الشيخ.

وهو مذهب الشافعي وجمهور أهل العلم من المشارقة وهو مذهب أكثر أصحاب الحـــديث، وذهـــب جماعـــة إلى عدم الفرق بينهما وهو مذهب البخاري وجماعة من المحدثين ومذهب معظم الحجازيين والكوفيين ([2])

ومثال ذلك من صحيح مسلم، ما ذكره في كتاب الطهارة ([3]):

حدثـــنا قتيـــبة بـــن سعيد وعثمان بن محمد بن أبي شيبة واسحق بن إبراهيم الحنظلـــي -واللفظ لقتيبة- قال إسحاق: أخبرنا وقال الآخران: حدثنا جرير عن هشام بن عروة، عن أبيه...

٢- بيان المهمل من الرواة على وجه التحري والدقة

فقـــد يقع في السند اسم غير منسوب، فيأتي المصنف وينسبه موضحا، اسم أبيه أو غير ذلك مما يزيل اللبس إذا اشترك جماعة بهذا الاسم.

١- المرجع السابق،ج٢/٣٢٣

٢- مقدمة شرح النووي ١/٢١-٢٢

٣- صحيح مسلم كتاب الطهارة، باب ٣ فضل الوضوء والصلاة عقبه جـ١/٢٠٥ رقم ٥

والبخاري -رحمه الله - ليس من منهجه الاهتمام ببيان المهمل من الرواة بينما اهتم بذلك مسلم وغيره من المحدثين، لكن مسلما فاقهم في ذلك وأكثر منه

وتوجد مواضع قليلة في البخاري بين فيها نسبة المهمل لإشكاله، مثال ذلك:

قول البخاري في كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة:

حدثنا أبو نعيم، قال حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الرحمن - هو ابن هرمز الأعرج- عن أبي هريرة ﷺ قال:

(كان النبي ﷺ يقرأ في الفجر يوم الجمعة " ألم تنزيل" و"هل أتى على الإنسان")(1)

فقد أوضح البخاري بقوله: هو ابن هرمز الأعرج- نسبة عبد الرحمن وأخرجه من حيز الإهمال، لكن هذا نادر عند البخاري ولا يعدّ منهجا له

أما مسلم- رحمه الله - فإنه يكثر من ذلك، ونختار مثالا على صنيعه: قال في كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين من النصيحة:

وحدثني أمية بن بسطام، حدثنا يزيد- يعني ابن زريع - حدثنا روح - وهو ابن القاسم - حدثنا سهيل، عن عطاء بن يزيد... الخ (2)

ففي هذا المثال لو قال: "حدثنا روح" لم يُعرف من هو لكثرة من يُسمّى بذلك، وكذلك يزيد، لولم يقل مسلم: -يعني ابن زريع- لم نعرف من هو لكثرة من يسمّى بذلك، (ولا يعرف ذلك إلا الخواص والعارفون بهذه الصنعة وبمراتب الرجال فأوضحوه لغيرهم وخففوا عنهم مؤنة النظر والتفتيش)(3)

وما تقدم هو خطوط عريضة وأمور واضحة في المنهج نكتفي بها، وهناك أمور أخرى لم نتعرض لها اكتفاء بما تقدم، وبعضها أشرنا إليها أثناء شرح المنهج السابق.

١- صحيح البخاري، كتاب الجمعة باب ١٠ جـ١/٢١٤

٢- صحيح مسلم، كتاب الإيمان باب ٢٣ جـ١/٧٥ رقم ٩٦

٣- مقدمة النووي جـ ١ / ٣٩.



الباب الثالث

منهج الإمام الترمذي

الفصل الأول: التعريف بالترمذي وبجامعه
الفصل الثاني: صناعة الإسناد في جامع الترمذي
الفصل الثالث: أنواع الحديث واصطلاحاته في جامع الترمذي
الفصل الرابع: الجرح والتعديل في جامع الترمذي
الفصل الخامس: أحكام الترمذي على الأحاديث والطعن في تصحيحه
الفصل السادس: الفقه في جامع الترمذي



الفصل الأول

التعريف بالترمذي وبجامعه

أولاً- تعريف بالإمام الترمذي:

هو محمد بن عيسى بن سَوْرَة السُلَمي، التِرمِذي، من شيوخه: محمد بن بشار (بُندار)، ومحمد بن المثنى، وأبو حفص الفلاس، وقتيبة بن سعيد، وأخصهم وأهمهم البخاري حيث تخرج الترمذي عليه وأخذ عنه علم الحديث والفقه، وقد طاف البلاد خراسان والعراق والحجاز، ولم يدخل بغداد، ولهذا لم يترجم لهُ الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، روى عنه خلق كثير من أشهرهم: أبو العباس المحبوبي المروزي راوي كتاب الجامع عنه.

كان يُضرب به المثل في الحفظ، وصفه السمعاني في الأنساب بأنه: إمام عصره بلا مدافعة صاحب التصانيف، وأنه أحد الأئمة الذين يُقتدى بهم في علم الحديث، وقال الذهبي: "الحافظ العلم، صاحب الجامع، ثقة مجمع عليه"

شهد له شيخه البخاري بقوله: "ما انتفعتُ بك أكثر مما انتفعتَ بي"

وقد نقل العلماء عن الترمذي أنه قال: "صنفت هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان، فرضوا به.."

توفي بمدينة تِرمِذ ليلة الإثنين، لثلاث عشرة ليلة مضت من رجب، سنة ٢٧٩هـ - عن سبعين سنة، رحمه الله تعالى - (١)

ثانياً- تعريف بجامع الترمذي:

يُعد كتاب الإمام الترمذي من الكتب الأربعة الأصول التي تأتي مرتبتها بعد مرتبة الصحيحين رواية واهتماما.

ويشكل الصحيحان مع الكتب الأربعة: الكتب الستة التي هي أصول الإسلام

١- راجع: تذكرة الحفاظ للذهبي، ج٢/١٨٨، تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٩/٣٨٩، مقدمة تحقيق الترمذي،أحمد شاكر، ص:٧٧ فما بعدها

التي لم يشذ عنها من الأحاديث الجامعة وأحاديث الأحكام إلا القليل.

والكتب الأربعة: هي سنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه، وهي الكتب التي اعتمدها ابن طاهر في شروط الأئمة الستة، والحافظ عبد الغني المقدسي في كتابه: "الكمال في أسماء الرجال" الذي ترجم فيه لرجال الكتب الستة، وقبل ذلك كان يُعد موطأ مالك أحد الكتب الستة بدلا من سنن ابن ماجه

وإنما أدخل ابن طاهر وعبد الغني المقدسي سنن ابن ماجه لكثرة زوائده على بقية الكتب الستة بخلاف موطأ مالك.

اسم الكتاب: اشتهر بسنن الترمذي، لكن الصحيح تسميته "جامع الترمذي" وبعضهم أطلق عليه صحيح الترمذي، وهذا فيه تساهل.

موضوع الكتاب: اشتمل جامع الترمذي على ثمانية أنواع من فنون الحديث وهي: الأحكام، السير، الآداب، التفسير، العقائد، الفتن، الأشراط، المناقب.

فسُمِّي الكتاب جامعا لوجود هذه الأبواب فيه، كما أن فيه كتابا لا يوجد في الكتب الستة الأخرى وهو كتاب "الأمثال"

ثالثاً- محاسن الجامع:

١- قال ابن الأثير: كتابه الصحيح أحسن الكتب وأكثرها فائدة وأقلها تكرارا، وفيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال وتبيين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب، وفيه جرح وتعديل، وفي آخره كتاب العلل قد جمع فيه فوائد حسنة لا يخفي قدرها على من وقف عليها (١)

٢- وقد اشتمل جامع الترمذي على صناعة الحديث وصناعة الفقه، فقد جمع بين أغراض الصحيحين وموضوعيهما إجمالا، وبين الإمام الترمذي أصول مقاصده المتصلة بما التزمه في كتابه في فصل نفيس في آخر الكتاب وهو "كتاب العلل " وهو كالمقدمة للكتاب، تكلم فيه عن حال أحاديث الكتاب إجمالا، فذكر أن جميع أحاديثه قد عمل بها العلماء أو بعضهم خلا حديثين.

١- جامع الأصول جـ١/١١٤

وذكر فيه أسانيده بالمذاهب الفقهية وأقوال العلماء وقواعد هامة في علم الرجال وأقسام الرواة، وفسر بعض اصطلاحاته وهي الحسن والغريب، وسكت على سائر اصطلاحاته وسيأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى.

٣- وقد حاز جامع الترمذي قبولا لدى العلماء كافة بعد أن حاز على رضى علماء عصره

رابعاً- شرط الترمذي:

إن أحاديث جامع الترمذي على أربعة أقسام:

١- القسم الأول وافق فيه البخاري ومسلما أو أحدهما فهذا في غاية الصحة

٢- والقسم الثاني: على شرط الثلاثة الآخرين -أبي اود والنسائي وابن ماجه- يخرج فيه الحسن وما قاربه

٣- والقسم الثالث أخرج فيه دليل المذهب المخالف أبان عن علته ولم يُغفله

٤- والقسم الرابع: أبان هو عنه وقال: "ما أخرجت في كتابي إلا حديثا قد عمل به الفقهاء"

قال أبو الفضل المقدسي: وهو شرط واسع، فإنه على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل أخرجه، سواء صحّ طريقه أو لم يصح، وقد أزاح عن نفسه الكلام فإنه شفَى في تصنيفه وتكلم على كل حديث بما يقتضيه.

- وقال العلماء: الترمذي لا يحتج بأحاديث الراوي الواهي أو المغفل أو الكذاب

- وقد سبق عند الكلام على شرط الشيخين بيان طبقات الرواة عن الزهري وأن الترمذي يخرج لرجال الطبقة الرابعة فمن فوقهم، ورجال الطبقة الرابعة هم: قوم لم تكثر ممارستهم لحديث شيوخهم ولم يسلموا من النقد والجرح.

فهو يستوعب أحاديث رجال هذه الطبقة لكن مع بيان حال تلك الأحاديث، ويستوعب رجال الطبقة الثالثة والثانية والأولى عند الاحتياج إليهم.

وبناء على هذا يقاس تصرف الترمذي في الرواية عن تلاميذ المكثرين غير الزهري، فيعرف أنه يخرج أحاديث الضعفاء والمجاهيل سواء توبعوا أم تفردوا، لكن

مع البيان والتنبيه، حيث يخرج ما يشهد لرواية الضعيف أو يضادها من الصحيح، أو يشير إلى غرابة الرواية كما سيأتي.

خامساً- منزلة جامع الترمذي بالنسبة للكتب الأربعة الأخرى:

قد اختلف أهل العلم أيهما يُقدم من حيث الصحة سنن أبي داود أم جامع الترمذي؟

فبعض العلماء كالحازمي والذهبي قدَّم سنن أبي داود لأنه لم يخرج عن رجال الطبقة الرابعة إلا عند الحاجة ومن مشاهير رجال هذه الطبقة، بخلاف الترمذي فإنه يخرج لرجال هذه الطبقة إلا أنه يبين ضعفه وينبه عليه (١)

وقد رجَّح الدكتور نور الدين عتر ما قاله صاحب كشف الظنون أن كتاب الترمذي ثالث الكتب الستة (٢).

والذي أراه أن كتاب النسائي هو ثالث الكتب الستة، كما سيأتي في موضعه عند الكلام على منهج النسائي.

١- شروط الأئمة الخمسة /٤٤٧

تدريب الراوي /٩٩، الإمام الترمذي /٦٠-٦٥

٢- كشف الظنون، ٩٥٥/١ نقلا عن الإمام الترمذي.. د. نور الدين عتر /٦٦.

الفصل الثاني

صناعة الإسناد في جامع الترمذي

أولاً- اهتمام الترمذي بصناعة الإسناد، وأوجه اتفاقه أو اختلافه مع مسلم:

اهتم الترمذي بفن الإسناد فاشتمل كتابه جميع مناهج الرواية، فأكثر من إيراد طرق الحديث وبين اختلاف الرواة واتفاقهم:

١- فاستعمل طريقة جمع الأسانيد في سياق واحد بأسلوبية العطف على الشيوخ والتحويل.

٢- ولجأ إلى تعداد الأسانيد وذكر المتن عقب الإسناد الأول.

٣- ولجأ إلى إفراد كل إسناد مع متنه بالرواية

وهذه الطرق الثلاث سبق شرحها مع التمثيل من صحيح مسلم فقد شارك الترمذيُ مسلماً في هذه الطرق لكن مسلما تفوّق في ذلك وأكثر منه كما تقدم

إلا أن هناك فارقا بين الترمذي ومسلم في الطريقة الثالثة:

وهي أن الترمذي يبني كتابه على بيان العلل بأسلوب واضح وصريح، فإذا كان أحد الطريقين فيه ضعف أو علة فإنه يقدمه غالبا ويبين ما فيه بوضوح ثم يُعقب بالإسناد القوي الذي هو الأصل في الباب

وأما مسلم فإنه يقدم الرواية الصحيحة، وإذا كان هناك رواية فيها علة فإنه يؤخرها ويشير إلى ما فيها بطريقة يفهما أهل الاختصاص، وأحيانا يحذف موضع العلة من الحديث ويختصره، وقد سبق توضيح ذلك

ومن الأمثلة على تقديم الترمذي للحديث المرجوح ثم ذكر الراجح:

قول الترمذي في باب ما جاء في الإمام ينهض في الركعتين ناسيا:حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا هشيم، أخبرنا ابن أبي ليلى، عن الشعبي قال:

(صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين، فسبح به القوم وسبح بهم،

فلما صلى بقية صلاته سلّم، ثم سجد سجدتي السهو وهو جالس، ثم حدثهم أن رسول الله ﷺ فعل بهم مثل الذي فعل).

ثم قال الترمذي: وقد تكلم بعض أهل العلم في ابن أبي ليلى من قبل حفظه، قال أحمد: لا يحتج بحديث ابن أبي ليلى، وقال محمد بن إسماعيل: ابن أبي ليلى هو صدوق، ولا أروي عنه لأنه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه، وكل من كان من مثل هذا فلا أروي عنه شيئا.

ثم اختتم برواية الحديث من وجه سليم صحيح فقال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أخبرنا يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن زياد بن علاقة، قال:

(صلى بنا المغيرة بن شعبة، فلما صلى ركعتين قام ولم يجلس، فسبح به من خلفه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما فرغ من صلاته سلم، وسجد سجدتي السهو وسلّم، وقال: هكذا صنع رسول الله ﷺ).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح (١)

فبدأ الترمذي بالطريق الضعيف وأعلّه بذكر كلام الحفّاظ في ابن أبي ليلى، ثم أخرجه من طُرق صحيحة لأن قصدَه ذِكْرُ العلل مع بيانها (٢).

٤- الطريقة الرابعة - الإشارة إلى أسانيد الحديث

سلك الترمذي طريقين في الإشارة إلى أسانيد الحديث

أ- يخرج الحديث بسنده، ثم يعلّق الطريق الأخرى ذاكرا موضع الاستشهاد منها بالتصريح باسم الراوي

مثال ذلك: ما أخرجه في أبواب الصلاة، قال:

حدثنا أحمد بن منيع والحسن بن الصباح البزار وأحمد بن محمد بن موسى -المعنى واحد- قالوا: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان الثوري، عن

١- جامع الترمذي جـ٢/١٩٨ رقم ٣٦٤ ترقيم أحمد شاكر ونقل الدكتور نور الدين عتر في كتابه: هذا حديث صحيح، فلعل كلمة "حسن" سقطت سهوا.

٢- راجع شرح العلل لابن رجب ٤١١/١ تحقيق نور الدين عتر ط أولى

علقمـــة بـــن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: أتى النبي ﷺ رجل فسأله عن مواقيت الصلاة.. فذكر الحديث ثم قال:

وقد رواه شعبه عن علقمة بن مرثد أيضا ٠ أهــ (1)

أشار الترمذي إلى متابعة شعبة لسفيان الثوري، وهذه الطريق أخرجها مسلم في صحيحه(2) لذا فقد أشار إليها لشهرتها وكونها معلومة لدى العلماء

ب- وتـــارة يخرج الحديث بإسناده، ويشير إلى وروده من طرق أخرىدون تصريح بقوله: وقد روي من غير وجه نحوه

مثال ذلك: ما أخرجه في كتاب الأحكام، قال:

حدثـــنا قتيبة، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عـــن عمـــران بن حصين:أن رجلا من الأنصار أعتق ستة أعبد له عند موته... فذكر الحديث ثم قال:

وقد رُوي من غير وجه عن عمران بن حصين (3)

فاكتفـــى التـــرمذي بالإشـــارة المبهمة إلى وجود طرق أخرى عن عمران غير الطريق التي ساقها.

وطـــريقة الإشـــارة إلى الطرق فريدة عند الترمذي وقد أكثر منها وتدل على تبحره ومعرفته

ثانيـاً- أساليب الترمذي في رواية الأحاديث الدالة على الباب:

نوّع الإمام الترمذي في أسلوبه في إيراد الأحاديث في كل باب من أبواب كتابه إلى أسلوبين.

أ- الأســـلوب الأول: رواية طائفة من الأحاديث بأسانيدها، بأن يروي الحديث في الباب بسنده ثم يتبعه بحديث آخر بسنده أو أكثر

١- جامع الترمذي جـــ١/٢٨٧ رقم ١٥٢ ترقيم أحمد شاكر

٢- صحيح مسلم ١/١٧١

٣- جامع الترمذي، باب فيمن يعتق مماليكه عند موته... من كتاب الأحكام جـ٣/٦٤٥ رقم ١٣٦٤

وهو إذا سلك هذا الأسلوب فإنه إما أن:

١- يخرج في الباب حديثين صحيحين أو أكثر

٢- وقد يصدر الباب بحديث صحيح أصل في الباب ثم يروي حديثا شاهدا فيه ضعف، وفائدة تخريجه تقوية الصحيح لتعدد مخرجه مما يفيد في الترجيح، كما أن الوجه الضعيف ينجبر

٣- وكثيرا ما يعكس الإمام الترمذي، فيقدم الحديث الضعيف ثم يتبعه بحديث أو أكثر من رتبة الصحيح ومقصده من ذلك بيان علة الحديث المقدم ولتكون الأحاديث الصحيحة شاهدا لمعنى الحديث الأول.

٤- ربما يخرج حديثا ضعيفا ثم يتبعه بضعيف مثله أيضا

مثال ذلك: ما ذكره في باب زكاة البقر

حيث أخرج فيه أولا حديث عبد الله بن مسعود - من رواية عبد الله بن خَصيف عن أبي عُبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ - قال: (في ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعة، وفي أربعين مسنّة)

ثم ضعفه الترمذي لأنه من رواية أبي عبيدة عن أبيه عبد الله، وهي منقطعة لأنه لم يسمع من أبيه شيئا.

ثم أخرج حديث سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال:

(بعثني النبي - ﷺ إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة، ومن كل أربعين مسنة...)

ثم قال الترمذي هذا حديث حسن (١)

وهذا الحديث منقطع لأن مسروقا لم يسمع من معاذ بن جبل، فهو ضعيف مثل الذي قبله، لكن الروايتين تتقويان ببعضهما فيرتقي الحديث إلى الحسن لغيره، فلذلك

١- جامع الترمذي، كتاب الزكاة، باب زكاة البقر جـ٣/١٩-٢٠ رقم ٦٢٢-٦٢٣

حكم الترمذي بأنه حديث حسن [1]

الأسلوب الثاني – إشارة الترمذي إلى أحاديث الباب

وهـــي مما امتاز به كتاب الترمذي عن سائر كتب السنة، فإنه يقتصر في كثير من الأبواب على حديث أو حديثين اختصارا، ثم يشير إلى الأحاديث المروية في الباب بذكـــر أسماء الصحابة الذين رووا أحاديث تتعلق بذلك الباب، وبذلك يستوعب الترمذي الأحاديث دون أن يسردها كلها.

ومقصـــد الترمذي بقوله: **وفي الباب عن فلان وفلان:** أن هذه الأحاديث يصلح ذكرها في هذا الباب وهي شواهد للحديث المذكور، وقد يكون تعلّقها بالحديث المذكور تعلقا يسيرا.

وقوله أيضا وفي الباب عن فلان وفلان، لا يعني أن الأحاديث المشار إليها في رتبة الحديث المذكور، بل قد يكون بعضها ضعيفا.

مثال على أسلوب الترمذي.

أخرج الترمذي في كتاب الطهارة حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ:

(إذا استيقظ أحدكم من الليل فلا يُدخل يده في الإناء حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثا، فإنه لا يدري أين باتت يده)

وفـــي الباب عن ابن عمر، وجابر، وعائشة، قال أبو عيسى: وهذا حديث حسن صحيح [1]

ومن الجدير بالذكر أنه قد يذكر حديثا عن صحابي ثم يشير أن في الباب حديثا عن ذلك الصحابي المذكور... والمقصد أنه حديث آخر في الموضوع نفسه يشهد لهذا الحديث.

١- الإمام الترمذي.. د.نور الدين عتر ص ١٠٤-١٠٥

[1] جامع الترمذي، كتاب الطهارة باب ١٩ جـ١/٣٦ رقم ٢٤

مقاصد الإمام الترمذي وغيره من المحدثين من تعداد الأحاديث والأسانيد في الباب الواحد:

لأهل الحديث غايات علمية من تعداد الأحاديث والأسانيد في الباب الواحد لأنه بذلك تظهر الفوائد الإسنادية، وذلك أنه بالنظر في الطرق والأحاديث الواردة في المسألة الواحدة نعرف أن الحديث قد تفرد به بعض الرواة أو تعددت رواته، وفي حال التعدد نعلم أنهم قد اتفقوا أو اختلفوا، ثم الاختلاف أما بالزيادة والنقصان أو التباين فتحصل معرفة الأحوال التالية:

١- التفرد بالحديث

٢- تعدد الرواة مع الاتفاق

٣- الاختلاف بالزيادة والنقصان

٤- الاختلاف بالتباين

وقد سلك الترمذي طريق الوضوح حيث يعبر عن مقصده في معظم الأحيان بالعبارة الظاهرة، وأما مسلم فتركها لدرس القارئ وتمعنه، والبخاري أحال القارئ على تتبع الأبواب ومظان الحديث(١)

وهذا تفصيل الأحوال السابقة:

أولاً- معرفة تفرد الراوي:

من خلال جمع الطرق نعرف أن الحديث تفرد به أحد الرواة، فإذا كان المتفرد هو الصحابي، كانت الغرابة مطلقة (غرابة المتن)، وإذا كان الحديث رواه أكثر من صحابي، لكن تفرد أحد الرواة فرواه عن صحابي آخر لم يشتهر الحديث عنه، ولم يتابع في ذلك فهي الغرابة النسبية

والغرابة النسبية يُعبر عنها بتفرد الراوي بالحديث إسنادا لا متنا **ومثال ذلك:**

حديث: (**المؤمن يأكل في معي واحد**)

١- الإمام الترمذي.. د. نور الدين عتر ص /١١٨.

فهذا المتن معروف مشهور من رواية أبي هريرة وابن عمر عن النبي ﷺ لكن رواه أبـو كـريب عـن أبي أسامة، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي موسى، عن النبي ﷺ.

فهـذا الإسـناد غـريب لأنه لا متابَع له، أما المتن فمعروف مشهور ثابت من حديث أبي هريرة وابن عمر.

لهذا يُطلق على هذا الحديث من طريق أبي كريب بسنده عن أبي موسى:"غريب إسنادا لا متنا" أو الغريب النسبي

وهو ما يعبر عنه الترمذي بقوله:"حسن صحيح غريب من هذا الوجه"

ثانياً- معرفة تعدد رواة الحديث واتفاقهم:

وهـو مـا يفـيد في تقوية الحديث سواء كان الاتفاق في اللفظ أم في المعنى، والتعدد هنا ينتج عنه أربعة أنواع من علوم الحديث وهي:

أ- **المـتابعات:** والمتابعة: هي "رواية أخرى للحديث مع الاتفاق في الصحابي"، فـإن اتحد الشيخ فهي متابعة تامة، وإن اختلف الشيخ فهي متابعة قاصرة، والمتابعة قد تكون باللفظ والمعنى، وقد تكون بالمعنى فقط

ب- **الشـاهد:** "رواية أخرى للحديث ولو بالمعنى مع الاختلاف في الصحابي"، وهذا مذهب جماهير أهل العلم أنه إذا اختلف الصحابي الراوي للحديث فإنه يعد حديثًا آخر ويسمى شاهداً.

جـ- **الصحيح لغيره:** وهو الحديث الحسن لذاته إذا جاء من وجه آخر مثله أو أقوى منه.

فالحسـن لذاتـه خـف ضبط راويه، فلما جاء من طريق أخرى تقوى وارتقى للصحيح لغيره.

وذلـك كثير في جامع الترمذي أن يصحح الحديث لتعدد طرقه، وكذلك الشيخان قد يخرجان حديثا ويصححانه لمتابعاته القوية.

د- **الحسـن لغيره:** وهو الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه بشرط أن لا يكون الضعف لفسق في الراوي أو اتهامه بالكذب أو كونه فاحش الغلط مغفلا.

فتعدد الطرق يجبر الوهن في الطريق الضعيفة ويرقيها إلى رتبة الحسن، أما تعدد الطرق مع الصحة فإنه يفيد طمأنينة أكثر مما لو كانت الصحة مع التفرد.

ثالثاً: وأما اختلاف الرواة بالزيادة والنقصان:

فإن كانت من الضعفاء فلا يعتد بها، أما زيادة الثقة فإنها ذات أهمية وهي إما أن تكون في السند وإما أن تكون في المتن.

زيادة الثقة في السند:

تكون برفع الموقوف أو وصل المرسل أو المنقطع، والذي عليه المحققون ومنهم الترمذي والخطيب البغدادي ترجيح الوصل على الإرسال إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه.

قال الخطيب: وهذا القول هو الصحيح عندنا، لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له، ولعله أيضا مسند عند الذين رووه مرسلا أو عند بعضهم، إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسي لا يقضي على الذاكر... " (١)

وأما جمهور المحدثين فقدموا الإرسال والوقف واعتبروه علة من قبيل تقديم الجرح على التعديل عند التعارض.

والراجح هو القول الأول لأن الجرح قُدّم على التعديل حيث تعارضا لما في الجرح من زيادة العلم، وفي مسألتنا فإن زيادة العلم هي عند من رفع ووصل، والإرسال نقص في الحفظ (٢)

وطريقة الإمام الترمذي في الترجيح أن يروي الحديث على الوجهين بالإرسال والوصل، أو الوقف والرفع ويبين الراجح من ذلك ويصرح بالحكم،

١- الكفاية في علم الرواية: ٥٨١ ط ثانية، دار الكتب الحديثة بالقاهرة

٢- مقدمة ابن الصلاح /١١٤ وبهامشه التقييد والإيضاح للعراقي فتح المغيث للسخاوي جـ١/٢١٣.

أثر القرائن في الترجيح

عند تساوي الحفظ أو تساوي العدد يعتمد النقاد من المحدثين على القرائن في تـرجيح زيادة الثقة في السند أو تضعيفها، أما إذا اختلف الحفظ أو اختلف العدد فإنهم يرجحون رواية الأحفظ أو الأكثر عددا، ولذلك تجد أمثلة رجح فيها الترمذي الإرسال على الوصل

مثال ذلك: حديث ساقه الترمذي في كتاب الأحكام:

من طريق عبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر أن النبي ﷺ (قضي باليمين مع الشاهد)

ثـم ساقه من طريق إسماعيل بن جعفر، قال:حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ (قضى باليمين مع الشاهد الواحد)

هكـذا مرسـلا ثم قال: وهذا أصح، وهكذا روى سفيان الثوري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبي ﷺ – مرسلا ([1])

فالترمذي رحمه الله رجح الإرسال هنا لأن إسماعيل بن جعفر أحفظ وأوثق من عبد الوهاب الثقفي، فالأول ثقة ثبت [2]، وعبد الوهاب الثقفي: ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين([2])

إضافة إلى متابعة الثوري لإسماعيل بن جعفر في روايته مرسلا.

وأمـا **الشيخان** فإنهما يخرجان ما صح وصله ورفعه، وقد يخرجان في بعض الأحـيان الحـديث علـى الوجهـين، فيخرجان مثلا المتصل الصحيح أولا ثم يذكران المرسـل في المتابعات والشواهد إشارة للخلاف في الحديث وأنه لا يضر في صحته، بل يكون المرسل هنا مقوياً للمتصل. والاحتجاج إنما هو بالمتصل المرفوع ([3])

١- جامـع الترمذي، كتاب الأحكام، باب ١٣ ما جاء في اليمين مع الشاهد جـ٣/٦٢٨ رقم ١٣٤٤ تحقيق عبد الباقي

٢- تقريب التهذيب، ١٠٦ تحقيق عوامة، ط أولى

المرجع السابق ص ٣٦٨

٣- هدي الساري /١٣ الإمام الترمذي... د.نور الدين عتر /١٢٩

زيادة الثقة في المتن:

وهي أن يأتي أحد رواه الحديث بزيادة كلمة أو جملة في متن الحديث لا يذكرها غيره، ومذهب الترمذي وجمهور العلماء قبولها إذا كانت من ثقة يعتمد على حفظه ولم يكن هناك قرينة على أنه أخطأ، وبعضهم ردها مطلقا، وفصّل الإمام ابن الصلاح القول فيها فقسّم الزيادة إلى ثلاثة أقسام

القسم الأول: أن تخالف الزيادة ما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد كما في الحديث الشاذ الذي يرويه ثقة مخالفا الثقات.

القسم الثاني: أن لا يكون فيها منافاة أو مخالفة أصلاً لما رواه الثقات، إنما هي زيادة فيها فائدة جديدة وزيادة توضيح، فهذه تقبل باتفاق العلماء كما حكى الخطيب البغدادي.

القسم الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث ويترتب عليها تخصيص ما هو عام أو تقييد ما هو مطلق([1])

وقد مثل ابن الصلاح للقسم الثالث من زيادة الثقة:

بما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر: (أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى، من المسلمين) ([2])

فذكر أبو عيسى الترمذي أن مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله: "من المسلمين"، وروى عبيد الله بن عمر وأيوب وغيرهما هذا الحديث، عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة

فالترمذي –رحمه الله – رواه أولا من رواية أيوب عن نافع وليس فيه الزيادة، ثم أخرج حديث مالك عن نافع بزيادة "من المسلمين" ([3])

١- مقدمة ابن الصلاح / ١١٢ وبهامشه التقييد والإيضاح للعراقي

٢- صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر جـ١/٦٧٧ رقم (٩٨٤)

٣- جامع الترمذي كتاب الزكاة، باب ما جاء في صدقة الفطر جـ٣/٥٩ رقم ٦٧٥

ومـــن أمـــثلة ذلـــك أيضا حديث: (جُعلت لنا الأرض مسجدا وجُعلت تربتها لنا طهورا) ([1])

فهذه الزيادة تفرد بها أبو مالك الأشجعي، وسائر الروايات لفظها:

" وجعلت لنا الأرض مسجدا وطهورا.."

فهـــذا وما أشبهه يشبه القسم الأول من حيث أن ما رواه الجماعة عام، وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص- بالتراب- وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف بها الحكم.

ويشبه أيضا القسم الثاني من حيث إنه لا منافاة بينهما ٠أهـــ ([2])

وأما البخاري ومسلم فإنهما لا يصرحان بشيء، وإنما يكتفيان بإخراج الوجهين البخاري يفرق ذلك على الأبواب، وأما مسلم فأخرج أولا طريق مالك عن نافع بالزيادة ثم رواه من ثلاثة أوجه عن نافع، وهي رواية: عبيد الله وأيوب والليث على خلاف ما قال مالك، ثم أخرج الحديث من رواية الضحاك عن نافع بزيادة من المسلمين.

فتصـــديره بحديث الزيادة، وجعل الأحاديث الأخرى متابعة له، وختمها بمتابعة الزيادة تنبيه منه على ترجيحها وأن زيادة الثقة مقبولة وإلا لما جعله أصل الباب([3])

أمـــا الأصوليون: فإنهم اشترطوا لقبول الزيادة شرطا آخر وهو تعدد المجلس، فإذا اتحد المجلس مع كثرة الرواة الذين لا يغفلون عن مثل تلك الزيادة لم تقبل.

أمـــا الحنفـيـــة: فـــإنهم جعلوا الزيادة التي فيها وصف يقتضي تغييراً للحكم- تخصيص العام او تقييد المطلق- من قبيل الزيادة المعارضة، وبسبب هذا الخلاف في هذا الأصل ترتب اختلافات في أمور فقهية فرعية.

١- صـــحيح مســـلم، كـــتاب المســـاجد، جـــ١/٣٧١ رقم ٥٢٢، وساق في الباب نفسه رواية جابر: (وجعلـــت لـــي الأرض طيبة طهورا ومسجدا)، ورواية أبي هريرة:" وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا... "

٢- مقدمة ابن الصلاح /١١٣-١١٤ مرجع سابق

٣- الإمام الترمذي... د.نور الدين عتر ١٣٢

فمثلا:

١- **أوجب الحنفية زكاة الفطر** على كل فرد في البيت ولو كان غير مسلم عملا بعمـــوم: (فــرض رســـول الله صدقة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى)

أما الجمهور: فقد خصوا إيجابها بالمسلمين عملا بزيادة: " من المسلمين"

٢- **وكـــذلك في مسألة التيمم:** قال الحنفية بجواز التيمم بكل ما كان من جنس الأرض لأنهـم رأوا زيـادة لفظـة: " وتــربتها" معارضا غير مكافئ لطرق الحديث ورواياته المطلقة من هذا القيد.

أمـــا الجمهور: فقد خصُّوا التيمم بما كان من التراب عملا بالزيادة، وذلك منهم جمـــع بـــين الدليلين وتوفيق بينهما، وهو حمل العام على الخاص وحمل المطق على المقيد، وهذه الطريقة أسلم لما فيها من إعمال النصوص الصحيحة وعدم إهمال بعضها دون مسوغ متفق عليه.

والسبب في الاختلاف أن الزيادة على النص عند الحنفية نسخ أو تخصيص وهم لا ينســـخون ولا يخصصـــون إلا بالدليل المساوي، وكذلك تقييد المطلق، أما الجمهور فـــيجوز عـــندهم تخصـــيص العام بالدليل الظني كما أنهم يحملون المطلق على المقيد بالدليل الظني ما دام صحيحا.([1])

رابعاً- الاختلاف بالتباين:

معرفة اختلاف الرواة تفيدنا جملة من الأمور، منها:

معرفة الشاذ: وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، أو أكثر عددا

ومعرفة المنكر: وهو مخالفة الضعيف لرواية الثقة

ومعـــرفة المضـــطرب: وهو الاختلاف بين الرواة في السند أو المتن أو كلاهما معاً، مع التساوي في قوة الطرق، وعدم إمكان الجمع

١- الإمام الترمذي.. د.نور الدين عتر ص ١٣٢-١٣٣ مرجع سابق، حيث أحال على شرح التحرير لابن الهمام، والعضد على مختصر ابن الحاجب.

فعندما يجمع المحدث روايات الحديث يتبين له من خلال المقارنة بينها واعتمادا على معرفته لمراتب الرواة يتبين له وجود شذوذ أو نكارة أو اضطراب

والإمـــام التـــرمذي طـــريقته أن يبين الاختلاف ويصرح بالراجح والمرجوح فيخـــرج الرواية المحفوظة والتي تقابلها وهي الشاذة التي فيها مخالفة ويبين أنها غير محفوظة، ويذكر السبب في ذلك ووجه المخالفة.

وكذلك الحال بالنسبة للمنكر والمعروف، فإن الترمذي يخرج الوجهين

مـــثال ذلك: ما رواه الترمذي من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: " اغتسل النبي ﷺ لدخول مكة.." ([1])

بيَّن الترمذي بعد رواية هذا الحديث أنه ضعيف فقال: " هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما روى نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل لدخول مكة... وعبد الرحمن بن زيـــد بن أسلم ضعيف في الحديث، ضعفه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وغيرهما، ولا نعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من حديثه أ.هــ

فكمـــا نلحظ فإن الترمذي إنما ذكر الحديث المنكر وهي الرواية المرفوعة لينبه علـــيها ويبـــين علتها ويذكر ما هو الصواب ؛ ونلحظ أنه عبَّر بكلمة " غير محفوظ " للحـــديث المنكر، حيث إن المتقدمين مثل الترمذي وغيره لم تكن في أيامهم قد استقرت المصطلحات، فكانوا يتوسعون في استعمال مثل هذه العبارات

أمـــا المضـــطرِب: وهو الحديث الذي يروى على اوجه مختلفة متساوية في قوة الســـند، ولا مـــرجح لأحدها على الآخر مع تعذر الجمع، فإن الترمذي رحمه الله يذكر الطـــرق المختلفة مثل الأحاديث التي تروى مرة موقوفة ومرة مرسلة ومرة مرفوعة، إضافة إلى اختلاف الأسانيد أحيانا، مثل حديث زيد بن أرقم في باب (ما يقول إذا دخل الخلاء)([2])

فـــراوي هذا الحديث عن زيد هو قتادة، وقد اختلف عليه كثيرا، فبعضهم رواه

١- سنن الترمذي، كتاب الحج، باب ما جاء في الاغتسال لدخول مكة .

٢- جامع الترمذي، كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا دخل الخلاء جـــ١ .

عن قتادة عن زيد موقوفاً، وبعضهم عن قتادة عن النضر بن أنس، عن زيد، وبعضهم عــن قتادة عن النضر عن أبيه مرفوعاً، والرواة عن قتادة كلهم ثقات في درجة واحدة مــن الحفــظ فلا مرجح، وهذا الاضطراب يُشعر بعدم ضبط الراوي للحديث، وقد بين الترمذي ذلك بصريح العبارة.

الفصل الثالث

أنواع الحديث واصطلاحاته في جامع الترمذي

الحسن عند الترمذي

أصح شيء في الباب

الحديث الغريب

صحيح غريب

حسن غريب

حسن صحيح

حسن صحيح غريب

قبل الكلام على أنواع الأحاديث واصطلاحات الترمذي، يجدر أن نبين أقسام الأحاديث التي يخرجها الترمذي ومنها نعرف ميزة هذا الكتاب، وكيف قرّبه للناس، ومدى ما فيه من فوائد:

وأحاديث الجامع إجمالا تنقسم إلى أربعة أقسام:

١- الصحيح المتفق عليه وهو ما أخرجه الشيخان

٢- قسم على شرط أبي داود والنسائي

٣- قسم أخرجه للضدية في موضع الخلاف، بمعنى أنه يأتي في المسألة بدليل المذهب الراجح ثم يخرج دليل المذهب المخالف

٤- قسم أخرجه لأنه عمل به بعض الفقهاء وليس في الباب غيره

وبهذا التقسيم يتضح أن شرطه واسع جدا، لكنه تدارك ذلك بكلامه على الأسانيد والرواة وإعطاء كل حديث حكمه، وهذا من خصائص كتابه فقد بين في كتابه: الصحيح، والحسن، والضعيف، والغريب والمرسل، والمنقطع، والمضطرب، والمعلل، والشاذ، والمحفوظ والمنكر، والمعروف، والمدلس، والمرسل الخفي، والموقوف، والمقطوع.

ومن حيث القبول والرد فالأحاديث في الجامع ثلاثة أقسام: الصحيح، والحسن، والضعيف، وهو أول من قسم الأحاديث في كتاب مصنّف إلى هذا التقسيم.

وهذه القسمة استفادها الترمذي من شيخيه البخاري وعلي بن المديني وغيرهما(١)

قال الحافظ ابن رجب:"اعلم أن الترمذي قسّم في كتابه هذا الحديث إلى صحيح وحسن وغريب، وقد يجمع هذه الأوصاف الثلاثة في حديث واحد، وقد يجمع منها وصفين في الحديث، وقد يُفرد أحدها في بعض الأحاديث، وقد نسب طائفة من العلماء الترمذي إلى التفرد بهذا التقسيم، ولا شك أنه هو الذي اشتهرت عنه هذه القسمة وقد سبقه البخاري إلى ذلك...(٢)

اصطلاحات أنواع الحديث في الجامع:

يستعمل الترمذي عبارات مركبة مثل حسن غريب، أو صحيح غريب، أو حسن صحيح وما شابه ذلك، وكانت هذه الاصطلاحات موضع إشكال لدى بعض أهل العلم

وقد فسّر الإمام الترمذي بعضها في كتاب العلل وهي الحسن والغريب، وأما بقيتها فهي موضع اجتهاد العلماء ودراستهم حسب النظر في واقع استعمال الترمذي لها، وإليك ملخصا باصطلاحات الترمذي ومراده منها (٣):

الصحيح: الصحيح عند الترمذي هو الصحيح عند العلماء وهو:" ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله ولا يكون شاذا ولا معللا ".

فهذه الشروط كافية في الصحة ولا يشترط تعدد الرواة، ولهذا نجد الترمذي يصحح ما استوفى هذه الشروط ولو كان فردا.

مثال ذلك: ما رواه الترمذي في كتاب الحج: باب ما جاء في التمتع، قال: حدثنا قتيبة، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل،

١- الإمام الترمذي... د. نور الدين عتر ١٤٥-١٤٦

٢- شرح العلل جـ١/٣٤٢

٣- ملخصة ومهذبة – مع إيضاحات – من كتاب الإمام الترمذي... للدكتور نور الدين عتر ص ١٤٩ فما بعدها

أنـــه ســـمع ســـعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج..." الحديث

قال الترمذي: هذا حديث صحيح (1)

والحديث تفرد به مالك، وقد أخرجه في الموطأ.

الحسن عند الترمذي:

من المعلوم أن الحسن عند المحدثين ينقسم إلى قسمين:

١- **الحســـن لذاته**: وهو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط الذي خف ضبطه عن مثله أو أعلى منه إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة "

وهو تعريف الحافظ ابن حجر الذي استقر عليه تعريف الحسن لذاته.

٢- **الحسن لغيره**:"وهو الحديث الضعيف ضعفا يسيرا إذا تعددت طرقه

لكن الإمام الترمذي إذا أطلق على حديث أنه "**حسن**" فما مراده ؟

لقد عرّف الإمام الترمذي الحسن في كتاب العلل الذي في آخر الجامع، فقال:

" ومـــا ذكـــرنا في هذا الكتاب "حديث حسن" فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا: كل حديث يُروى لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذا، ويُروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن ".

فقد وضع الترمذي ثلاثة قيود:

القـــيد الأول: أن لا يكـــون فـــي إسناده متهم بالكذب: فيدخل لهذا في تعريف الحســـن عنده رواية الضعيف الذي لم يتهم بالكذب مثل سيء الحفظ ومن فيه مقال، أو مجهول، أو مدلس روى بالعنعنة، أو مختلط رُوي عنه بعد اختلاطه ونحو ذلك.

وقول الترمذي: " لا يكون في إسناده متهم بالكذب" واضح منه أنه يريد الضعف اليسير الذي يصلح للمتابعات وينجبر، فيخرج بذلك الفاسق، والمغفل كثير الخطأ، ولهذا أوضح الترمذي في العلل:" أن من كان متهما في الحديث بالكذب أو كان مغفلا يخطئ الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يُشتغل بالرواية عنه" (2)

١- جامع الترمذي، كتاب الحج باب ١٢ رقم ٨٢٢ جـ٣/١٨٤.
٢- جامع الترمذي جـ٥/٧١١ تحقيق أحمد شاكر، شرح العلل لابن رجب جـ١/٣٨٧.

القــيد الثاني: " ولا يكون الحديث شاذا " ومراد الترمذي بالشاذ: ما رواه الثقة مخالفــا لرواية من هو أوثق أو أكثر عدداً فاشترط في الحديث أن يسلم من المعارضة لأنه إذا خالف الثقات كان ضعيفا،

القيد الثالث: أن يُروى من وجه آخر نحوه: ويعني بذلك تعدد طرق الضعيف، علــى أن تكــون الطرق الأخرى مثله أو أقوى منه، لكن لا يشترط أن يروى الحديث بلفظــه في الطرق الأخرى، بل يكفي أن يروى بمعناه من غير وجه، لقول الترمذي: "نحوه "، ولم يقل مثله (١)

ولم يشترط الترمذي الاتصال، لأن التعدد يغنى عن ذلك، ولهذا يدخل الضعيف بسبب الانقطاع والذي روى من أوجه أخرى يدخل في تعريف الحسن عند الترمذي

ومن منهج الترمذي أنه يذكر الحديث الضعيف لضعف راويه أو لانقطاع إسناده ثــم يقــول هــذا حديث حسن، ثم يذكر الطريق الأخرى الجابرة أو يشير إلى شواهد الحديث لأن الحديث عنده يحسن إما بمتابعاته وإما بشواهده.

مثال على حديث حسنه الترمذي لمتابعاته:

قال في كتاب الصلاة: باب ما جاء في التطوع بالسفر: حدثنا على بن حجر، حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج، عن عطية، عن ابن عمر، قال: (صليت مع النبي ﷺ الظهر في السفر ركعتين، وبعدها ركعتين)

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن

وقد رواه ابن أبي ليلى عن عطية ونافع، عن ابن عمر:

حدثــنا محمد بن عبيد المحاربي- حدثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن عطية ونافع، عن ابن عمر، قال:

(صليت مع النبي ﷺ في الحضر والسفر، فصليت معه في الحضر الظهر أربعا وبعدها ركعتين، وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين.. الحديث قال

١- شرح العلل لابن رجب ٣٨٦/١ الإمام الترمذي ... د. نور الدين عتر ص ١٥٣-١٥٤.

أبو عيسى: هذا حديث حسن [1]

هذا حديث حكم الترمذي أنه حسن لمجيئه من غير وجه

فالسند الأول فيه حجاج بن أرطأة: صدوق كثير الخطأ والتدليس [2] وفيه عطية العوفي: وهو ضعيف شيعي مدلس [3]

والسند الثاني فيه محمد بن أبي ليلى وهو ضعيف الحديث سيء الحفظ[4]، فمجيء الحديث من وجهين يقويه ويجعله في مرتبة الحسن لغيره

وقد يحسن الترمذي الحديث لشواهده: فمن ذلك:

ما أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في التعجيل بالظهر:

حدثنا هنَّاد بن السَّرِيِّ، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حَكيم بن جُبير، عن أبراهيم،عن الأسود، عن عائشة، قالت: (ما رأيت أحدا كان أشد تعجيلا للظهر من رسول الله ﷺ ولا من أبي بكر ولا من عمر)

قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله، وخبَّاب، وأبي بَرْزة، وابن مسعود وزيد بن ثابت، وأُبي، وجابر بن سَمُرة.

قال أبو عيسى:حديث عائشة حديث حسن.

وهو الذي اختاره أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومَن بعدهم

ثم ساق بإسناده عن معمر عن الزهري قال: أخبرني أنس بن مالك (أن رسول الله ﷺ صلَّى الظهرَ حين زالت الشمس) وقال: هذا حديث صحيح، وهو أحسن حديث في هذا الباب([5])

وسبب اقتصار الترمذي على تحسين رواية عائشة أن حكيم بن جبير ضعيف، وقد تفرد بهذا الحديث عنها لكن لما كان أمر التعجيل في الظهر ثابت عن غيرها من

١- جامع الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء في التطوع في السفر جـ٢/٤٣٧ رقم ٥٥١-٥٥٢.

٢- تقريب التهذيب / ١٥٢ تحقيق عوامة

٣- المرجع السابق / ٣٩٣.

٤- المرجع السابق / ٤٩٣ وعبارة ابن حجر: صدوق سيء الحفظ جدا

٥- جامع الترمذي، أبواب الصلاة، حديث رقم ١٥٥، ج١/٢٩٣-٢٩٥

الصحابة، فقد حكم الترمذي على رواية عائشة بأنه "حسن" أي حسن لشواهده

هل ميَّز الترمذي الحسن من الصحيح في تعريفه ؟

نعـم لقـد ميَّـز، لأنه في قوله:"غير متهم بالكذب" دلّ على أن راوي الحديث الحسن قاصر عن درجة راوي الصحيح والحسن لذاته، وكلمة " غير متّهم بالكذب" لا تقـال للثقة أو الصدوق، إضافة إلى أنه اشترط مجيء الحديث من غير وجه، والحديث الصحيح لا يحتاج إلى جابر.

وقول الترمذي في بعض الأحاديث: "**حسن غريب**"، لا يُعترض به على تعريف التـرمذي الـذي اشترط التعدد، لأن اشتراط التعدد هو فيما إذا قال:"حسن" فقط، أما حسن غريب ونحو ذلك فلها معنى آخر، -كما سيأتي-

قول الترمذي: أصح شيء في الباب

قـد يتوهم البعض أن مثل هذه العبارة حكم للحديث بالصحة وليس الأمر كذلك بـل المراد المفاضلة وبيان رجحان حديث على آخر بقطع النظر عن ثبوت الصحة أو الحسن

فـإن هـذه العـبارة تُقال للمفاضلة بين أحاديث ضعيفة بعضها أحسن حالا من بعض.

فهناك فرق بين قول المحدث: حديث صحيح، وقوله: هذا أصح شيء في الباب، أو أصح من حديث فلان

الغريب عند الترمذي:

الإمـام التـرمذي في تعريفه للغريب واستعماله له جار على اصطلاح العلماء، وينقسم الحديث الغريب بحسب موضع التفرد إلى ثلاثة أقسام:

١- غريب متنا وإسنادا

٢- الغريب متنا لا إسنادا

٣- الغريب إسنادا لا متنا

القسم الأول: الغريب متنا وإسنادا

وهـو الحـديث المـروي عن صحابي واحد، وروى عن ذلك الصحابي بإسناد واحد.

وهـو الحديث الذي يقول فيه الترمذي: (رُبَّ حديث يكون غريبا لا يُروى إلا من وجه واحد)

ومثاله:

١- حـديث حماد بن سلمة، عن أبي العُشَراء، عن أبيه قال: قلت يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة ؟ فقال: " لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك "

قـال التـرمذي: " هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، ولا نعرف لأبي العُشراء عن أبيه غير هذا الحديث "(١)

٢- حـديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر:(أن النبي ﷺ " نهى عن بيع الولاء وعن هبته "

فهـذا الحـديث لم يصح إلا من هذا الوجه عن ابن دينار عن ابن عمر، ومن رواه عن غيره فقد غلط (٢)

٣- حـديث: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى...)، لم يصح إلا من رواية يحيى الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة الليثي، عن عمر بن الخطاب

وقـد رواه الـبخاري في سبعة مواضع من سبعة طرق عن يحيى بن سعيد به، وكذلك رواه مسلم من طرق كثيرة عن يحيى الأنصاري (٣)

١- جامع الترمذي، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الذكاة في الحلق، ج٤/٦٢، رقم:١٤٨١

٢- جامع الترمذي جـ٥/٧١١/٧١٢

شرح العلل لابن رجب ١/٤١٥

الإمام الترمذي.. د.نور الدين عتر مرجع سابق /١٦٥

٣- البخاري في أول الصحيح، ومسلم جـ٢/١٥١٥ كتاب الإمارة باب رقم ٤٥ (إنما الأعمال بالنية) حديث رقم (١٩٠٧)

فتتبع هذه الأسانيد يرشد إلى أنه لم يصح عندهما إلا من هذا الطريق

والحديث المذكور أخرجه الترمذي في الجهاد وقال فيه: هذا حديث حسن صحيح، وقد روى مالك بن أنس وسفيان الثوري وغير واحد من الأئمة هذا عن يحيى بن سعيد، ولا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري أهـ

ولا تنافي بين الصحة والفردية، فيكون الحديث صحيحا غريبا، أو حسنا غريبا، أو ضعيفا غريبا، لأن الصحة أو الحسن أو الضعف هو وصف لقوة السند وتوفر شروط القبول، أما الغرابة فهي وصف لتفرد الراوي برواية الحديث

القسم الثاني: الغريب متنا لا إسنادا

وهو الحديث الذي تفرد بروايته صحابي واحد عن النبي ﷺ ورواه عن ذلك الصحابي أكثر من تابعي، فهذا الحديث يُعد غريبا – غرابة مطلقة– لأن متنه تفرد به صحابي واحد، لكنه اشتهر بعد ذلك حيث رواه عن الصحابي أكثر من راو، بمعنى أن التفرد في أصل السند، فهو غريب متنا مشهور إسنادا.[1]

والذي يتحصل أن الغريب المطلق قسمان:

١- غريب متنا وإسنادا (ما رُوي بإسناد واحد عن صحابي واحد)

٢ – غريب متنا لا إسنادا (ما رُوي بأسانيد متعددة عن صحابي واحد)

القسم الثالث: الغريب إسنادا لا متنا – الغريب النسبي–

وهو ما قال فيه الترمذي " ورب حديث يُروى من أوجه كثيرة وإنما يُستغرب لحال الإسناد "

ويعني بذلك أن المتن رواه أكثر من صحابي واشتهر عنهم، وتفرد راو بروايته عن صحابي آخر غير الذين اشتهر عنهم الحديث، وهو ما يسميه العلماء الغريب النسبي أو الفرد النسبي لكون التفرد فيه حصل بالنسبة إلى شخص معين، في بعض طرق الحديث

١- مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح ٢٧٣-٢٧٤ وبهامشه التقييد والايضاح للعراقي

ومـــن أمثلة ذلك عند الترمذي: حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: (الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معي واحد)[1]

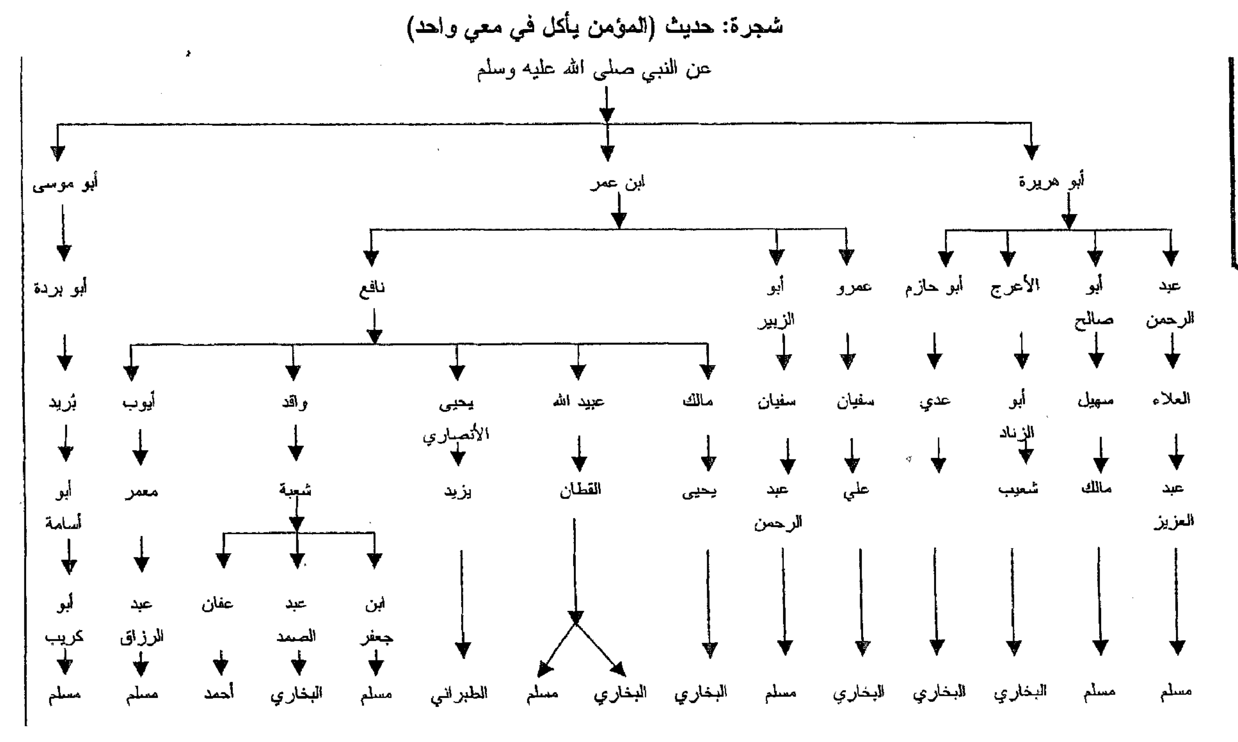
قـــال الحـــافظ ابن رجب الحنبلي: فهذا المتن معروف عن النبي ﷺ من وجوه مـــتعددة، وقـــد خرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة ومن حديث ابن عمر عن النبي ﷺ، وإما حديث أبي موسى هذا فخرجه مسلم عن أبي كريب، وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه، وذكروا أن أبا كريب تفرد به، منهم البخاري وأبو زرعة. أهـ[2]

ويـــدخل في هذا النوع من الغريب أن يكون الحديث مشهوراً عن صحابي من طـــرق معـــروفة، ثم يُروى عن ذلك الصحابي من وجه آخر يُستغرب من ذلك الوجه خاصة

شجرة حديث " المؤمن يأكل في معي واحد ":

١- جامع الترمذي / كتاب الأطعمة، باب ٢٠ ما جاء أن المؤمن يأكل في رقم ١٨١٨

٢- شرح العلل ١/٤٤٠-٤٤١



شجرة: حديث (المؤمن يأكل في معي واحد)
عن النبي صلى الله عليه وسلم
أبو هريرة
ابن عمر
أبو موسى
عبد الرحمن
أبو صالح
الأعرج
أبو حازم
عمرو
أبو الزبير
نافع
أبو بردة
العلاء
سهيل
أبو الزناد
عدي
سفيان
سفيان
مالك
عبيد الله
يحيى الأنصاري
واقد
أيوب
بُريد
عبد العزيز
مالك
شعيب
علي
عبد الرحمن
يحيى
القطان
يزيد
شعبة
معمر
أبو أسامة
ابن جعفر
عبد الصمد
عفان
عبد الرزاق
أبو كريب
مسلم
مسلم
البخاري
البخاري
البخاري
مسلم
البخاري
البخاري
مسلم
الطبراني
مسلم
البخاري
أحمد
مسلم
مسلم

قول الترمذي: حديث غريب

هــذه العبارة تعني أن الحديث ضعيف عند الترمذي، وذلك أن التفرد مع ضعف السـند يعنـي عدم وجود جابر أو عاضد لتقوية الحديث، فلو كان هناك طريق أخرى تصلح للمتابعة لارتقى الحديث إلى مرتبة الحسن.

مثال ما قال فيه الترمذي: " غريـب "

أخرج في أبواب الطهارة، باب ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة:

حدثـنا نصر بن علي، حدثنا الحارث بن وجيه، قال: حدثنا مالك بن دينار، عن محمـد بـن سـيرين، عـن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (تحت كل شعره جنابة، فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر).

قال: وفي الباب عن علي وأنس.

قال أبو عيسى: حديث الحارث بن وجيه حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديثه، وهـو شيخ ليس بذاك، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة وقد تفرد بهذا الحديث عن مالك بن دينار أهـ (١)

الاصطلاحات المركبة لأحاديث جامع الترمذي:

يوجد للإمام الترمذي اصطلاحات مركبة حيث يمزج أكثر من حكم في العبارة الواحدة للدلالة على مرتبة الحديث وهل له طرق متعددة أم لا، وهل هو غريب مطلق أم غريب نسبي، أم لا يوجد فيه غرابة، كل ذلك في عبارة واحدة مركبة من العبارات التالية:

"صحيح غريب"، "حسن غريب"، "حسن صحيح"، "حسن صحيح غريب"

فمـا معنى هذه العبارات ؟ لقد بيّن الترمذي معنى الحسن ومعنى الغريب، وأما الصـحيح فمعـناه معلوم شائع، وقد جعل الترمذي اعتماده الأساسي على فهم العلماء واسـتنباطهم علـى ضـوء ما شرحه وفسره من المعاني السابقة، وعلى ضوء واقع استعماله.

١- الجامع، كتاب الطهارة، باب ٧٨ حديث رقم ١٠٦ جـ١/١٧٨

١- قول الترمذي: صحيح غريب:

معنى ذلك اجتماع الصحة مع الغرابة لأنه لا تنافي بين الأمرين لأن الصحيح قد يكون غريبا بمعنى لم يصح إلا من طريق واحدة، والصحيح لا يشترط فيه تعدد الإسناد، فالترمذي في هذه العبارة أفاد أمرين: الأول مرتبة الحديث، الثاني الغرابة.

٢- قول الترمذي حسن غريب

هذه العبارة لابد من فهمها في ضوء قوله أحيانا " حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه" فهذا تحسين مع التفرد المطلق، وعلى هذا فمعنى هذه العبارة هو ما قاله البقاعي:" استعمل الترمذي الحسن لذاته في المواضع التي يقول فيها حسن غريب ونحو ذلك[١]

وتفسير ذلك: أن الترمذي إذا قال: "حسن" فقط فإنه يعني التعدد مع المرتبة أي أن التعدد يشترط حيث يفرد "الحسن" في وصف الحديث، فإذا قيد بالغرابة علم أن التعدد غير ملاحظ فيه، مع بلوغ الحديث بنفسه إلى مرتبة الحسن:

أي أن حسن: تعني الرتبة مع التعدد.

وحسن غريب: تعني الرتبة مع التفرد، وهو الحسن لذاته الذي لا يُعرف إلا من طريق واحدة.

لكن إذا قال الترمذي: "حسن غريب من هذا الوجه"

فهذه العبارة لها معنى آخر، لأنه يقصد أن الحديث حسن بمعنى له طرق متعددة منجبرة، وهذه الطريق التي ساقها غريبة [٢]

أما إذا قال: " **حسن لا نعرفه إلا من حديث فلان**" فهذه العبارة تعادل قوله "حسن غريب" لأنه أثبت المرتبة مع التفرد [٣]

١- الإمام الترمذي ... د. نور الدين عتر ص ٧٧١

٢- انظر حديث رقم ٧٧٦ من الجامع ورقم ١٦٥٢

٣- مثل حديث ابن عباس مرفوعا " عينان لا تمسها النار الذي ورده الترمذي في كتاب الجهاد باب ١٢ رقم ١٦٣٩ جـ٤/١٥٠

وإذا كـــان الحـــديث فيه غرابة وهو مع ذلك ضعيف ليس له طرق أخرى تجبر ضـــعفه عبر الترمذي بالغرابة فقط دون ذكر التحسين، مثل قوله في حديث رواه عن عـــثمان بـــن سعيد عن ابن سيرين قال: " صنعت سيفي على سيف سَمُرة بن جُنْدُب، وزعم سَمُرة أنه صنع سيفه على سيف رسول الله ﷺ وكان حنفيًا"

قـــال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد تكلم يحيى القطان في عثمان بن سعيد الكاتب من قبل حفظه [١]

قلـــت: وصفه بالغريب لأن فيه ضعيفا، ولما لم يجد له طريق أخرى لم يصفه بأنه حسن

قول الترمذي " حسن صحيح "

يكثـــر الإمـــام الترمذي من استخدام هذه العبارة في حكمه على الأحاديث، وقد اخـــتلف العلمـــاء في تفسير هذه العبارة وسبب الاختلاف أن كلمة حسن تعني القصور عن مرتبة الصحيح، فكيف يجمع الترمذي بينهما في الحكم على حديث واحد.

وأهم الأقوال في تفسيرها ما يلي:

١- **قـــال ابـــن الصـــلاح**: إن ذلك راجع إلى الإسناد، فإذا رُوي الحديث الواحد بإســـنادين أحدهما إسناد حسن والآخر إسناد صحيح استقام أن يقال فيه إنه حديث حسن صحيح، أي أنه حسن بالنسبة إلى إسناد، صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر[٢]

٢- **مـــا قاله ابن دقيق العيد**: إن كلمة "حسن صحيح" تعني أن الحديث اشتمل على صفات القبول الدنيا وهي الصدق وعدم التهمة بالكذب وهو ما تعنيه كلمة "حسن"، واشـــتمل أيضـــا علـــى صفات القبول العليا وهي الحفظ والإتقان وهو ما تعنيه كلمة صحيح

فالحسن المقترن بالصحيح لا يعني القصور عن رتبة الصحة إنما يأتي القصور إذا اقتصر على قوله "حسن" [٣]

١- الجامع، كتاب الجهاد باب ١٢ حديث رقم ١٦٨٣ جـــ٤/١٧٠

٢- مقدمة ابن الصلاح / ٥٨

٣- تدريب الراوي، وانظر: الإمام الترمذي.. د نور الدين عتر ص /١٧٢

وقد اعتُرض على هذا القول بما يلي:

أ- أنـــه يلزم على قول ابن دقيق العيد أن يكون كل صحيح حسنا وهذا ينافي ما اشـــترطه التـــرمذي في الحسن وهو التعدد، والصحيح لا يشترط فيه تعدد فهذا يدل أنه ليس كل صحيح حسنا

ب- أن التـــرمذي فرق بين عباراته فأحيانا يقول: صحيح، وأحيانا يقول: حسن صـــحيح، وأحـــيانا: "حســـن" فهذا يدل على أن الصحيح عنده غير الحسن والحسن عنده ليس أعم من الصحيح [1]

٣- قـــول الحـــافظ ابن كثير: إن حسن صحيح: درجة متوسطة بين المرتبتين، قـــال:" والـــذي يظهـــر لي أنه يُشرّب الحكم بالصحة على الحسن، كما يُشرّب الحسن بالصـــحة، فعلـــى هذا يكون ما يقول فيه "حسن صحيح" أعلى رتبة عنده من الحسن، ودون الصـــحيح، ويكـــون حكمه على الحديث بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن والله اعلم [2]

وقد اعترض على هذا القول بما يلي:

أ- قال العراقي: هذا الذي ظهر له تحكم لا دليل عليه، وهو بعيد من فهم معنى كلام الترمذي[3]

ب- قال ابن رجب: وهذا بعيد جدا فإن الترمذي يجمع بين الحسن والصحة في غالب الأحاديث الصحيحة المتفق على صحتها والتي أسانيدها في أعلى درجة الصحة، كمالك عن نافع عن ابن عمر، والزهري عن سالم عن أبيه، وليس ما أفرد فيه الصحة بأقوى مما جمع فيه بين الحسن والصحة [4]

٤- **قـــول ابـــن حجـــر**: إذا كان الحديث له إسناد واحد فقوله: "حسن صحيح "

١- التقييد والإيضاح للعراقي بهامش مقدمة ابن الصلاح /٦١-٦٢

فتح المغيث للسخاوي ٩٤/١، الإمام الترمذي.. د. نور الدين عتر، ص ١٧٤ مرجع سابق

٢-الباعث الحثيث / ٣٦، شرح وتحقيق أحمد شاكر ط ثالثة ١٣٩٩ هـ

٣- التقييد والإيضاح بهامش المقدمة /٦٢

٤- شرح العلل ٣٩٣/١

للتردد من المجتهد للخلاف في الراوي هل بلغ رتبة الحسن أم رتبة الصحيح فعلى هذا يكـون الحديث حسن عند قوم صحيح عند آخرين وغاية ما فيه أنه حذف حرف التردد أو لأن حقه أن يقول: حسن أو صحيح.

أما إذا كـان الحـديث له أكثر من إسناد فقوله حسن صحيح باعتبار إسنادين أحـدهما صـحيح والآخر حسن، وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح فوق ما قيل فيه صحيح فقط بسبب كثرة الطرق.

ويعتـرض على كلام الحافظ ابن حجر بأن الترمذي إذا كان الحديث فيه غرابة يبين ذلك بقوله: صحيح غريب، أو حسن صحيح غريب أو نحو ذلك.

لذلك فإن الراجح في "حسن صحيح" هو التفسير بتعدد الإسناد مع الصحة.

قال الدكتور نور الدين عتر: ويدل لذلك أمران:

١- أن التـرمذي فسّر الحسن بتعدد الإسناد، وبين وصف رواة الحسن بصفات دون الصـحيح، فـإذا قال: " حسن صحيح" كانت كلمة صحيح بمثابة قيد تبـين أن نـزول الرتبة قد زال وارتفع الحديث إلى الصحة، وبقي وصف التعدد سالماً من التقييد

٢- أن التـرمذي كثيـرا ما ينبه على تعدد الإسناد في هذه الأحاديث خاصة إذا كان إسناده الذي أخرج به الحديث ينحط عن الصحيح فهذا بظاهره يدل لما قلنا أهـ[1].

أمـا الاعتـراض على هذا التفسير بأن هناك أحاديث يقول فيها الترمذي حسن صحيح غريب، أو حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

فالجـواب أننا بصدد "حسن صحيح"، فالاعتراض لا يَرِد على هذه العبارة إنما يَـرِد علـى قوله: "حسن صحيح غريب" ونحوه وهي ذات مدلول خاص أيضا سيأتي توضيحه

١- لإمام الترمذي... د. نور الدين عتر ص: ١٧٥.

أمـــا اعتراض ابن رجب: أن الحسن المقترن بالصحيح لا يحتاج إلى أن يروى نحوه من غير وجه لأن صحته تغني عن اعتضاده

فالجـــواب: أننا نفسر تعبيراً جمع فيه الترمذي بين الحسن والصحة، وقد وجدناه ميــز أحاديث بقوله: "صحيح" فقط، و"صحيح غريب" فقط، فحيث أضاف الحسن علمنا أن له مقصدا آخر استدللنا عليه من كلامه ثم من صنيعه في كتابه [١]

مثال على قول الترمذي "حسن صحيح"

حديث أبي هريرة في النهي عن النجش:

قال الترمذي: حدثنا قتيبة وأحمد بن منيع قالا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سـعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ -وقال قتيبة: يبلغ به النبي ﷺ -قال: (لا تناجشوا)

قال: وفي الباب عن ابن عمر وأنس

قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ([٢])

هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ومن طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

وأخرجاه أيضا من طريق عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة ([٣])

فهــذه ثلاثــة طرق صحيحة للحديث على الأقل، فاجتمع في هذا الحديث تعدد الطرق مع صحتها لذا حكم عليه الترمذي: "حسن صحيح"

ونلحـــظ أن التــرمذي قـــال: حديث أبي هريرة "حسن صحيح" فهذا الحكم هو لرواية أبي هريرة دون النظر لشواهده

١- المرجع السابق / ١٧٥-١٧٦

٢- جامع الترمذي كتاب البيوع، باب ٦٥ رقم ١٣٠٤ جـــ٣/٥٩٧

٣- صحيح البخاري في البيوع / باب ٦٢ جـــ٣/٢٥ باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل..

صحيح مسلم في البيوع رقم ١٢/١١ جـــ٣/ص ١١٥٥ وفي النكاح رقم ٥١ جـــ٢/١٠٢٢

حسن صحيح غريب من هذا الوجه:

في هذا المصطلح أضاف الترمذي كلمة "غريب"، والغرابة تتنوع، فمنها الغرابة المطلقـة، ومـنها الغـرابة النسـبية وهـي التـي تكـون في سند دون سند، فقول الترمذي:"غريب من هذا الوجه" أي من هذه الطريق التي ساقها

فعلـى هـذا يكون الوصف بالحسن لتعدد الإسناد، والصحة للمرتبة، والغرابة لبيان التفرد من هذه الطريق دون غيرها، فاجتمع في الحديث التعدد والصحة والغرابة النسبية

"**حســن صحيح غريب**": هو بالمعنى السابق أيضا، وقوله غريب: يعنى من هذا الوجه ويكون حذفها اختصاراً

مثال على استعمال الترمذي لهذا المصطلح:

قال: حدثنا زياد بن أيوب البغدادي، أخبرنا عباد بن العوام، قال: اخبرني سفيان بـن حسـين، عـن يونس بن عبيد، عن عطاء عن جابر:" أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة، والمزابنة، والمخابرة، والثنيا إلا أن تُعلم"

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر [(١)]

فحـدّد الترمذي هنا أن الغرابة في الإسناد المذكور، وهي طريق يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر

بمعنـى أن سفيان بن حسين تفرد برواية هذه الطريق عن جابر بهذا اللفظ، لأن المعـروف والمشهور أن حديث جابر هذا مروي من طريق ابن جريج عن عطاء عن جابـر، فقـد أخرجه الشيخان كذلك[(٢)] وأخرجه مسلم من طريق ابن جريج عن عطاء

١- جامـع التـرمذي، كـتاب البيوع، ٥٥-باب ما جاء في النهي عن الثنيا جـ٣/٥٨٥ رقم ١٢٩٠ وأخرجه النسائي من الطريق نفسها في البيوع باب ٧٤ جـ٧/٢٩٦

٢- صحيح البخاري، كتاب المساقاه، باب ١٧ الرحيل يكون له ممر.. جـ٢/٨١

صحيح مسلم / كتاب البيوع، باب النهي عن المحاقلة.. جـ٣/١١٧٤ رقم ٨١

والنسائي في البيوع باب ٧٥ بيع الزرع بالطعام جـ٧/٢٧٠

وأبي الزبير أنهما سمعا جابر بن عبد الله يقول.. الحديث.

والنسائي من طريق أيوب عن أبي الزبير عن جابر.

وأخـــرجه مســـلم مـــن طريق أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بذكر النهي عن الثنيا [1]

وكذلك أبو داود[2] والنسائي عن طريق أبي الزبير عن جابر [3]

فطـــريق يونس عن عطاء عن جابر غريبة لأن المعروف إما طريق ابن جريج عـــن عطاء عن جابر، وإما طريق أبي الزبير عن جابر، فالحديث حسن لتعدد إسناده صحيح لصحته، غريب إسنادا من الوجه الذي رواه الترمذي.

حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث فلان: [4]

يكـــون الحديث حسنا لتعدد طرقه أو شواهده، وصحيحا غريبا من الطريق التي ساقها.

أو قـــد يكون مراد الترمذي في بعض المواضع التي يقول فيها مثل ذلك: أنه لا يعرفه صحيحاً إلا من هذا الوجه، أي أن الطرق الأخرى ضعيفة

ولهذا قال الحافظ ابن حجر تعليقاً على قول الترمذي في حديث كفارة المجلس: هـــذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه([5]) يعني طريق حجاج عن سهيل

قال الحافظ: وهو متعقب، وقد عرفناه من حديث سهيل من غير هذا الوجه.

١- صحيح مسلم: الوضع السابق رقم ٨٥

والثنيا: هي ان يستثنى في عقد البيع شيء مجهول كقوله بعتك هذه البضاعة إلا بعضها

٢- في البيوع باب ٣٤ في المخابرة جـــ٣،/٦٩٣ رقم ٣٤٠٤ تحقيق الدعاس.

٣- النسائي في البيوع، باب ٧٤ النهي عن بيع الثنيا حتى تعلم جـــ٧/٢٩٦

٤- كما في حديث "من قال حين يسمع المؤذن.. " رقم ٢١١ من جامع الترمذي

٥- جامع الترمذي الكتاب الدعوات رقم ٣٤٣٣.

ثـم ســاق رحمه الله أربعة طرق غير طريق حجاج ثم قال: فلعله إنما نفى أن يكـون يعـرفه من طريق قوية، لأن الطرق المذكورة لا يخلو واحد منها من مقال... وهـذا يدلك على أنهم قد يطلقون النفي، ويقصدون به نفي الطرق الصحيحة فلا ينبغي أن يُورد على إطلاقهم مع ذلك الطرق الضعيفة أهـ.

الفصل الرابع

الجرح والتعديل في جامع الترمذي

يولـــي الإمـــام الترمذي علم الجرح والتعديل أهمية بالغة في كتاب الجامع ومن أســـباب ذلك أنه لم يلتزم شرط الصحة بل توسع في إخراج الحديث فعوّض ذلك ببيان درجـــة الحـــديث، وبـــالكلام على الرجال جرحا وتعديلا، وقد بين رحمه الله في كتاب العلـــل الذي هو في آخر الجامع مشروعية الكلام في الرجال جرحا وتعديلاً، وأنه من بـــاب النصيحة والذب عن السنة وليس من باب الغيبة المحرمة، وأوضح رحمه الله أن الكـــلام في الرجال درج عليه علماء الأمة سلفا وخلفا، وأن الشهادة في الدين أحق أن يُتثـــبت فيها من الشهادة في الأموال لأن مصلحة الدين أحق من مصلحة الدنيا، إضافة إلى أن الراوي المبتدع يجب تحذير الناس منه وإظهار عيبه حتى لا يأخذ عنه أحد.

ومعلـــوم أن أول من حرر مراتب التعديل والتجريح هو الإمام عبد الرحمن بن أبـــي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـــ) صاحب كتاب الجرح والتعديل، ثم جاء بعده العلماء الذين هذبوها وزادوا عليها مثل الذهبي والعراقي والسخاوي وابن حجر.

وفـــي المـــباحث الآتية بيان لاهتمام الترمذي بالجرح والتعديل في جامعه، مما يـــدل على أنه بنى كتابه على بيان علل الحديث، وأنه عوض توسعه في تخريج أنواع الحـــديث مـــن خلال حكمه على الرواة وحكمه على الأحاديث ببيان درجتها وتفننه في ذلك.

من أقوال الترمذي في التعديل، نأخذ هذه النماذج:

١- حبان بن هلال: هو أبو حبيب البصري، هو جليل ثقة، وثّقه يحيى بن سعيد القطان[١]

٢- عبد الله بن منير: مروزي رجل صالح [٢]

١- الجامع، كتاب الحج، حديث رقم ٨١٥ جـ٣/١٨٠

٢- الجامع، أول كتاب الزكاة رقم ٦١٧ جـ٣/١٣

٣- وجعفر بن خالد: هو ابن سارة وهو ثقة [١]

٤- هـــذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث الثوري عن أبي حمزة، وأبو حمزة اسمه عبد الله بن جابر، وهو شيخ بصري[٢]

وكلمـــة شيخ في عرف المحدثين من مراتب التعديل، وهي عند ابن أبي حاتم، ممن يُكتب حديثه ويُنظر فيه وهي المرتبة الثالثة عنده.

٥- وبكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة: مقارب الحديث[٣].

وهذه الكلمة يقرنها علماء النقد بكلمة ثقة فيقولون: ثقة مقارب الحديث.

هـــذه بعض ألفاظه في التعديل، وهناك ألفاظ مثل هذه وغيرها ينقلها عن غيره من علماء الجرح والتعديل مثل شعبة ويحي القطان والبخاري وغيرهم، رحمهم الله.

أما ألفاظ الجرح فمنها قوله:

١- حديث أنس حديث ليس إسناده بالقوى.. وأبو عاتكة يضعف[٤]

٢- وأبو بكر ضعيف عند أهل الحديث [٥]

٣-هـــذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول([٦])

٤- ومحمد بن الفضل بن عطية: ضعيف ذاهب الحديث عند أصحابنا ([٧])

وثمـــة ألفـــاظ أخرى في الجامع، مثل: ليس عندهم بذاك القوى، منكر الحديث، تُـــرك حديـــثه([٨]) ومن هؤلاء الذين وصفهم أنهم متروكون: محمد بن السائب الكلبي،

١- الجامع، كتاب الجنائز رقم ٩٩٨ جــ٣/٣٢٣

٢- جامع الترمذي، كتاب البيوع، ماجاء في التجار جــ٣/٥١٤ رقم ١٢٠٩

٣- الجامع، كتاب السير، ما جاء في سجدة الشكر جــ٤/١٢٠ رقم ١٥٧٨

٤- الجامع، كتاب الصوم، باب ٣٠ الكحل للصائم رقم ٧٢٦ جــ٣/١٠٥

٥- الجامع برقم ٧٨٩

٦- الجامع برقم ٨١٢.

٧- الجامع برقم ٥٠٩.

٨- نقلها الدكتور نور الدين عتر في كتابه الإمام الترمذي.. ص ٢١٩-٢٢٠

ومحمد بن سعيد الشامي المصلوب

وقــد روى عــنهم في مواضع قليلة ونادرة وقد التزم ببيان حالهم، وإنما روى عنهم ما كان معروفاً من رواية غيرهم، فيخرجه ليبين علته

قال الحافظ ابن رجب:

"ولا أعلمه خرّج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثا بإسناد منفرد، إلا أنه قــد يخرج حديثا مرويا من طرق أو مختلفا في إسناده وفي بعض طرقه متهم، وعلى هــذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ومحمد بن السائب الكلبي، نعم وقد يخــرج عــن سيء الحفظ وعمن يغلب على حديثه الوهم، ويبين ذلك غالبا ولا يسكت عنه أهــ(1)

وبهــذا الــذي تقدم نرى أن الإمام الترمذي كان من منهجه الكلام على الرجال جرحا وتعديلا عند الحاجة إلى ذلك، إضافة إلى حكمه على الأحاديث بالصحة والحسن والضعف، وغير ذلك من بيان العلل والترجيح بين الروايات، مما يدل على سعة علم الترمذي وكونه عالماً ناقداً ذا خبرة بصناعة الحديث وعارفا بأحوال الرجال.

١- شرح العلل جــ١/٣٩٥

الفصل الخامس

أحكام الترمذي على الأحاديث والطعن في تصحيحه

تقدم الإشارة إلى أن الترمذي يحكم على الأحاديث بالصحة والحسن والضعف، ويبين العلل بعبارة واضحة تدل على المقصود، وهو لا يقتصر على الأحاديث الصحيحة في الباب ولكنه يذكر الصحيح والحسن والضعيف

ويخرج الضعيف لأن بعض الأحاديث الضعيفة يساندها قياس جلي أو عموم قرآني، أو عرف عملي في عهود السلف، لأنه بنى شرطه في الكتاب على الحديث الذي عمل به بعض أهل العلم.

وفي ذلك من الفائدة:

١- إثبات أحاديث زائدة على الصحيحين مع بيان حكمها.

٢- وكذلك معرفة الحسن لذاته، والحسن لغيره وهو كثير في جامع الترمذي

٣- وأيضا معرفة الأحاديث الغريبة مطلقا أو نسبيا، وهي مما اشتهر الترمذي ببيانه.

٤- بعض الأحاديث الضعيفة تصلح للاعتبار، وتنفع للتقوية إذا انضمت إلى حديث صحيح في الباب نفسه.

٥- التنبيه على الضعيف مفيد حتى لا يلتبس بالصحيح.

ثم إنّ مذهب الجمهور العمل بالضعيف في فضائل الأعمال ونحو ذلك بشرط أن لا يكون الضعف شديداً، وأن يندرج تحت أصل شرعي، وأن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط.

وكل ما تقدم يبين لنا أن رواية الضعيف لا تخلو من فائدة.

وقد تعرضت مكانة الإمام الترمذي للنقد من جهة تصحيحه للحديث حيث اتهم بالتساهل في ذلك بما يعني أن تصحيحه ليس حجة.

وممن اتهمه بالتساهل الذهبي في الميزان في عدة مواضع منها ترجمة كثير بن

عبد الله، فبعد أن بين أن الرجل متروك، قال:"وإما الترمذي فروى من حديثه "الصلح جائز بين المسلمين" وصححه، فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي أهـ[1]

وقال الذهبي في ترجمة يحيي بن يمان:حسنه الترمذي مع ضعف ثلاثة فيه فلا يُغتر بتحسين الترمذي.. ([2])

يشير الذهبي إلى تحسين الترمذي لحديث ابن عباس أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلا فأُسرج له بسراج..."

لكن المطلع على جامع الترمذي يرى تبحره في علم الرجال والنقد والعلل وسعة اطلاعه على طرق الحديث وكذا اعتماده على البخاري والدارمي وأبي زرعة وغيرهم من النقاد مما يورث عند أهل العلم طمأنينة على أحكامه على الأحاديث.

ولذا قال العراقي ردا على الذهبي: " وما نقله عن العلماء من أنهم لا يعتمدون على تصحيح الترمذي ليس بجيد، وما زال الناس يعتمدون على تصحيحه. أهـ ([3])

وقد عزى الأستاذ نور الدين عتر في رده التفصيلي على هذه الانتقادات أسباب النقد إلى ثلاثة أمور، وهي:

١- اختلاف نسخ الجامع

٢- الغفلة عن اصطلاح الترمذي

٣- اختلاف الاجتهاد في رواة الحديث ومرتبته

وتوضيح ذلك كما يلي:

١- اختلاف النسخ:

تختلف نسخ الجامع كثيراً في قول الترمذي "حسن" أو"حسن صحيح" ونحو ذلك، ويُعزى ذلك للناقلين عنه أو للنساخ، وفي هذا الاختلاف قد يكون الحكم في بعض النسخ سليما وفي بعضها غير سليم، فيوجه النقد إلى الترمذي بسببه

١- الميزان ٣٥٤/٢ ترجمة كثير بن عبد الله.

٢- المرجع السابق جـ٣/٣٠٧

٣- نقله عنه الأستاذ نور الدين عتر في كتاب الإمام الترمذي.. ص:٢٤١

ومن أمثلة ذلك حديث رُكانة أنه صارع النبي ﷺ فصرعه النبي.. الحديث وقع في نسخة شرح ابن العربي للجامع هذه العبارة من حكم الترمذي:

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، وإسناده ليس بالقائم ولا نعرف أبا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانة.

فقد استشكل بعض العلماء ذلك، فكيف يحسنه الترمذي مع أن إسناده ضعيف، وليس له متابعات لأنه نص على غرابته، وهذا الاستشكال يرتفع إذا رجعنا إلى النسخ الأخرى للجامع فقد وقع فيها جميعا الحكم بهذا اللفظ: "غريب" ([1])، وهو موافق لواقع الحديث.

ولذا ينبغي عدم اعتماد نسخة واحدة من جامع الترمذي.

قال ابن الصلاح:" وتختلف النسخ من كتاب الترمذي في قوله هذا حديث حسن أو هذا حديث حسن صحيح، ونحو ذلك فينبغي أن تصحح أصلك به بجماعة أصول وتعتمد على ما اتفقت عليه . أهـ([2])

٢- الغفلة عن اصطلاح الجامع:

فالترمذي له اصطلاح في قوله:"حسن" وهو ما روى من غير وجه، وكذلك قد يقول في الحديث:"حسن صحيح"، ويكون السند الذي ساقه دون الصحيح لكنه جاء من طرق أخرى صحيحه معلومة، فالنظر إلى سند الترمذي الذي يسوقه ليس كافيا، بل لابد من النظر إلى طرق الحديث الأخرى ومعرفة منهجه في التحسين والتصحيح.

٣- اختلاف الاجتهاد في رتبة الرواة ورتبة الحديث:

أولاً- الاختلاف في الرواة:

هناك خلاف كثير بين النقاد في رواة الحديث فمنهم المتشدد ومنهم المتوسط في ذلك ومنهم كثير التسامح، وهذا الاختلاف يرجع إلى مناهجهم ومدى اطلاعهم على أحوال الرواة ومعرفتهم أيضا بأسباب الجرح والتعديل.

١- جامع الترمذي، كتاب اللباس، باب ٤٢

٢ علوم الحديث لابن الصلاح / ٥٢ وبهامشه التقييد للعراقي، الإمام الترمذي، د.نور الدين عتر/٢٤٣

فابن حبان مثلا معروف أنه متساهل في تعديل نوع من الرواة وهم من ليس فيهم جرح أو تعديل-بشروط معينة-، ويقاربه في ذلك العجلي وابن عبد البر، أما النسائي وابن معين ويحيى القطان فهم متشددون في التعديل، فمثل هؤلاء المتشددين إذا ضعّف أحدهم رجلا يُنظر هل وافقه غيره على تضعيفه؟ فإن لم يوافقه أحد بل وُجد من عدّله فهذا الذي لا يُقبل جرحه إلا مفسرا

ومن ثم قال الذهبي -وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال-: " لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة "

ويعني بذلك لم يجتمع متشدد ومتساهل على توثيق ضعيف أو تضعيف ثقة، فإذا ضعف المتشدد ثقة، لم يوافقه المتساهل أو المعتدل والعكس صحيح.

وقد لفت الترمذي النظر لاختلاف العلماء في مراتب الرواة ليكون الباحث على بصيرة من أمره وبين ذلك في كتاب العلل في آخر الجامع.

وقد أوضح الحافظ ابن رجب ما أشار له الترمذي فبين أن أقسام الرواة أربعة:

١- من هو متهم بالكذب

٢- من هو صادق لكن يغلب على حديثه الوهم والغلط لسوء حفظه، وهذان القسمان متروكان.

٣- من هو صادق ويغلط أحيانا وهذا القسم هو المحتج به.

٤- من هو صادق ويخطئ كثيرا ويهم لكن لا يغلب الخطأ عليه وهؤلاء مختلف في الرواية عنهم والاحتجاج بهم.

ثم قال: إن بعض الرواة يختلف الحفاظ فيه من أي هذه الأقسام هو، فمنهم من يختلف فيه هل هو متهم بالكذب أم لا ؟ ومنهم من يختلف فيه هل هو ممن غلب على حديثه الغلط أم لا؟

ومنهم من يختلف فيه: هل هو ممن كثر خطؤه وفحش أم ممن قل خطؤه وندر[1]

١- شرح العلل ١/٣٢٣-٣٢٤ الإمام الترمذي... د.نور الدين عتر ص ٢٤٩-٢٥٠

وفــي ضــوء ما تقدم إلى أي حد يمكن وصف الترمذي بالتساهل ؟ الذي ينعم النظر يجد أن الترمذي قام بتمحيص من وقع فيه الخلاف من الرواة وتحرّى الحق في ذلــك واجتهد في ترجيح الصواب من الأقوال، فأخذ أحيانا بالجرح وأحيانا بالتعديل بما يــراه موافقا للدليل، فمثلا جابر بن يزيد الجعفي اختلف فيه فمنهم من وثقة مثل سفيان وشــعبة، ومنهم من جرحه واتهمه بالكذب مثل ابن معين والنسائي وأبو حنيفة، ومنهم مــن توسـط فــي أمــره مثل ابن عدي حيث قال فيه:هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق[1]

أما الترمذي فمال إلى قول المتشددين وضعفه في جامعه ضعفا قويا ونقل أقوال من تركه من العلماء.[2]

إلا أن هــناك مــا يــدل على أن الترمذي رحمة الله – عنده توسع في تصحيح الأحاديــث بواسطة هذه المصطلحات المركبة، فقد صحح رحمه الله لبعض الرواة ممن ضعفهم الجمهور أو عامتهم مثل: عبد الله بن محمد بن عقيل، وعاصم بن عبيد الله بن عاصــم بن عمر الذي قال فيه ابن رجب: والأكثرون ذكروا أنه كان مغفلا يغلب عليه الوهم والغلط أ هـــ [3]

فهذا الرجل صحح له الترمذي وهو ثقة عنده، ولأنه لم يتكلم على رواياته كما هــي عادته إذا أخرج للضعفاء فإنه يتكلم عليها ثم يأتي بالطرق السالمة من الضعف، ولهــذا لا يصح أن نقول إنه صحح له باعتبار ما تأيّد بأحاديثه من الشواهد الدالة على صحتها، كما ذهب إليه البعض [4]

وقــد صحّح الترمذي حديث كفارة المجلس من طريق حجاج بن محمد،عن ابن جــريج، عــن موسى بن عقبة عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في "كفارة المجلس" [5]

١- ميزان الاعتدال: ١٧٦/١ تهذيب التهذيب ٤٦/٢

٢- الجامع باب فضل الأذان حديث رقم ٢٠٦، ج٤٠١/١، العلل في آخر الجامع ٦٩٦/٥

٣- شرح العلل ٣٢٩/١ وانظر تهذيب التهذيب جـــ٤٦/٥

٤- الإمام الترمذي.. د. نور الدين عتر /٢٥٦

٥- جامع الترمذي، كتاب الدعوات

وقد بين الحافظ أن هذا السند فيه علة لأن وهيبا وهو أعرف بحديث سهيل وأكثر ملازمة له رواه عن سهيل عن عبد الله بن عون من قوله.

ولهذا قال البخاري في تاريخه: لا نعلم لموسى سماعا من سهيل، يعني أنه غير معروف بالأخذ عنه، فتترجح رواية وهيب.

ولهذا قال الحافظ: " وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنما مشى فيه على ظاهر الإسناد كالترمذي" ([1])

ثانياً- اختلاف الاجتهاد في رتبة الحديث:

قد يختلف النقاد في الحكم على بعض الأحاديث هل هي صحيحة أو حسنة أو ضعيفة، ويرجع ذلك إلى اختلاف النظرة إلى رجال السند، ومدى استيفاء الحديث شروط الصحة الأخرى من الاتصال والسلامة من الشذوذ والعلة.

والترمذي ناقد مجتهد يحكم على الأحاديث وفق اجتهاده، وهو غير معصوم، فقد يؤخذ عليه تصحيح أو تحسين بعض الأحاديث، والصواب خلاف ذلك، لكن يبقى له رأيه ونظرته

ومثال ذلك: حديث حبيب بن أبي ثابت، عن طاووس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: " أنه صلى في كسوف، فقرأ ثم ركع، ثم قرأ ثم ركع، ثم قرأ ثم ركع، ثلاث مرات، ثم سجد سجدتين، والأخرى مثلها " ([2])

هذا الحديث أورده الأستاذ نور الدين عتر مثالا لما اختلف فيه العلماء وصححه الترمذي والصواب مع الترمذي

لكن الذي يظهر أن الحديث شاذ في متنه، وقد أخرجه مسلم ليبين علته، وتفصيل ذلك كما يلي:

أولا: إن الروايات عن ابن عباس من غير طريق حبيب هذا لم تذكر سوى ركوعين في كل ركعة كما سيأتي

١- النكت على ابن الصلاح جـ٢/٧٢٦

٢- صحيح مسلم، كتاب الكسوف، حديث ١-٥، ج٢/٦١٩

فالحديث أخرجه مسلم من حديث هشام، عن عروة، عن عائشة

ومن حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة، فذكرا- يعني هشام وابن شهاب- أربع ركعات في ركعتين[1]

ثـم أخرج مسلم شاهداً عن ابن عباس من طريق الزهري، عن كثير بن عباس، عن ابن عباس، مثل حديث عروة عن عائشة يعني أربع ركعات في ركعتين [2]

ثـم أخـرج حديث عبيد بن عمير عن عائشة، وفيه: " أن النبي ﷺ صلى ست ركوعات في ركعتين"

ونلحـظ أنـه أخّـر هذه الرواية للدلالة على أن فيها شذوذا لأن من عادة مسلم تأخير الرواية التي فيها علة

ثـم أعقب ذلك برواية أخرى من طريق عمرة عن عائشة، وفيه أنه صلى أربع ركوعات في ركعتين ([3])

ليؤكد شذوذ رواية عبيد بن عمير عن عائشة.

ولمـا انتهـى من طرق حديث عائشة بدأ بطرق حديث جابر، فصدرها بطريق أبي الزبير عن جابر وفيه: (وكانت أربع ركعات وأربع سجدات) ([4])

ثـم أعقبه بطريق عبد الملك بن جريج، عن عطاء، عن جابر: فذكر فيها "ست ركوعات في ركعتين" وتأخير مسلم لهذه الطريق، وكون ابن جريج مدلسا ولم يصرح بالسماع يبين أن مسلماً أخّرها لعلة فيها وهي الشذوذ في عدد الركوعات.

وهـذا يؤكد منهج مسلم بتقديم الروايات الصحيحة السالمة من العلة ثم يذكر ما فـيه علـه للتنبـيه على ذلك وللإشارة للوجهين، وهو يعتمد على ما ساقه في الأصل وصدّره

١- المرجع السابق، حديث رقم:٩٠٢

٢- المرجع السابق حديث رقم (٩٠٣)

٣- المرجع السابق حديث رقم (٩٠٤)

٤- صحيح مسلم، كتاب الكشوف، حديث رقم: (١٧))

ثـم أخرج مسلم حديث ابن عباس من طريق زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، قال: " انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فصلى رسول الله ﷺ والـناس معه، فقام قياماً طويلا قدر نحو سورة البقرة، ثم ركع ركوعا طويلا، ثم رفع فقـام قـياما طـويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم سجد... وذكر في الركعة الثانية مثل ذلك [1]

ثـم أعقـب مسـلم ذلك بطريق حبيب عن طاووس عن ابن عباس قال:"صلى رسول الله ﷺ حين كسفت الشمس ثمان ركعات في أربع سجدات[2]

فـنلحظ أنه قدم الرواية الصحيحة الموافقة للروايات الأخرى وأخّر الرواية التي فـيها شذوذ على عادته في تأخير ما كان فيه علة، والعلة هنا: الشذوذ، وتدليس حبيب الذي لم يصرح بالسماع.

ولهذا نقل البيهقي عن الشافعي أن رواية "ثلاث ركوعات" غلط

وقـال ابن حبان: هذا الحديث ليس بصحيح لأنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن طاوس ولم يسمعه حبيب من طاووس.

وقـال البيهقـي:" حبـيب وإن كان ثقة فإنه كان يدلس ولم يبين سماعه فيه من طاووس، وقد خالفه سليمان الأحول فوقفه [3]

والقـول بأن الرفع زيادة ثقة لا ينفع في مثل هذا الموطن الذي ثبت فيه الشذوذ بـل هـو يؤكد أن الرفع وهم وغلط، والقول بتعدد الواقعة لا يجدي أيضا مع تصريح أهل العلم بأن القصة واحدة.

ولهـذا نجد أن البخاري قد أعرض عن رواية ست ركوعات وثماني ركوعات، واقتصـر علـى روايـة أربع ركوعات في ركعتين، إشارة منه إلى ضعف الروايات الأخرى وشذوذها خاصة أن الواقعة واحدة وهي يوم موت إبراهيم عليه السلام.

١- صحيح مسلم، كتاب الكسوف حديث رقم (١٨-١٩)

٢- المرجع السابق، الموضع نفسه

٣- التلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني جـ٢/٩٠.

ولهـذا فـإن تصـحيح الترمذي للرواية التي فيها أنه ركع ثلاث مرات في كل ركعـة فـيه تسـاهل وتسـامح ولذا لا نوافق الأستاذ نور الدين عتر على دفاعه عن الترمذي في هذا الأمر. والله تعالى أعلم...

والـذي نخلـص إليه أن الترمذي عالم ناقد مجتهد له حكمه ورأيه، لكن هذا لا يعني حجية أحكامه والاعتماد عليها، فهو مثل غيره من النقاد يصيب ويخطئ وشرطه واسع وفيه نوع تساهل في الحكم على الأحاديث والرواة. هذا ما ظهر لي والله اعلم.

الفصل السادس

الفقه في جامع الترمذي

من المعلوم أن الكتب الستة مرتبة على الموضوعات مما يساعد على سهولة الوصول للحديث خاصة إذا لم يُعرف اسم الصحابي الراوي له أو إذا لم يُعرف طرف الحديث أو لفظه

ومن فوائد الترتيب على الموضوعات أن وضع الحديث في باب معين يدل على أن الحديث يتعلق بمسألة ذلك الباب وأن عنوان الباب مستنبط منه، وهذا يُقَرِّب الحديث من الفهم لأول وهلة، وفيه تنشيط للقارئ بانتقاله من وحدة موضوعية إلى وحدة أخرى، فيساعد ذلك على تركيز الفكر والنشاط وعدم الملل

والترتيب على الأبواب يدل على الاتجاهات الفقهية لدى المحدثين -على تفاوت بينهم في ذلك-، لأن وضع العناوين يكلف المحدث مجهوداً ذهنيا ويحتاج ملكة فقهية، فالأبواب والعناوين تدل على مدى دقة المحدث، وتدل على فهمه وفقهه وعلى اختياره في المسألة التي تضمنها الحديث، وقد فاق الإمام البخاري غيره في هذه الناحية وكل من جاء بعده استفاد منه واقتفى أثره، ولذا قيل: "فقه البخاري في تراجمه" [١] والترمذي إنما هو تلميذ البخاري وعليه تخرَّج، ولذا لا نستغرب إن كان الترمذي قد أولى الفقه اهتماما في جامعه

الملامح العامة في منهج الترمذي الفقهي في كتابه:

أولاً- أدرج أحاديثه تحت نوعين من عناوين التبويب:

النوع الأول: العنوان العام الجامع لأحاديث أبواب كثيرة مثل أبواب الطهارة، أبواب الزكاة... الخ، وغيره يقول: كتاب الطهارة، كتاب الزكاة... الخ

النوع الثاني: التبويب الخاص، وهي العناوين الجزئية داخل العنوان العام.

فمثلا قال أبو عيسى في أول كتابه: أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ

١- الإمام الترمذي ... د. نور الدين عتر / ٢٧٣.

"بـــاب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور"، ثم ساق فيه حديثا، وقال: وفي الباب عن أبي المليح عن أبيه، وأبي هريرة وأنس.

ثـــم قـــال: باب ما جاء في فضل الطهور، وساق فيه حديثا، ثم قال: وفي الباب عن عثمان وثوبان، والصنابحي، وعمرو بن عيسى، وسلمان، وعبد الله بن عمرو....، وهكذا أخذ في ذكر العناوين وإيراد ما يناسبها من أحاديث تدل عليها

والتـــرمذي اقتصــــر فـــي كتابه كما هو شأن أصحاب السنن الأربعة على ذكر الأحاديث المرفوعة للاحتجاج، بدليل قوله مثلا:

"أبـــواب الطهارة عن رسول الله ﷺ " وبدليل واقع الكتاب، وما يذكره الترمذي من أحكام وتعليقات هو لخدمة هذه الأحاديث الدالة على العناوين

والموقـــوفات في جامع الترمذي يسوقها لنقل مذاهبهم وليس للاحتجاج بها، ولذا فهو يعلقها لإخراجها عن موضوع الكتاب وكذا المقطوعات وأقوال العلماء.

ثانياً- أنواع التراجم عند الترمذي:

أ- التراجم الظاهرة:

وهذا النوع هو الأعم الأغلب، حيث تكون الترجمة مطابقة لما ورد من أحاديث تحتها مطابقة واضحة وقد تكون بصيغة عامة أو بصيغة خاصة، أو بصيغة استفهام،أو يقتبس الترجمة من حديث الباب

١- ومن الأمثلة على الترجمة بصيغة عامة:

قوله: "باب ما جاء في السواك "

وأخرج فيه حديث:"لولا أن اشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة" [1]

فـــنلحظ أن الصيغة خبرية عامة تحتمل عدة أوجه مثل فضل السواك، وحكمه، كـــيف يستعمل، أوقات استعماله.. الخ. فالعنوان دل على محتوى الباب بوجه عام، ثم عين الترمذي مراده بما ذكر من الحديث فحدد أحد المحتملات

١- جامع الترمذي، أبواب الطهارة، باب ١٨ حديث رقم ٢٢، جـــ١/٣٤.

٢- ومن الأمثلة على الترجمة بصيغة خبرية خاصة.

قول الترمذي: "باب ما يقول إذا دخل الخلاء" ؛ ثم ساق حديث أنس مرفوعا: "كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث"(١)

فنلحظ أن الترجمة جاءت بصيغة خاصة بمعنى حددت موضوع الباب وهو المشروع من القول عند إرادة دخول الخلاء، فالموضوع الذي تناوله الحديث خاص، وكذلك عنوان الباب جاء مناسبا له

٣- ومن الأمثلة على الترجمة بصيغة استفهام:

قول للترمذي: باب ما جاء في كم تمكث النفساء ؟ ثم ساق حديث أم سلمة قالت: (كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يوما...)

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي سهل عن مسّة الأزدية عن أم سلمة

وقول الترمذي: "حديث غريب": يعني أنه ضعيف، حيث تفردت مسّة الأزدية بروايته عن أم سلمة وهي مجهولة

لهذا عبّر الترمذي بصيغة الاستفهام لعدم صحة الحديث عنده، لكنه نقل: "إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم على أن النفساء تدع الصلاة أربعين يوما إلا أن ترى الطهر قبل ذلك فإنها تغتسل وتصلي، فإذا رأت الدم بعد الأربعين: فإن أكثر أهل العلم قالوا: لا تدع الصلاة بعد الأربعين وهو قول أكثر الفقهاء، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق

ويروى عن الحسن البصري أنه قال: إنها تدع الصلاة خمسين يوما إذا لم تر الطهر، ويروي عن عطاء بن أبي رباح والشعبي: ستين يوما (٢)

فالترمذي نقل الخلاف في كم تمكث النفساء إذا رأت الدم بعد الأربعين وهذا من دواعي الترجمة بصيغة الاستفهام.

١- جامع الترمذي، كتاب أبواب الطهارة، باب ٤، ج١/١١-١٢، رقم: ٥

٢- جامع الترمذي، أبواب الطهارة، باب ١٠٥ رقم ١٣٩

٤- اقتباس الترجمة من حديث الباب:

وذلك بأن يجعل لفظ الحديث المروي في الباب ترجمة له

مثال ذلك: قول الترمذي: "باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء"، ثم ساق حديث عبد الله بن الأرقم: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(إذا أُقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء). ([1])

وفائدة جعل لفظ الحديث أو بعضه ترجمة، إعلام أن المصنف قائل بذلك الحديث ذاهب إليه، كما هو الحال في صحيح البخاري

وهناك مسلك اختص به الترمذي وتفرد به:

وهو أنه إذا كانت المسألة فيها قولان أو أكثر ولكل قول دليله من السنة فإنه يعقد بابا لكل قول، وكذلك إذا كان الحديث من المختلف

مثل قوله: "باب الوضوء مما غيرت النار"، ثم ساق حديثا، ثم قال: "باب في ترك الوضوء مما غيرت النار"، وساق حديثا، ثم بين الترمذي أن هذا ناسخ للأول وأنه مذهب أكثر العلماء.([2])

ومثل قوله: "باب ما جاء في النهي عن البول قائما"، وساق فيه حديثين في النهي عن ذلك، ثم قال: "ومعنى النهي من البول قائما على التأديب لا على التحريم"

ثم قال: باب الرخصة في ذلك، ثم ساق حديث حذيفة " أن النبي ﷺ أتى سُباطة قوم فبال عليها قائما..."

ثم قال الترمذي: وقد رخص قوم من أهل العلم في البول قائما ([3])

وقد ذهب البعض إلى أن حديث النهي ناسخ لحديث الجواز لكن رجح ابن حجر في الفتح أن الصواب أن الجواز غير منسوخ وأنه مخصوص بما كان خارج البيوت إذا أمن التلوث بالبول في ثياب ([4])

١- المرجع السابق، أبواب الطهارة، باب ١٠٨ رقم ١٤٢.

٢- جامع الترمذي... باب رقم ٥٨ حديث رقم ٧٩-٨٠

٣- جامع الترمذي، أبواب الطهارة، باب ٨-٩ حديث ١٢-١٣

٤- فتح الباري ٢٦٣/١

وما تقدم يدلنا على طريقه الترمذي في الترجمة الظاهرة

ولم يستعمل الترمذي بعض مسالك البخاري في الترجمة، مثل الترجمة بآية من القرآن، أو بآثار عن الصحابة، أو بما ذهب إليه البعض أو بعبارة شرطية ونحو ذلك مما اختص به البخاري رحمه الله.

ب- التراجم الاستنباطية

وهي التي تكون مطابقتها لحديث الباب تحتاج إلى نوع تفكر واستنباط

١- الاستنتاج بطريق اللزوم:

مثال ذلك قول الترمذي: باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد صُلّي فيه مرة.

ثم ساق حديث أبي سعيد: (جاء رجل وقد صلى رسول الله - ﷺ فقال: أيكم يتّجر على هذا ؟ فقام رجل فصلى معه . أهـ (١)

هذا الحديث استنبط منه الترمذي مشروعية صلاة الجماعة مرة ثانية في المسجد لأن النبي ﷺ ندب من يصلي مع الرجل المتخلف عن الجماعة فدل على جواز ذلك.

٢- مطابقة الترجمة للحديث بالعموم والخصوص:

بأن يكون الحديث خاصا والترجمة أعم منه والعكس صحيح، مثاله عند الترمذي:

قوله في الصيام: باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان، وأخرج فيه حديث أبي هريرة قال: أتاه رجل فقال: يا رسول الله هلكت؛ قال وما أهلكك ؟ قال: وقعت على امرأتي في رمضان؛ قال: هل تستطيع أن تعتق رقبة ؟ قال: لا ..." الحديث(٢)

هذه الحديث كما ترى خاص بكفارة الفطر بالجماع، والترجمة أعم من ذلك لأن الترمذي قال: (كفارة الفطر في رمضان)، والفطر في رمضان يشمل الجماع ويشمل الأكل والشرب، وقد حكى الترمذي الخلاف في هذه المسألة ولم يرجح صراحة

١- جامع الترمذي / باب رقم ٥٠ حديث رقم ٢٢٠ جـ١/٤٢٧

٢- جامع الترمذي، كتاب الصوم، باب ٢٨ حديث رقم ٧٢٤ جـ٣/١٠٢

وعمـــوم الترجمة يشعر بترجيح الترمذي رأي القائلين بوجوب الكفارة على من أفطر في رمضان بالأكل والشرب عامدا.

هذه أهم مسالك الترمذي الاستنباطية في التراجم وهي قليلة التنوع وليست غالبة في صنيعه بخلاف البخاري الذي أكثر من ذلك وتفنن فيه.

٣- التراجم المرسلة:

وهـــي العناوين التي يكتفي فيها بقوله:(باب) أو (باب منه)، وهو يستخدمها مثل البخاري على وجهين:

الـــوجه الأول: أن يكـــون مضمون الباب متصلاً بالباب السابق مكملا له لفائدة زائدة في مضمونه، فيكون بمنزلة الفصل من السابق.

الـــوجه الثانـــي: أن يكون حديث الباب فيه فائدة تتصل بأصل الموضوع الذي عنون له (أبواب كذا)

وثمـــة ملحوظة: وهي أن الترمذي في كثير من تراجم أبوابه يقتبس من تراجم شـــيخه البخاري، يدل على ذلك كثرة التراجم المتماثلة في الكتابين مما يدل على انتفاع الترمذي بالبخاري وسيره على طريقته وإن لم يبلغ شأوه.

ثالثاً- طريقة الترمذي في بحث الأحكام وبيان الفقه:

عـــند ظهور الإمام الترمذي الذي تتلمذ على يد الإمامين البخاري ومسلم كانت المـــذاهب الفقهية في ذلك الوقت قد ظهرت وانتشرت فساعد هذا الإمام الترمذي على وضع كتابه مراعيا الحديث والفقه معا فوضعه على الأبواب، ونبه على العلل، وأشار إلى الشواهد والمتابعات حتى لا يفوته ما صنع مسلم.

وجعـــل الفقه والأحكام من جملة مضمون أبوابه، وذكر الفقهاء وبيّن المذاهب، ورجَّح أحيانا

وبنـــى كـــتابه علـــى الحديث الذي عمل به بعض الفقهاء، فكان بيان الفقه أحد مقاصـــد التـــرمذي في التصنيف لذلك لم يودع الأقوال والفقه في عناوين الأبواب كما فعـــل الـــبخاري، وذلـــك لأن البخاري قصر موضوع الأبواب على الحديث الصحيح

فجعل فقهه في التراجم، بخلاف الترمذي الذي جعل الفقه في أثناء الأبواب وليس في العناوين.

وقد تنوع عمل الترمذي في كتابه إلى ما يلي:

أولاً- الاعتماد على الترجمة:

هناك أبواب في جامع الترمذي خلت من ذكر عمل العلماء أو أقوالهم واكتفى الترمذي فيها بعنوان الباب وبما ساقه من الحديث للدلالة على المراد، والأبواب التي سلك فيها هذه الطريقة قليلة، ويميزها أنها:

١- إما أن تكون المسألة من المسائل المتفق عليها لا خلاف فيها، مثل قوله: " باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور"، أخرج فيه بسنده عن علي مرفوعا: " مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم "

ثم تكلم على درجة الحديث ولم يتعرض لذكر أقوال الفقهاء ذلك أن اشتراط الطهارة للصلاة موضع إجماع.

٢- وإما أن يكون الباب ممّا يتعلق بفضائل الأعمال ونحو ذلك من الأدعية وعمل اليوم والليلة، فهذه الأبواب لا يذكر فيها أقوال الفقهاء وما شابه ذلك لعدم تعلقها بالفقه، انظر مثلا كتاب الدعوات أو المناقب للإمام الترمذي في آخر الجامع.

ثانياً- بيان عمل الأئمة ومذاهبهم:

وهذا هو الغالب في بحث الترمذي في الأبواب التي لها تعلق بالفقه، فهو يتناول في كل باب مذاهب العلماء وعمل الأئمة بحديث ما، هل هو موضع اتفاق أم اختلاف.

أ- يحكي الإجماع وينقله:

ولهذا أهمية كبيرة لأن الإجماع من مصادر التشريع وذلك مثل نقله الإجماع في الصلاة على الدابة في التطوع[١]، وأنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب [٢]،

١- جامع الترمذي، أبواب الصلاة، باب ١٤٣ ما جاء في الصلاة على الدابة ١٨٢/٢

٢- المرجع السابق، كتاب الرضاع، باب رقم ١ حديث رقم ١١٤٦ جـ٤٥٢/٣

وأنــه يــبدأ بالدين قبل الوصية[1]، إلى غير ذلك مما يقول فيه: والعمل على هذا عند عامة أهل العلم.

وقد حكى الترمذي الإجماع على ترك العمل بحديثين، حيث قال في كتاب العلل من الجامع[2] " جميع ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به، وقد أخذ به بعض أهــل العلم ما خلا حديثين: حديث ابن عباس: (أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ولا مطر.)

وحــديث النبــي ﷺ أنــه قال: (إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه)

ب- بيان اختلاف العلماء:

وهــذه الناحــية توسع فيها الترمذي وأكثر منها فأصبح كتابه مرجعا أصيلا في معــرفة مــذاهب العلماء واختلافهم خاصة المذاهب المندثرة التي لم تشتهر مثل الليث وإســحاق الحنظلي والثوري، وقد أولى الترمذي اهتمامه بنقل أقوال ومذاهب ستة من الأئمــة، وهــم: مالك، والشافعي، وأحمد، وسفيان الثوري، وابن المبارك واسحق بن راهوية

فأكثر من النقل عنهم إضافة إلى نقله عن غيرهم

مثال على ذلك:

قــال التــرمذي: بــاب مــا جاء في المسح على العمامة[3]، ثم ساق بسنده عن المغيــرة بــن شعبة قال: توضأ النبي ﷺ ومسح على الخفين والعمامة "، ثم قال: وفي الباب عن عمرو بن أمية، وسلمان، وثوبان، وأبى أمامة

قال أبو عيسى: حديث المغيرة حديث حسن صحيح.

وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر، وعمر،

١- المرجع السابق، كتاب الوصايا، باب رقم ٦ حديث رقم ٢١٢٢

٢- جامع الترمذي، كتاب العلل ص جـ٥/٦٩٢

٣- جامع الترمذي، باب ٧٥ ما جاء في المسح على العمامة رقم ١٠٠ جـ١/١٧٠

وأنس، وبه يقول الأوزاعي وأحمد واسحق، قالوا: يمسح على العمامة.

وقال غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين: لا يمسح على العمامة إلا أن يسمح برأسه مع العمامة، وهو قول سفيان الثوري، ومالك بن أنس وابن المبارك والشافعي. أهـ.

وكتاب الترمذي كما ترى يُعدُّ مرجعا حديثيا ومرجعا فقهيا حيث حفظ لنا أقوال الفقهاء ومذاهبهم.

وقد تأثّر الإمام الترمذي بشيخه البخاري بجعله الفقه من موضوع كتابه لكن يفترق كتاب الترمذي عن صحيح البخاري في الجانب الفقهي بما يلي:

١- كتاب الترمذي بيان لعمل الأمة ومذاهب علمائها، بينما الفقه في كتاب البخاري فقه شخصي واجتهاد شخصي، لكيلا يخرج به ذلك عن منهجه في جمع الصحيح، وليفسح المجال لغيره من الفقهاء في إبداء رأيه دون أن يتأثر به فيه.

٢- يقصد الترمذي بالنقل عن العلماء بيان مذاهبهم في المسألة غالبا، وليس الاستشهاد بهم لمذهب ما ليقويه، بينما البخاري يقصد الاستدلال بها والاستئناس بها لرجحان ما يراه في الأمر.

٣- يقتصر الترمذي على الاستدلال بالسنة، بينما البخاري يذكر أنواع الأدلة من الكتاب والسنة وذكر أقوال الصحابة.

٤- الترمذي واضح في الإبانة عن الحكم في كتابه، أما البخاري فيكثر من سلوك طريق الإشارة والرمز[1]

ثالثاً- طريقة الترمذي في الترجيح بين المذاهب:

سلك الإمام الترمذي ثلاثة مسالك من الترجيح وهي:

١- الإمام الترمذي.. د. نور الدين عتر، ص٢١٨.

أ- الترجيح بظاهر الحديث

وذلك بأن يحكم الترمذي لمذهب بالرجحان لقوة الدليل من السنة، وهو المسلك الغالب الذي يكثر منه الترمذي، وهو بهذا يسلك منهج المحدثين الذين لا يقدمون على الحديث إذا صح شيئا لا من قياس ولا غيره.

ب- الترجيح بالاستنباط:

وذلك بأن يقوي الترمذي أحد القولين في المسألة بالاستدلال الاستنباطي [١]

جـ- الترجيح بعمل الجمهور أو الأكثر:

مثال ذلك قال الترمذي: باب ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرءان القرآن

حدثنا علي بن حجر والحسن بن عرفة قالا: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن موسى عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:

(لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن)

هذا الحديث حكم عليه الترمذي بأنه " غريب " مما يدل على ضعفه عنده، ثم قال: وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم مثل سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد واسحق، قالوا: لا تقرأ الحائض ولا الجنب من القران شيئا [٢]

فبالرغم من أن الحديث الذي ساقه ضعيف عنده إلا أنه بنقله عن أكثر العلماء أنهم قالوا بمضمونه يعبر لنا عن اختياره موافقة لعمل أكثر الأمة

والذي نخلص إليه مما سبق:

- أن الإمام الترمذي-رحمه الله-: محدث ناقد فقيه مجتهد، بنى كتابه على غاية حديثية وغاية فقهية، وكان للعلل وبيان غرائب الأحاديث والترجيح بين

١- انظر مثلا في مسألة: الإبراد بصلاة الظهر في الحر، ومسألة صلاة المنفرد خلق الصف، ومسألة خيار المجلس في البيع فقد ناقش الترمذي واستدل ورجح بأسلوب فقهي

٢- جامع الترمذي، أبواب الطهارة، باب رقم ٩٨ جـ١/٢٣٦

الـــروايات نصـــيبا وافرا في كتابه، وهو موافق للبخاري في الاتجاه الفقهي والعـــناية به إلا أن الترمذي جعل فقهه في الأبواب، بينما البخاري جعل الفقه في عناوين الأبواب.

- وقد قصد الترمذي من مباحثه الفقهية بيان من عمل بالحديث من العلماء، وقد أراد جمـــع كل حديث عمل به فقيه، باستثناء حديثين ذكرهما في كتاب العلل آخر الجامع
- واهتمامه بمن عمل بالحديث جعلته ينقل مذاهب العلماء في كل مسألة ما كان منها موضع إجماع أو موضع اختلاف
- ولـــم ينس الترمذي الترجيح إما بظاهر الحديث غالبا، وإما بالاستنباط، وإما بعمل أكثر الأمة.
- وقد اهتم الترمذي بصناعة الإسناد، لذا نجده جمع الأسانيد في مكان واحد ولم يكـــرر الأحاديـــث في الأبواب وإذا احتاج لأسانيد أو روايات في الباب غير التـــي ذكـــرها فإنه يشير إليها اختصاراً بقوله: ويروى من غير وجه، وفي الباب عن فلان وفلان ن وهو مما امتاز به على مسلم.
- وقـــد رأيـــنا كـــيف أن الترمذي أخرج الحديث المقبول بأقسامه، وأنه أخرج الأحاديث الضعيفة على تفاوت ضعفها إذا كانت مما عمل به أحد الفقهاء لكنه لا يسكت عليها بل يبين ما فيها من العلة، ويرجح بين الروايات ويذكر أصح ما يُروى في الباب، أو يذكر أنه لم يصح في هذا الباب شيء، وهذا ما يمتاز به كتابه رحمه الله.

الباب الرابع

منهج أبي داود والنسائي وابن ماجه

الفصل الأول: منهج الإمام أبي داود السجستاني
الفصل الثاني: منهج الإمام النسائي في سننه



الفصل الأول

منهج الإمام أبي داود السجستاني

أولاً- التعريف بأبي داود:

هو الحافظ سليمان بن الأشعث بن عمرو السجستاني، سمع من علماء مكة والكوفة وحلب وحمص ودمشق وبغداد ومصر، من أشهر شيوخه: قتيبة بن سعيد، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين

بدأ رحلته في طلب الحديث وعمره دون العشرين، وكان عالما بالحديث وعلله وفقهه، وكان على درجة عالية من الورع والصلاح، قال إبراهيم الحربي: أُلين لأبي داود الحديث كما أُلين لداود عليه السلام الحديد (1)

ثانياً- اهتمام أبي داود بأحاديث الأحكام:

تعد سنن أبي داود من كتب السنة المهمة المشتملة على أحاديث الأحكام، وقد انتخب أبو داود أحاديث كتابه من ٥٠٠,٠٠٠حديث وقد بلغت أحاديثه ٤,٨٠٠ حديث ذكر فيها الصحيح وما يقاربه، وقد مكث أربعين سنة وهو يقرأ كتابه وينقح فيه، وقد عرضه على الإمام أحمد رحمه الله فاستجاده واستحسنه (2)

وقد عدّ الخطابي سنن أبي داود أحسن رصفا وأكثر فقها من الصحيحين

قال الإمام النووي: ينبغي للمشتغل بالفقه وغيره الاعتناء بسنن أبي داود وبمعرفته التامة فإن معظم أحاديثه يحتج بها فيه، مع سهولة تناوله وتلخيص أحاديثه وبراعة مصنفه واعتنائه وتهذيبه.(3)

١- سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١٣ /٢٠٤

٢- تهذيب سنن أبي داود لابن القيم ٨/١ جامع الأصول لابن الأثير ١١١/١

٣- تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢٢٦/٢ وانظر فتح المغيث ٧٥/١-٧٦

ثالثاً- رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه

بعث أبو داود رسالة إلى أهل مكة جوابا على سؤال حول سننه ومنهجه فيه فذكر أهم خصائص كتابه ووازن فيها بين كتابه والكتب الأخرى في هذا الموضوع، فكانت هذه الرسالة كالمقدمة للكتاب ومعبرة عن منهج أبي داود، وأهم ما جاء فيها:

١- **يذكر في سننه أصح ما عُرف في الباب**، إلا إذا رُوى الحديث الواحد من وجهين صحيحين فإنه في بعض الحالات يقدم السند العالي على النازل وإن كان النازل أصح إسنادا، لكنها تقل عن عشرة أحاديث.

٢- **سلك منهج الانتقاء والاختصار**، فحرص أن تكون أحاديث الأبواب قليلة، فيذكر في الباب الواحد حديثا أو حديثين، ومن أجل الاختصار أيضا كان يذكر موضع الشاهد من الحديث الطويل حتى يفهم موضع الفقه منه

٣- ليس يحتج في سننه بحديث في سنده رجل اجتمع النقاد على تركه.

٤- وإذا روى في الباب حديثا منكرا فإنه يبينه وهو قليل في كتابه

٥- حاول أن يستوعب ويستقصي السنن قدر طاقته وحسب علمه، قال:" فإن ذُكر لك عن النبي ﷺ سنة ليس مما خرجته فاعلم أنه حديث واه، إلا أن يكون في كتابي من طريق آخر"

ويقصد كما هو الظاهر: إلا أن تكون السنة مروية عن صحابي آخر، ويكون أبو داود أخرجها عن غيره من الصحابة اختصارا.

٦- ذكر أنه يبين ما فيه وهن شديد، وما سكت عنه فإنه صالح.

٧- وما في سننه من الحديث أكثره من المشاهير - وهي الأحاديث التي اشتهرت وانتشرت -، قال: "فإنه لا يُحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحي بن سعيد والثقات من أئمة العلم "

ونقل عن إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث

وعن يزيد بن أبي حبيب: إذا سمعت الحديث فانشده كما تنشد الضالة فإن عُرف وإلا فدعه"[1]

١- الرسالة ص ٢٩-٣٠ مرجع سابق

٨- يوجد في سننه بعض الأحاديث التي فيها انقطاع ظاهر أو تدليس، ويلجأ إليها إذا لم يكن في الباب غيرها مثل روايات: الحسن عن جابر، والحسن عن أبي هريرة، وهي قليلة في كتابه.

٩- هناك أحاديث تركها لعلّة فيها لأن من منهجه جمع الطرق حتى يعرف الصحيح من السقيم، فهناك أحاديث ظاهرها الاتصال لكنها معلة، ويعرف الخبير من الطرق الأخرى أنها غير متصلة.

قال: مثل ما يروى عن ابن جريج قال: أُخبرت عن الزهري؛ ويرويه البرساني عن ابن جريج عن الزهري، فالذي يسمع يظن أنه متصل، ولا يصح البتة، فإنما تركناه لذلك.

١٠- وذكر أنه يقتصر على أحاديث الأحكام، قال:" وإنما لم أصنف في كتاب السنن إلا الأحكام، ولم أصنف كتب الزهد وفضائل الأعمال وغيرها، فهذه الأربعة آلاف والثمانمائة كلها في الأحكام" أهـ

ما يستفاد من هذه الرسالة:

- تدل هذه الرسالة على اهتمام أهل عصره بكتابه، فاحتاجوا أن يسألوه عن منهجه فيه، بعد أن انتشر هذا الكتاب وتلقاه الناس بقبول حسن.
- كما تدل الرسالة على التفكير المنهجي لدى علمائنا واعتمادهم على قواعد وأسس في التصنيف.
- وتدل على المستوى الرفيع من العلم والاطلاع والعناية الواضحة بمحتوى الكتاب وحسن الانتقاء
- ونستفيد أيضا أن أبا داود ذو شخصية علمية متميزة حيث إنه يقرر مثلا أن الحديث الغريب لا يحتج به، فهو يعلن رأيه بوضوح مع الاستدلال على ذلك.
- ونستفيد أن أبا داود عنده اتجاه فقهي قوي، حيث إنه اقتصر على أحاديث الأحكام، لاننا نعلم أن وضع الحديث المناسب في الباب المناسب لا يقدر عليه إلا من كان يملك حسا فقهيا وقدرة على الاستنباط.

سنن أبي داود من مظان الحديث الحسن:

قال ابن الصلاح- في كلامه عن الحديث الحسن: "ومن مظانه سنن أبي داود"[١] أي أن سنن أبي داود فيها أحاديث كثيرة من رتبة الحسن.

قال العراقي تعقيبا: ولم ينقل إلينا عن أبي داود هل يقول بذلك يعني الحسن الاصطلاحي - أم لا.

وقد حكى ابن كثير في مختصره أنه رأى في بعض النسخ من رسالة أبي داود ما نصه: " وما سكتُ عليه فهو حسن"، قال ابن حجر: فهذه النسخة إن كانت معتمدة فهو نص في موضع النزاع فيتعين المصير إليه، ولكن نسخة روايتنا والنسخ المعتمدة التي وقفت عليها ليس فيها هذا. أ هـ [٢]

يقصد ابن حجر أن الرواية المشهورة المعتمدة:" وما سكتُ عليه فهو صالح "، وهذه العبارة أعم من كلمة "حسن"، لأنه قد يكون أراد بكلمة " صالح " صلاحية الاعتبار، وفي الجملة فسنن أبي داود فيها كثير من الأحاديث التي هي في رتبة الحسن القاصر عن الصحيح، ولهذا روي عن أبي داود أنه قال: " ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه وما يقاربه "

شرط أبي داود في سننه:

تقدم أن أبا داود يشترك مع النسائي في أنهما يستوعبان أحاديث أهل الطبقة الثالثة من الرواة عن الزهري، وهم الذين فيهم طول ملازمة للشيخ إلا أنهم لم يسلموا من النقد والجرح وأهل هذه الطبقة ينتقي منها مسلم صحيح حديثها وأما البخاري فإنه يعلّق منها

كما يخرج أبو داود من مشاهير الطبقة الرابعة عند حاجته لذلك وهم التلاميذ الذين ليس لهم طول ملازمة ومع ذلك شاركوا الثالثة في أنهم لم يسلموا من النقد والجرح

١- التقييد والإيضاح على مقدمة ابن الصلاح ص /٥٤ مرجع سابق

٢- الباعث الحثيث ص: ٣، النكت على ابن الصلاح ٤٣٢/١

أما الضعفاء والمجاهيل والمتروكون وهم أهل الطبقة الخامسة فإن أبا داود مثل غيره من أصحاب السنن - يخرج أحاديثهم في المتابعات والشواهد أو إذا لم يجدوا في الباب غير أحاديثهم، باستثناء النسائي فإنه أشد تحريا وانتقاء

وقس على ذلك في منهج أبي داود في التخريج عن تلاميذ الشيوخ المكثرين.

وقد قال الحافظ ابن حجر- بعد أن بين طبقات الرواة عند مسلم وأنه يحتج بالقسم الأول من الرواة وينتقي من أحاديث القسم الثاني متابعات لأهل القسم الأول أو ما ثبت صحته لكثرة طرقه ومخارجه- قال:" وهذا بخلاف أبي داود فإنه يخرج أحاديث هؤلاء في الأصول محتجا بها ولذا تخلف كتابه عن شرط الصحة"(١)

ويقصد ابن حجر أن أبا داود يخرج أحاديث أهل الطبقة الثانية وهم الرواة الضعفاء لكنهم مشهورون ومكثرون مثل: عطاء بن السائب ومحمد ابن اسحق وليث بن أبي سليم ومجالد بن سعيد، يخرج لهم محتجا بهم بخلاف مسلم الذي لا يخرج لهم إلا ما يكون متابعة لأهل القسم الأول الذين يحتج بهم وفي مواضع يسيرة.

قول أبي داود: "وما فيه وهن شديد بينته، وما لم أقل فيه شيئا فهو صالح"

يفهم من عبارته أنه لا يبين ما فيه وهن غير شديد -وهو الضعف اليسير-، وهذا يدل على أن ما يسكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي، إنما يدخل فيه الأقسام التالية:

١. ما هو صحيح، وبعضه في الصحيحين.
٢. ما هو من قبيل الحسن لذاته.
٣. ما هو من قبيل الحسن لغيره.

وهذان القسمان أغلب أحاديث كتابه

٤. ومنه ما هو ضعيف لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبا، وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها كما نقل ابن مندة عنه: أنه يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، وأنه أقوى عنده من رأي الرجال.

١- النكت على ابن الصلاح ٤٣٤/١-٤٣٥

قال الحافظ ابن حجر: ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود، فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها، مثل: أحاديث ابن لهيعة، وصالح مولى التوأمة، وعبد الله بن محمد بن عقيل، ومولى بن وردان، وسلمة بن الفضل، ودلهم بن صالح وغيرهم، فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم ويتابعه في الاحتجاج بهم، بل طريقه أن ينظر هل لذلك الحديث متابع فيعتضد به أو هو غريب فيتوقف فيه.. وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة وأحاديث المدلسين بالعنعنة والأسانيد التي فيها من أُبهمت أسماؤهم، فلا يتجه الحكم لأحاديث هؤلاء بالحسن من أجل سكوت أبي داود

لأن سكوته يكون:

١- اكتفاء بما تقدم من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه

٢- وتارة يكون لذهول منه

٣- وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته..

٤- وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه، وهو الأكثر، فإن في رواية أبي الحسن بن العبد عنه من الكلام على جماعة من الرواة والأسانيد ما ليس في رواية اللؤلؤي، وإن كانت رواية اللؤلؤي أشهر، وقد يتكلم على الحديث بالتضعيف البالغ خارج السنن ويسكت عنه فيها... فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا من أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة ويقدمها على القياس إن ثبت ذلك عنه.

وهذا جميعه إن حملنا قوله " **وما لم أقل فيه شيئا فهو صالح**" على أن مراده أنه **صالح للحجة** وهو الظاهر

وإن حملناه على ما هو أعم من ذلك:وهو **الصلاحية للحجة** أو **للاعتبار** فلا يلزم منه أنه يحتج بالضعيف

ويحتاج إلى تأمل تلك المواضع التي يسكت عليها وهي ضعيفة، هل فيها أفراد أم لا ؟ إن وُجد فيها أفراد تعين الحمل على الأول- صلاحية الاحتجاج-، وإلا حُمل

علـــى الثانـــي، وعلـــى كل تقدير فلا يصلح ما سكت عليه أبو داود للاحتجاج مطلقا. أهــ[١]

والــذي أفاده وقرره ابن حجر نبه عليه الإمام النووي، فقد ذكر أن في سنن أبي داود أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنه متفق على ضعفها.

فمـــا وجد في سننه مسكوتا عنه ولم ينص أحد على صحته أو حسنه أو ضعفه، ولم ير العارف بهذا الشأن في سنده ما يقتضي الضعف فهو حسن [٢]

وكلام النووي يفيد انه لا يُكتفي بمجرد سكوت أبي داود

قال الحافظ: وهذا هو التحقيق، لكنه - أي النووي- خالف ذلك في مواضع من شـــرح المهـــذب وغيره من تصانيفه فاحتج بأحاديث كثيرة من أجل سكوت أبي داود عليها فلا يغتّر بذلك أهــ [٣]

أمثلة على أحاديث سكت عليها أبو داود:

١- في كتاب الطهارة، باب "الرجل يتبوأ لبوله"

قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، أخبرنا أبو التياح قال: حدثني شيخ قـــال: لما قدم عبد الله بن عباس البصرة... فساق الحديث إلى قوله: "إذا أراد أحدكم أن يبول فَلْيرتَدْ لبوله موضعا " [٤]

أخـــرجه أبـــو داود هكـــذا وســـكت علـــيه، ولم يخرج في الباب غيره، مع أن فـــيه:"**وحدثني شيخ** " وهي رواية مع الإبهام تقتضي ضعف السند، لكن لم يتكلم عليه أبـــو داود، لأنه كما يظهر ليس بضعف شديد، وهو قد وعد بالكلام على ما فيه ضعف شـــديد فقط، فهذا يدل أن ما يسكت عليه قد يكون فيه ضعف لكن يخرجه لأنه ليس في الباب غيره

١- النكت على ابن الصلاح ١/٤٣٨-٤٤٤، ونقله الصنعاني في توضيح الأفكار ١/١٩٨

٢- بتصرف نقلا عن النكت ١/٤٤٤ وانظر فتح المغيث ١/٧٩

٣- المرجع السابق ١/٤٤٤-٤٤٥

٤- سنن أبي داود جــ١/١٥ حديث رقم ٣.

وهــذا الحــديث مــن الأفراد، وهذا يرجح أن مقصد أبي داود من قوله: "فهو صالح" الصلاحية للاحتجاج لأنه يرى الاحتجاج بالضعيف إذا لم يكن في الباب غيره.

مثال آخر: في باب الوضوء في آنية الصُفْر

قال: حدثنا محمد بن العلاء، أن اسحق بن منصور حدثهم، عن حماد بن سلمة، عن رجل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة -رضي الله- عنها عن النبي ﷺ بنحوه، يعني حديث:" كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في تور من شبه" [1]

وهــذا الحديث من أفراد أبي داود لم يروه غيره من أصحاب الكتب الستة، وفيه رجل مبهم، وقد سكت عليه أبو داود.

وانظــر أيضا حديث رقم ٢٢٩ باب في الجنب يقرأ القرآن، فقد سكت عليه أبو داود وفــيه عــبد الله بن سلمة اختلط آخر عمره [2]، فالحديث ضعيف ومع ذلك سكت عليه أبو داود ولم يخرج في الباب غيره.

كــل هــذا يــؤكد أن مــا يسكت عليه أبو داود - وإن كان في نظره يصلح للاحــتجاج إن لم يوجد في الباب غيره - فإنه عند التحقيق لا يصلح للاحتجاج لمجرد سكوته عليه بل لابد من النظر في إسناده ومعرفة توفر شروط الصحة فيه.

وقد أكّد ذلك الذهبي حيث قال:

"وقــد وفّى بذلك فإنه يبين الضعيف الظاهر وسكت عن الضعيف المحتمل، فما سكت عنه لا يكون حسنا عنده ولابد، بل قد يكون مما فيه ضعف ([3]).

لماذا أورد الضعيف في كتابه ؟

١- لأن طريقته في التصنيف هي جمع كل الأحاديث التي تتضمن أحكاما فقهية ذهب إلى القول بها عالم من العلماء وهو بهذا يشبه طريقة الترمذي.

٢- يرى أن الحديث الضعيف أقوى من رأي الرجال ومن القياس فقد حكى ابن

١- سنن أبي داود جـ١/٧٤ رقم ٩٩.

٢- تقريب التهذيب /٣٠٦

٣- تذكرة الحفاظ ٢/٢٩٥

العربي عن أبي داود أنه قال لابنه:" ولكنك يا بني تعرف طريقتي في الحديث أني لا أخالف ما يضعف إلا إذا كان في الباب ما يدفعه" ([1]) وهو موافق في هذا الطريق الإمام أحمد وأبو داود من تلاميذ الإمام أحمد فغير مستنكر أن يقول بقوله.

٣- إذا كان في الحديث ضعف شديد فيورده لبيانه والتنبيه عليه لئلا يغتر به أحد والمواضع التي فيها ضعف شديد ولم يبيّنها فالجواب كما تقدم وهو إما لذهوله عنها وإما لتقدم الكلام على أمثالها، وإما لاتفاق العلماء على ضعفها فاعتمد على معرفة ذلك وشهرته، وإما لاختلاف النسخ وإما لأنه يرى الضعف غير شديد، وهذا ممكن.

زوائده على الكتب الخمسة:

تعدّ قليلة، لكنها أحسن حالا من زوائد غيره خاصة ابن ماجه

سلوكه طريق الاختصار:

راعى أبو داود عدم التطويل سواء في إيراد الأحاديث في الباب الواحد فهو يكتفي عادة بحديث أو حديثين في الباب، وإذا كان الحديث فيه طول اقتصر على موضع الشاهد منه كما تقدم، وإذا كان فيه قصة حذفها وقال: وفي الحديث قصة.

وهو إذا أورد متابعة فهو يورد السند ثم يقول نحوه أو مثله، وإذا كان في حديث آخر زيادة فيها فائدة، يقتصر على موضع الزيادة ويكتفي بقوله: وذكر الحديث.

جمعه لأحاديث الأحكام:

كان همُّ أبي داود وقصده الأول جمع أحاديث الفقه التي ذهب إليها العلماء، ولذلك تجده يعقد بابا في جواز الشيء وبابا في كراهيته مثل: باب كراهية استقبال القبلة عند الحاجة ثم قال: باب الرخصة في ذلك.

والسبب في جمعه لكل ما ذهب إليه العلماء فوائد منها:

١- ونقله ابن حجر عن أبي العز بن كادش عن أبي داود مثله النكت ٤٣٧/١

١- بيان أن بعض الأحاديث أقوى من بعض
٢- بيان أن الأمر جائز مع الكراهية
٣- بيان الأمر الناسخ والأمر المنسوخ حتى يتنبه الفقيه
٤- إتاحة الفرصة للموازنة بين أقوال العلماء ومعرفة أدلتهم وقوتها.

لذلك قال أبو جعفر بن الزبير الغرناطي: " ولأبي داود في حصر أحاديث الأحكام واستيعابها ما ليس لغيره.

وقال الغزالي: إنه كاف للمجتهد. وقال النووي: وينبغي للمشتغل بالفقه وغيره الاعتبار بسنن أبي داود وبمعرفته التامة فإن معظم الأحاديث التي يحتج بها فيه مع سهولة تناوله وتلخيص أحاديثه وبراعة مصنفة واعتنائه بتهذيبه.أهـ[١]

الأحاديث المرسلة في سنن أبي داود:

بلغ عدد الأحاديث المرسلة في السنن لأبي داود مائة حديث على التفصيل التالي:

المراسيل التي لم تسند من وجه آخر: ستة وثلاثون
المراسيل التي أُسندت من وجه آخر: أربعة وستون[٢]
والمقصود بالمراسيل هنا الأحاديث التي يقول فيها التابعي قال رسول الله ﷺ.
لأن أبا داود يستعمل عبارة المرسل للمنقطع كما هي عادة المتقدمين.

أهم شروح سنن أبي داود ([٣])

١-معالم السنن:لأبي سليمان حمد بن إبراهيم الخطابي المتوفى سنة ٣٨٨ هـ.
٢- مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود: للحافظ السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ.

١- حجة الله البالغة للدهلوي ١/٣٥٠ معالم السنن للخطابي ١/٦ تهذيب الأسماء واللغات للنووي/٢٢٦ فتح المغيث للسخاوي ١/٧٥-٧٦ وانظر: كتاب أبو داود الإمام الحافظ الفقيه، د.تقي الدين الندوي حيث نقل الأقوال السابقة وأشار للمراجع المذكورة ص ٥٤- دار القلم - بيروت ط أولى
٢- حسب نتائج توصل لها باحث حول المراسيل في سنن أبو داود - رسالة ماجستير
٣- مأخوذة من كتاب: أبو داود الحافظ الفقيه مرجع سابق ص: ٧٨

٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود: تأليف: محمد أشرف العظيم آبادي.

٤- بذل المجهود في حل أبي داود للمحدث الشيخ: خليل أحمد السهارنفوري المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ.

٥- شرح مختصر سنن أبي داود للحافظ زكي الدين المنذري المتوفى سنة ٦٥٦هـ.

٦- تهذيب سنن أبي داود لابن القيم المتوفى سنة ٧٥١هـ.

الفصل الثاني

منهج الإمام النسائي في سننه

- التعريف بالنسائي:

هـو أبو عبد الرحمن، أحمد بن شعيب النسائي (توفي ٣٠٣)، طلب العلم في صغره، ورحل إلى خراسان والحجاز ومصر والشام والثغور، ثم استوطن مصر، كان شـافعيا، وكان ورعا متحريا، أثنى عليه العلماء وكبار النقاد، قال الدارقطني: أبو عبد الرحمن مُقدَّم على كل من يُذكر بهذا العلم من أهل عصره، وكان أفقه مشايخ عصره، وأعلمهم بالحديث والرجال.

وقـال الذهبي: ولم يكن أحد في رأس الثلاثمائة أحفظ من النسائي، هو أحذق بالحـديث وعللـه ورجالـه مـن مسلم ومن أبي داود ومن أبي عيسى، وهو جار في مضمار البخاري وأبي زرعة.([1])

– سـنن النسـائي إذا أُطلقت فإنما يراد بها السنن الصغرى، وهي التي تسمى المجتبي، وقد صنف الإمام النسائي قبلها: السنن الكبرى

سبب تصنيف السنن الصغرى:

سأل بعض الأمراء الإمام النسائي عن كتابه السنن الكبرى: أكلّه صحيح ؟ فقال: لا، قـال: فاكتب لنا الصحيح مجردا، فصنع المجتبي فهو:" المجتبي من السنن"، ترك كل حديث أورده في السنن الكبرى مما تكلم في إسناده بالتعليل ([2])

والسـنن الصـغرى وإن كانت مختصرة من الكبرى من جهة الكتب لكنها تعدّ كـتابا مسـتقلا عن السنن الكبرى، وقد وضع فيه روايات جديدة لا توجد في الكبرى وقدم فيه وأخّر دون التقيد بترتيب الكبرى.

١– سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج١٤:١٣٣

٢– جامع الأصول لابن الأثير جـ١/١٩٧ تحقيق الأرناؤوط

شرط النسائي في سننه:

تقدم بيان منهج النسائي في التخريج لأحاديث المكثرين، وأن النسائي عند تخريجه لأحاديث الزهري مثلا فإنه يخرج للرواة من الطبقة الثالثة، وهم الذين لازموا شيوخهم لكنهم لم يسلموا من النقد والجرح، وينتقي النسائي من الرابعة ما صح من حديثهم وللمتابعات والشواهد، وهو في هذا أكثر من غيره من أصحاب السنن تحريا وأشدهم تمحيصا، وسبق بيان أن طبقات تلاميذ المكثرين تختلف

ويشمل سنن النسائي مثل بقية السنن:

١- على الصحيح المتفق عليه

٢- وعلى الصحيح الذي هو على شرط الشيخين أو أحدهما

٣- الصحيح الذي ليس على شرط واحد منهما

٤- أحاديث أخرجها فيها ضعف، وقد أبان عن علتها بما يفهمه أهل المعرفة

وقد أفاد الحافظ أبو الفضل بن طاهر في شروط الأئمة الستة:

إن أحاديث هذا القسم قد أخرجوها ليس قطعا بصحتها وإنما لأنهم يخرجون ما في الباب وضده [١]

فسبب تخريجها هو:

١- رواية قوم لها واحتجاجهم بها فأوردوها وبينوا علتها لتزول الشبهة.

٢- لم يلتزموا إخراج الصحيح فقط لأنهم يرون أن الضعيف من الحديث خير من رأي الرجال إذا لم يكن في الباب غيره.

- طريقة النسائي في التخريج عن المتكلم فيهم:

قد نقل ابن الصلاح عن محمد بن سعد الباوردي بمصر أنه قال: كان مذهب أبي عبد الرحمن النسائي أن يخرج أحاديث من لم يجمع على تركه [٢]

١- شروط الأئمة الستة لابن طاهر تعليق الكوثري ص ١٣-١٤.

مقدمة شرح السيوطي على سنن النسائي ص:٣

٢- مقدمة ابن الصلاح: ص ٥٣ مقدمة السيوطي /٣ النكت ٤٨٢/١

قال الحافظ العراقي: وهذا مذهب متسع.

يعني بذلك أن شرطه واسع حيث يدخل فيه كثير من الرواة الضعفاء والمختلف فيهم حسب ما فهم العراقي من ظاهر العبارة، - أي إجماع جميع النقاد في جميع العصور-

لكن الحافظ ابن حجر أوضح [1] أن هذا ليس مراداً للباوردي فقال: وما حكاه ابن الصلاح عن الباوردي أن النسائي يخرج أحاديث من لم يجمع على تركه فإنما أراد إجماعا خاصا، وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط.

فمن الأولى: شعبة، وسفيان الثوري، وشعبة أشد منه

ومن الثانية: يحي القطان وعبد الرحمن بن مهدي، ويحي أشد من عبد الرحمن.

ومن الثالثة: يحي بن معين وأحمد، ويحي أشد من أحمد.

ومن الرابعة: أبو حاتم والبخاري، وأبو حاتم أشد من البخاري

فمعنى قول النسائي: لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على تركه، فأما إذا وثقه ابن مهدي وضعفه يحيى القطان مثلاً فإنه لا يترك لما عرف من تشدد يحيي ومن هو مثله في النقد.

وإذا تقرر ذلك ظهر أن الذي يتبادر إلى الذهن من أن مذهب النسائي في الرجال مذهب متسع ليس كذلك فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي تجنب النسائي إخراج حديثه... بل تجنب النسائي إخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين. أهـ.

وحكى أبو الفضل بن طاهر، قال: سألت سعيد بن علي الزنجاني عن رجل فوثقه، فقلت له: إن النسائي لم يحتج به، فقال: يا بني إن لأبي عبد الرحمن شرطا في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم[2]

ونقل ابن طاهر أيضا عن أحمد بن محبوب الرملي قال: سمعت أبا عبد الرحمن

١- النكت ٤٨٢/١

٢- شروط الأئمة الستة / ٢١ النكت ٤٨٣/١

أحمد بن شعيب النسائي يقول: لما عزمت على جمع كتاب السنن استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء فوقعت الخيرة على تركهم فنزلت في جملة من الحديث كنت أعلو فيها عنهم [1]

ونقل عن أبي طالب الحافظ أنه قال: من يصبر على ما يصبر عليه أبو عبد الرحمن النسائي، كان عنده حديث ابن لَهيعة ترجمة ترجمة، فما حدَّث بها، وكان لا يرى أن يحدث بحديث ابن لهيعة[2]

قلت: وابن لهيعة المذكور محدث مشهور يُجمع حديثه، لكنه احترقت كتبه فاختلط فلم يعتد العلماء إلا برواية القدماء عنه مثل ابن المبارك وابن وهب، وبعض العلماء تركه جملة مثل النسائي لشدة تحريه

ولهذا قال الحافظ ابن حجر:

"وفي الجملة فكتاب النسائي أقل الكتب بعد الصحيحين حديثا ضعيفا ورجلا مجروحا، ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي..."[3]

دقة النسائي وشدة تحريه:

يحرص النسائي مثل غيره من المحدثين على دقة التعبير في الرواية بناء على طريق التلقي من الشيوخ، والتمييز في ذلك بين حدثنا وأخبرنا ونحو ذلك.

وقد كان بينه وبين الحارث بن مسكين أحد قضاة مصر ومحدثيها شيء من الخشونة والجفوة فكان النسائي لأجل لذلك لا يتمكن من حضور مجلسه جهاراً، فكان يستتر في موضع ويسمع حيث لا يراه الحارث، فلذلك تحرى النسائي وتورع فلم يكن يقول حدثنا الحارث أو أخبرنا، وإنما يقول:الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع.[4]

١- المرجعين السابقين،

٢- شروط الأئمة الستة / ٢٢، النكت ٤٨٣/١

٣-النكت ٤٨٤/١.

٤- انظر جامع الأصول لابن الأثير ١٩٦/١ تحقيق الارناؤوط.

مثال ذلك:

قال النسائي في كتاب الطهارة، باب حلق العانة: الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن وهب عن حنظلة بن أبي سفيان، عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (الفطرة قص الأظفار وأخذ الشارب وحلق العانة).[1]

لكن الموجود في سنن النسائي المطبوع:" أخبرنا الحارث بن مسكين...الخ "، وهو خطأ من النساخ أو من المصحح كما يظهر والله اعلم، ويدل على ذلك الأمثلة التالية التي كان النسائي يتحاشى فيها أيضا ذكر كلمة "أخبرنا" من خلال استعمال العطف على الشيوخ وكان يجعل شيخه الحارث هو التالي تجنبا من أن يقول حدثنا الحارث:

المثال الأول: قوله في باب النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة:

أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع- واللفظ له - عن ابن القاسم قال حدثني مالك.. الحديث[2].

المثال الثاني: أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد.

والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع، عن ابن القاسم، حدثني مالك ح.

وأخبرنا سليمان بن منصور قال: أنبأنا عبد الله بن المبارك -واللفظ له- عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- قال قال رسول الله ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لامرئ ما نوى...)[3]

المثال الثالث: أخبرنا هارون بن عبد الله، حدثنا معن، أنبأنا مالك ح

والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع، عن ابن القاسم قال: أنبأنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمع عروة بن الزبير يقول:

١- سنن النسائي جـ١/١٥ حديث رقم ١٢.

٢- سنن النسائي جـ١/٢١ حديث رقم ٢٠.

٣- سنن النسائي، كتاب

دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء... الحديث [١]

ففي المثال الثاني لم يقل: وأخبرنا الحارث مع أنه انتقل إلى إسناد آخر.

وفي المثال الثالث استعمل طريقة التحويل فكان المتوقع أن يقول وأخبرنا الحارث كما هي عادة المحدثين عند الانتقال لسند جديد، لكن منعه من ذلك الورع والتحري لأنه لم يأذن له بالسماع ويدل على كل ما تقدم أن الصيغة جاءت في السنن الكبرى كما يلي:

قُرئ على الحارث بن مسكين وأنا أسمع عن ابن وهب... الخ [٢]

اهتمام النسائي ببيان العلل

ويعبر عنه بالاختلاف على الراوي، وهذا الاختلاف قد يكون مؤثرا كالاختلاف بالرفع والوقف، أو الوصل والإرسال.

مثال ذلك: أخرج النسائي في كتاب قيام الليل، باب كيف الوتر بثلاث حديثا عن عائشة في الوتر بثلاث، وحديثا عن أبي بن كعب ماذا يقرأ في كل ركعة في صلاة الوتر، وبين فيه اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي بن كعب. وهو اختلاف يسير غير مؤثر.

ثم أعقب ذلك بقوله: ذكر الاختلاف على أبي اسحق في حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس في الوتر.

أخبرنا الحسين بن عيسى: قال حدثنا أبو أسامة، قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن أبي اسحق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث، يقرأ في الأولى بسبح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون، وفي الثالثة بقل هو الله أحد. **أوقفه زهير** ؛

أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا زهير، عن أبي اسحق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أنه كان يوتر بثلاث: بسبح اسم ربك

١- سنن النسائي، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر جـ١/١٠٠ حديث رقم ١٦٣.

٢- السنن الكبرى جـ١/٦٦ رقم ٣/١٢ تحقيق د.عبد الغفار وزميله ط أولى.

الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد[1]

فنلحظ أن الرواية الثانية وهي من طريق زهير عن أبي اسحق موقوفة على ابن عباس، وصنيع النسائي يدل أن الموقوف أصح فقدم المعلول في نظره وأخّر ما هو الصواب وهو الموقوف، لكنه قبل ذلك ذكر معتمده في الباب وهو حديث أبي بن كعب، ثم نبه على الصواب في رواية ابن عباس.

ومن مسالك النسائي في العلل: أنه يقدم الرواية المعلة ثم يذكر الصواب:

مثل قوله في كتاب قيام الليل: باب كيف صلاة الليل فساق حديث شعبة عن يعلى بن عطاء انه سمع عليا الأزدي أنه سمع ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ قال:

" صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ".

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث عندي خطأ والله تعالى أعلم، أخبرنا محمد بن قدامة قال حدثنا جرير عن منصور، عن حبيب عن طاووس قال: قال ابن عمر سأل رجل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل فقال: " مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فواحدة".

ثم ساق النسائي جملة من الطرق عن ابن عمر وفيها كلها لفظ: "صلاة الليل مثنى مثنى" [2]

فهو هنا قدم المعلّ ثم أتى بالصواب، والذي يستقرئ كتابه يجد الشيء الكثير من بيان العلل والتنبيه عليها لكنه يبين معتمده في الأبواب بما يفهمه أهل الاختصاص

ونجده ينبه على ما في بعض طرق الحديث من زيادات شاذة ومثال ذلك:

أنه أخرج في باب سؤر الكلب حديث أبي هريرة (إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات)، ثم قال: باب الأمر بإراقة ما في الإناء إذا ولغ فيه الكلب، ثم ساق من طريق علي بن مُسهر، عن الأعمش، عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة قال:" قال رسول الله ﷺ (إذا ولغ الكلب في إناء أحكم فليُرِقْهُ ثم ليغسله سبع مرات) ثم قال: لا أعلم أحدا تابع علي بن مُسهر على قوله:"فليُرِقه"([3])

١- سنن النسائي ١/٢٣٦ رقم ١٧٠٢-١٧٠٣

٢- سنن النسائي جـ٣/٢٢٧ حديث رقم ١٦٦٦-١٦٧٤

٣- سنن النسائي، كتاب الطهارة، ج١/٥٣، حديث رقم ٦٦

ووجـــه كـــونها شاذة أن علي بن مُسهر تفرد بها، حيث إن الحفاظ من أصحاب الأعمش لم يذكروها فدل ذلك على شذوذها. بيَّن ذلك ابن عبد البر وابن مندة وغيرهم

اهتمامه بالمتابعات:

يســـوق المتابعات لتقوية الخبر بكثرة الطرق، وإذا صدر الباب بطريق فيها عله تكـــون هذه الطرق لتأكيد تلك العلة وخير ما يمثل هذا المثال السابق، فهو بعد أن ذكر الطريق المعلة أردفها بخمسة طرق كلها عن ابن عمر عن النبي ﷺ "صلاة الليل مثنى مثنى"

فقـــد ســـاقها مـــن طريق طاووس، وسالم، وأبي سلمة،.ونافع، وحميد بن عبد الـــرحمن، كلهم عن ابن عمر باللفظ المذكور، فأثبت صحته وأنه المحفوظ وان الرواية التـــي صدر بها الباب وهي "صلاة الليل والنهار مثنى مثنى" رواية شاذة، لكنه لم يبين من هو الراوي الذي أخطأ.

الحكم على الأحاديث:

يـــتكلم النســـائي علـــى الأحاديث أحيانا لكن الأغلب هو سكوته، وكلامه على الأحاديث قد يكون لبيان العلل فيقول هذا موقوف أو: " الأصح مرسل" ونحو ذلك

وقد يكون كلامه حكماً على الحديث أو السند، ومن العبارات التي يستخدمها:

ذا خطـــأ([1]) هـــذا حديث جيد جيد([2])، مرسل([3])، الصواب موقوف([4])، حديث غـــريب([5])، خبـــر ضـــعيف([6])، حديث منكر([7])، هذا أحسن ما في الباب([8])، هذا أشبه

١- السنن جـــ١/٦٩

٢- السنن ٨/٢٣٠

٣- السنن ١/١٦١، ٣/٢٠٧

٤- ٢/٦٠ وانظر ٢/١٤٢

٥- السنن ١/١٣٢

٦- السنن ٧/١٩١

٧- السنن ٨/١٠٨

٨- جـــ١/١٠٤

بالصواب.[1]

ويحكم أحيانا -لحاجة يقتضيها السياق- على الرجال فيوثق أو يجرح، مثل قوله:

عبد الله بن جعفر المخرمي: ليس به بأس [2]

بريدة بن سفيان: ليس بالقوى في الحديث[3]، أيوب بن سويد: متروك الحديث[4]

منزلة سنن النسائي بين الكتب الستة

كان النسائي أفقه علماء مصر في عصره، وأعلمهم بالحديث وعلله ونقد الرجال، وقد نقل ابن حجر والسيوطي عن محمد بن معاوية الأحمر الراوي عن النسائي قال: قال النسائي: كتاب السنن كله صحيح وبعضه معلول، إلا أنه لم يبين علته، والمنتخب المسمى بالمجتبى كله صحيح... [5]

وقد أطلق الصحة على كتاب النسائي كل من الخطيب والسلفي وأبو على النيسابوري، وأبو أحمد بن عدي، وأبو الحسن الدارقطني، وابن مندة، وعبد الغني بن سعيد، وأبو يعلى الخليلي، والحاكم وغيرهم ([6])

وقال ابن رُشيد الفهري (أحد حفاظ القرن الثامن، ت ٧٢١هـ):

"كتاب النسائي أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفا وأحسنها ترصيفا وكأن كتابه جامع بين طريقتي البخاري ومسلم مع حظ كبير من بيان العلل".([7])

قلت: إذا تمعنا أقوال النقاد والمتكلمين في الكتب المصنفة نجدهم شبه متفقين على تقديم سنن النسائي على غيره من أصحاب السنن وذلك لشدة تحريه وتمحيصه

١- السنن جـ١/٤٥

٢- ٦١/٣

٣- ٨٥/٢ وانظر: ٢٥٨/٣

٤- ١١٦/٣

٥- النكت ٤٨٤/١ زهر الربى – مقدمة السيوطي على النسائي – ص:٥

٦- التقييد والإيضاح /٦٠ النكت ٤٨١/١

٧- النكت ٤٨٤/١ وزهر الربى ص ٦/.

ولهـذا قـال الحـافظ ابـن حجر:" وفي الجملة فكتاب النسائي أقل الكتب بعد الصحيحين حديثا ضعيفا ورجلا مجروحا ويقاربه أبو داود وكتاب الترمذي... " ([1])

قلت: وكون النسائي عدّ كتابه كله صحيحا إنما هو في نظره، فلا يمنع أن يكون هناك أحاديث ضعيفة في نظر غيره

ومـن أطلـق الصحة على سنن النسائي أو غيره من أصحاب السنن فقد راعى معظم ما فيها من أحاديث يحتج بها، فإطلاق الصحة عليها من باب التغليب ([2])

الاتجاه الفقهي عند النسائي

قـال الحاكم النيسابوري: أما كلام أبي عبد الرحمن علىٍ فقه الحديث فأكثر من أن يذكر، ومن نظر في كتابه " السنن" له تحير في حسن كلامه([3]).

يقصـد بـذلك مـا يستفاد من عناوين أبوابه ودقة استنباطه، وكما تقدم فإن النسـائي مـثل غيره من أصحاب السنن الذين جمعوا الأحاديث على الأبواب الفقهية، وهـو يختلف عن غيره بكثرة التفريعات الفقهية في الأبواب، فمثلا كتاب السهو أورد فـيه (١٠٥) أبواب، في حين أورد أبو داود فيه "١٢" بابا، والترمذي "١٩" بابا وكتاب الحيض أورد النسائي فيه ٢٦ باباً، وعند أبي داود ١٩ باباً فقط، وقس على ذلك.

وللنسائي مقولات فقهية، وهي ليست كثيرة، فله تعقيبات واستنباطات متفرقة، مـثل تعقيبه على حديث فاطمة بنت حُبيش: " إنما ذلك عرْق، فانظري إذا أتاك قُرْؤُك فلا تصلي..." قالَ النسائي: هذا الدليل على أن الأقراء حيض ([4])

ويذكـر الناسخ والمنسوخ، فيقدم الباب الذي فيه أحاديث منسوخة ويعقبها بباب فـيه الأحاديث الناسخة مثل قوله: باب الوضوء مما غيرت النار ؛ ثم ساق فيه حديث أبي هريرة:" توضئوا مما مست النار"([5]) وساق حديث أبي أيوب وأبي طلحة وزيد بن

---

[1] - المرجع السابق ٤٨٤/١

[2]- زهر الربى ص ٥-٦

٣- جامع الأصول جـ١/١٩٦

٤- السنن جـ١/١٢١

٥- السنن جـ١/١٠٥

ثابت وأم حبيبة بنحو حديث أبي هريرة، وهي أحاديث صحيحة.

ثم قال: باب ترك الوضوء مما غيرت النار.

وساق فيه جملة من الأحاديث كان آخرها حديث جابر: " كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار "[1].

ونستطيع معرفة رأي النسائي الفقهي من خلال التأمل في عناوين الأبواب في الموضوع الواحد.

فمثلا حكم قراءة البسملة والجهر بها في الصلاة وهي مسالة خلافية إذا نظرنا في عناوين الأبواب حول هذه المسألة عند النسائي نجد الآتي:

قال:" باب القراءة بفاتحة الكتاب قبل السورة.

وساق حديث أنس: " صليت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- فافتتحوا بِ "الحمد لله رب العالمين"

وهو بهذا يرجح أن المقصود يفتتحون بسورة الحمد.

ثم قال: قراءة بسم الله الرحمن الرحيم.

وساق حديثا لأنس وحديثا لأبي هريرة أنهم قرأوا بالبسملة قبل سورة الكوثر وقبل سورة الفاتحة مرفوعا إلى النبي ﷺ.

ثم قال: "ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم". وساق أحاديث تدل على مشروعية ترك الجهر بها، ثم أحاديث تدل على مشروعية ترك قراءتها في الفاتحة.[2]

فهو أولا ساق ما يدل على القول الذي يرجحه ثم أتى بما يدل على المذهب الآخر، وكما تقدم فإنه مثل غيره يخرج ما يدل على حكم المسألة وضدها ويلمح إلى القول الراجح بتقديم أدلته، أو بنقد الدليل المخالف ببيان ضعفه وعدم صلاحيته للحجة أو بكونه منسوخا.

وأحيانا يتركون الأمر للقارئ لأنهم أرادوا جمع ما في المسألة.

والصنعة الفقهية عند النسائي جعلته يلجأ إلى تكرار الحديث الواحد في أكثر من

١- السنن ١/١٠٨

٢- سنن النسائي ٢/١٣٣-٣٣٦

موضع، فحديث (إنما الأعمال بالنيات) كرره أكثر من عشر مرات، وذلك لحاجته إليه في تلك الموضع، مما يدل على ملكته الفقهية

وهـــو أيضا يقتصر في كثير من المواضع على موضع الفقه من الحديث فيذكر الشـــاهد ثم يقول وفيه قصة، أو وساق الحديث، وأحيانا يقول: مختصرا، كل ذلك لأنه يريد فقه الحديث، والله أعلم.

منهج الإمام ابن ماجه في سننه

تعــريف بابن ماجه: هو الحافظ أبو عبد الله: محمد بن يزيد بن ماجَهْ القزويني الخراســاني، قال الذهبي: كان ابن ماجه حافظا ناقدا صادقا واسع العلم[1]، ارتحل إلى بغــداد والبصرة والكوفة، ومكة والشام ومصر، وغيرها، من أشهر شيوخه: سويد بن سعيد، أبو بكر بن أبي شيبة، إبراهيم بن المنذر الحزامي، هشام بن عمار.

قــال ابن كثير: ابن ماجه صاحب كتاب السنن المشهور، وهي دالة على علمه وتبحــره واطلاعه واتباعه للسنة في الأصول والفروع [2] صنف السنن وتاريخ قزوين والتفسير، توفي رحمه الله بقزوين، سنة ٢٧٣ هــ.

تعــريف بكتابه: هو أحد كتب السنن التي رتبت الأحاديث على الأبواب الفقهية، وقــد شمل كتابه إضافة إلى كتب الفقه: كتاب الأدب، والفتن، وكتاب الزهد، والمقدمة التي تعرض فيها إلى مسائل كثيرة في قضايا العلم

مكانة سنن ابن ماجه بين الكتب الستة:

يُعــد الحافظ أبو الفضل ابن طاهر أول من أضاف كتاب ابن ماجه إلى الأصول الســتة، فإنه عمل مصنفا في الأطراف شمل فيه كتاب ابن ماجه، وصنف جزءً آخر فــي شروط الأئمة الستة فعده معهم، ثم عمل الحافظ عبد الغني كتاب الكمال في أسماء الرجال فذكره فيهم.

قــال الحافظ ابن حجر: وإنما عدل ابن طاهر ومن تبعه عن عد الموطأ إلى عد ابن ماجه لكون زيادات الموطأ على الكتب الخمسة من الأحاديث المرفوعة يسيرة جدا بخــلاف ابن ماجه فإن زياداته أضعاف زيادات الموطأ، فأرادوا بضم كتاب ابن ماجه إلى الخمسة تكثير الأحاديث المرفوعة . أهــ [3]

وهــناك مــن العلماء من قدّم موطأ مالك وجعله سادس الكتب الستة مثل رزين السرقسطي وتبعه المجد ابن الأثير في جامع الأصول.

١- سير اعلام النبلاء ٢٧٩/١٣، توضيح الأفكار للصنعاني، ج٢٢٤/١

٢- البداية والنهاية ٥٢/١١ طبعة جديدة، دار الفكر.

٣- النكت على ابن الصلاح ٤٨٧/١

وقـدّم آخرون سنن الدرامي فقد كان الحافظ صلاح الدين العلائي يقول: ينبغي أن يُعـد كـتاب الدرامـي سادسا للكتب الخمسة بدل كتاب ابن ماجه فإنه قليل الرجال الضـعفاء نادر الأحاديث المنكرة والشاذة، وإن كانت فيه أحاديث مرسلة وموقوفة فهو مع ذلك أولى من كتاب ابن ماجه[1]

ولهـذا قال ابن حجر: ليس كتاب الدرامي دون السنن في الرتبة بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجه، فإنه أمثل منه بكثير[2]

شرط ابن ماجه:

سبق فيما تقدم أن منهج ابن ماجه في التخريج للرواة عن المكثرين: أنه يخرج أحاديـث الطـبقة الثالـثة والرابعة وينزل إلى أحاديث الطبقة الخامسة وهم الضعفاء والمتروكون والمجاهيل إذا لم يجد في الباب غير ذلك.

وهو لم يشترط الصحة بل كان قصده جمع أحاديث الفقه وما شابه ذلك

وقـد حكى ابن طاهر عن أبي زرعة الرازي أنه نظر في سنن ابن ماجه فقال: لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا مما فيه ضعف.

وقـد علق الذهبي على هذا القول وشكك في صحته قائلا: " وقول أبي زرعة – إن صح– كأنما عنى بثلاثين حديثا الأحاديث المطرحة الساقطة وأما الأحاديث التي لا تقوم بها حجة فكثيرة لعلها نحو الألف[3]

وقال: وإنما غضّ من رتبة سننه ما فيها من المناكير وقليل من الموضوعات[4]

وقد أكّد الحافظ ابن حجر ما ذهب إليه الذهبي فأفاد أنها حكاية لا تصح لانقطاع إسنادها، وإن كانت محفوظة فلعله أراد ما فيه من الأحاديث الساقطة إلى الغاية أو كان مـا رأى من الكتاب إلا جزءاً فيه هذا القدر، ويدل على ما تقدم أن أبا زرعة نفسه قد حكم على أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة أو ساقطة أو منكرة وذلك موجود في كتاب

١- النكت ٤٨٦/١

٢- تهذيب التهذيب ٤٦٨/٩

٣- سير أعلام النبلاء ٢٧٨/١٣

٤- المصدر السابق

العلل لابن أبي حاتم ([1])

وقد أوضح ابن حجر منزلة سنن ابن ماجه ومقدار ما فيه من تساهل فقال:" وفي الجملة فكتاب النسائي أقل الكتب بعد الصحيحين حديثا ضعيفا ورجلا مجروحا، ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي، ويقابله في الطرف الآخر كتاب ابن ماجه فإنه تفرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بسرقة الأحاديث والكذب، وبعض تلك الأحاديث لا تعرف إلا من جهتهم مثل: حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك، والعلاء بن زياد، وداود بن المحبر، وعبد الوهاب الضحاك، وإسماعيل بن زياد السكوني، وعبد السلام بن أبي الجنوب وغيرهم"([2])

قلت: يتبين لنا مما مضى أن سنن ابن ماجه يختلف عن بقية كتب السنن بكثرة الضعيف فيه، وأنه لا يخلو من الأحاديث الساقطة والمنكرة، ولم يلتزم ابن ماجه ببيان الضعيف أو شديد الضعف كما يفعل الترمذي وأبو داود لهذا لابد من عدم الاعتماد على ما يخرجه إلا بعد النظر في إسناده. خاصة أن ابن الجوزي حكم على أربعة وثلاثين حديثا بالوضع وفي إحصاء الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي فقد بلغت أحاديث سنن ابن ماجه ٤٣٤١ حديثا.

الزوائد منها على الكتب الخمسة: ١٣٣٩ حديثا منها ٦١٣ حديثا ضعيفة الإسناد، ٩٩ حديثا واهية الإسناد أو منكرة أو مكذوبة([3])

أما الشيخ ناصر الدين الألباني فقد حكم على "٣٩" حديثا مما في سنن ابن ماجه بالوضع سوى الواهيات والمنكرات.

ترتيب كتاب ابن ماجه: نظم كتابه على الكتب الأبواب، وكان ترتيبه موفقا على درجة بالغة من الشمول والاستيعاب، وقد بلغت أبوابه ألفا وخمسمائة باب، وقد قال ابن حجر: جامع جيد كثير الأبواب والغرائب.

---

١ النكت ٤٨٦/١ مرجع سابق

٢ المرجع السابق ٤٨٤/١-٤٨٥

٣ سنن ابن ماجه جـ١٥١٩/٢-١٥٢٠

الصنعة الإسنادية عند ابن ماجه

يستعمل الأساليب التي يستخدمها غيره من التحويل والعطف بين الشيوخ والإشارة إلى المتون بكلمة نحوه أو مثله.

ومما يتميز به ابن ماجه:

١- انه إذا استعمل طريقة التحويل فإنه يشير إلى الراويين عن نقطة الالتقاء بكلمة قالا أو قالوا:

مثال ذلك: قوله في آخر كتاب الطهارة، باب من توضأ فترك موضعا..

" حدثنا حرملة بن يحي، ثنا ابن وهب ح.

وحدثنا ابن حميد، ثنا زيد بن الحباب، قالا: ثنا ابن لَهيعة عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر بن الخطاب قال:

(رأى رسول الله ﷺ رجلا توضأ فترك موضع الظفر على قدمه: فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة قال: فرجع) [1]

- **العطف على الشيوخ:** يستعمله ابن ماجة بكثرة، لكنه عند العطف على الشيوخ لا يشير غالبا إلى صاحب اللفظ كما يفعل مسلم وغيره

- **صيغة أخبرنا:** يُلاحظ أنه لا يستخدم صيغة أخبرنا، وقد يكون السبب أنه لا يرى فرقا بين حدثنا وأخبرنا كما ذهب إليه بعض المحدثين.

- **زوائد تلميذه:** هناك أسانيد نجدها في سنن ابن ماجه ليست من ابن ماجه وإنما هي من زوائد تلميذه الذي روى عنه السنن أبو الحسن بن سلمة القطان وهذه الأسانيد تأتي بعد الحديث الذي يسوقه ابن ماجه، والمقصد منها أنها متابعات على طريقة المستخرجات.

ومن أمثلة ذلك: ما جاء في المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به:

ساق ابن ماجه حديثا قال فيه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يونس بن محمد وسريج بن النعمان قالا: ثنا فليح بن سليمان، عن عبد الله بن عبد الرحمن، أبي طوالة، عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

١- سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة باب ١٣٩ جـ١/٢١٨ حديث رقم ٦٦٦ وانظر أيضا رقم ٧٠٢

(من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة)

قال أبو الحسن: أنبأنا أبو حاتم، ثنا سعيد بن منصور، ثنا فليح بن سليمان؛ فذكر نحوه.[1]

وفي بعض المواضع يقول: قال أبو الحسن القطان، أو قال القطان، أو قال أبو الحسن بن سلمة، وهو شخص واحد.

منهجه في الأبواب:

وُصف ابن ماجه بأنه قوي التبويب في الفقه وأنه حسن الترتيب يكتفي بما يدل من الأحاديث دون التطويل والتكرار [2]

والمتأمل في تراجمه يجد فيها أنواعا من الصياغة مثل الصيغة الخبرية العامة والخاصة وصيغة الاستفهام والصيغة الشرطية لكن معظم تراجمه من نوع التراجم الظاهرة والتي تأتي فيها صيغة: باب ما جاء في كذا، باب النهي عن كذا... الخ.

١- المقدمة: حديث رقم ٢٥٢ جـ١/٩٣ وانظر حديث رقم ٣٧٤،٥١٨،٦٧٥،٤٦٩،٦٥٧و غيرها

٢- البداية والنهاية ٥٦/١١

الباب الخامس

منهج الإمام مالك في الموطأ



الباب الخامس

منهج الإمام مالك في الموطأ

تعريف بالإمام مالك:

هو أبو عبد الله، مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، المدني، الفقيه، إمـــام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين، قال البخاري: أصح الأسانيد كلها: "مالك عن نافع عن ابن عمر "، ولد سنة ٩٣ هـــ، بدأ بطلب العلم صغيرا، ولازم ابن شـــهاب الزهـــري، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، ولازم نافعا مولى ابن عمر، اتصف مالك بالزهد والورع والصلابة في الدين، وكان له هيبة في نفوس الناس

ومن أمثلة شجاعته في الحق:

قـــال هـــارون الرشـــيد لمالك: يا أبا عبد الله، أريد أن أسمع منك الموطأ. فقال مالك: نعم يا أمير المؤمنين. فقال هارون متى.؟ قال مالك: غدا. فجلس هارون الرشيد ينتظره، وجلس مالك في بيته ينتظره، فلما أبطأ عليه أرسل إليه هارون الرشيد فدعاه، فقال له: يا أبا عبد الله، ما زلت أنتظرك منذ اليوم، فقال مالك وأنا يا أمير المؤمنين لم أزل أنتظرك منذ اليوم، إن العلم يُؤتى ولا يأتي؛ إن ابن عمك هو الذي جاء بالعلم، فإن رفعتموه ارتفع، وإن وضعتموه اتضع. توفي رحمه الله سنة: ١٧٩ هـــ

تعريف بالموطأ:

تطلق كلمة الموطأ ويُراد بها الكتاب الذي صنفه الإمام مالك –رحمه الله تعالى– برواياته المتعددة التي رواها تلاميذه الذين سمعوها منه أو قرأوها عليه.

والمـــوطأ هو الكتاب الذي يشتمل على الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة من كـــلام الصـــحابة والتابعـــين ومن بعدهم، وهو بهذا يشبه المصنف إلا أنه يختلف عنه باحتوائه على اجتهادات المؤلف وفتاواه بسبب الغاية الفقهية التي أرادها المصنف.

المـــوطأ فـــي اللغة: الممهد والمنقح، وسمى بهذا الاسم لأن مؤلفه وطأه للناس بمعنى هذبه ومهده لهم، فقيل موطأ

ونُقل عن مالك أنه قال: عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ [1]

ولعل السبب الأول أقرب، لأن هذه التسمية كانت معروفة ومشهورة، مثل موطأ ابن أبي ذئب، وموطأ إبراهيم بن أبي يحيى وغيرهما

سبب تأليف الموطأ:

التقى الإمام مالك بأبي جعفر المنصور، فأعجب المنصور بعلم مالك وحسن سمته وقال له: (يا مالك اصنع للناس كتاباً أحملهم عليه فما أحد اليوم أعلم منك، وتجنب شدائد ابن عمر، ورخص ابن عباس، وشواذ ابن مسعود، وأقصد أوسط الأمور، وما اجتمع عليه الصحابة والأئمة واجعل هذا الفقه فقهاً واحداً)، فاستجاب له الإمام مالك وصنف الموطأ، وتوخى فيه القوي من أحاديث أهل الحجاز.[2]

وقد وافق هذا الاقتراح رغبة الإمام مالك في تصنيف كتاب يجمع بين الحديث والفقه ينتفع به الناس خالياً من الغرائب وشواذ العلم وما قد يكون شبهة دليل لأهل البدع

إضافة إلى الحاجة التي لمسها الإمام مالك لتدوين الآثار والآراء الفقهية، وقد شهدت فترة القرن الثاني للهجرة إسهام كثير من العلماء في التدوين والتصنيف، فمالك أولى بهذه المشاركة

زمن تأليف الموطأ:

انتقى الإمام مالك أحاديث كتابه من عشرة آلاف حديث كان يرويها، وقد أسند الإمام ابن عبد البر عن الأوزاعي أنه قال: (عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً، فقال: كتاب ألفته في أربعين سنة، أخذتموه في أربعين يوماً، قلما تفقهون فيه)[3]

وهذه السنين الطويلة كانت للزيادة فيه والتنقيح حتى استقر على هذه الأحاديث التي ضمنها الموطأ

١- أوجز المسالك، محمد زكريا الكاندهلوي جـ١/٣٣ . شرح الزرقاني ص/٧ .

٢- ترتيب المدارك، للقاضي عياض ٢/٧١، أوجز المسالك ١/٣٣ .

٣- الاستذكار، ابن عبد البر جـ١/١٦٨ ط أولى تحقيق قلعجي

وتذكــر المــراجع أن الخليفة العباسي أبا جعفر المنصور أراد أن يحمل الناس على موطأ مالك لكن مالك رفض ذلك وترك لهم حرية الاختيار لما يعلمه من أن العلم لــيس محصوراً عند أحد، والصحابة ﷺ انتشروا في الأمصار وكل واحد منهم حمل علمــاً، ثــم إن هذا التصرف من مالك يدل على بعد النظر فلم يكن يريد أن يسن سنة سيئة في إدخال السياسة ورغبات الحكام في التصنيف والعلم ٠

وتذكر المصادر أن مالكاً أخرج الموطأ للناس سنة ١٥٩هـ بعد وفاة المنصور بعام في عهد المهدي، بعد فترة تصنيف استمرت إحدى عشرة سنة [1]

روايات الموطأ:

للمــوطأ روايــات كثيرة فيها خلاف بالتقديم والتأخير والزيادة والنقص، ويعود ســبب ذلك إلى أن الإمام مالك مكث عشرين سنة وهو يقرأ الموطأ ويزيد فيه وينقص ويهــذب، وخلال هذه الفترة كان التلاميذ يسمعونه منه أو يقرأونه عليه، والمشهور من نسخ الموطأ أربعة عشر نسخة وأهمها ما يلي:

(١) رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي (ت:٢٣٤هـ):

وكانــت رحلته وسماعه من مالك في العام الذي توفي فيه مالك سنة ١٧٩هـ، وتعتبــر هذه النسخة أشهر نسخ الموطأ وتمتاز بأنها تحتوي على آراء مالك نحو ثلاثة آلاف مسألة في أبواب الفقه، أما سبب اشتهار هذه الرواية واعتماد العلماء عليها فيعود إلى:

أ – مــا عُــرف عن يحيى الليثي من الورع البالغ ورفضه للقضاء وأثنى عليه الإمام مالك

ب– كون روايته آخر الروايات وأكثرها تنقيحاً وانتقاء، وعلى هذه الرواية بنى أغلب العلماء شروحاتهم [2]

---

١ – نذير حمدان، الموطآت، دار القلم، دمشق ط أولى ص/٦٩ ٠

٢– الرســالة المستطرفة للكتاني، ص/١١، شرح الزرقاني: ص٧، الموطآت، نذير حمدان، ط أولى/ ٩٠

(٢) رواية أبي مصعب الزهري:

فـيها نحو مائة حديث زيادة على سائر الموطآت. وهي من آخر الموطآت التي عُرضت على الإمام مالك.

(٣) رواية محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة:

وفي موطأه أحاديث يسيرة يرويها عن غير مالك، وأخرى زائدة على الروايات المشـهورة، وهي خالية من عدة أحاديث ثابتة في سائر الروايات، كما يحتوي موطأه علـى اجـتهادات كثيـرة لمحمد بن الحسن، واجتهادات لعلماء العراق والحجاز، وفيه أخبار مروية عن غير مالك.

ومن الأحاديث التي انفردت بها هذه النسخة حديث: (إنما الأعمال بالنيات..)[١]

(٤) رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي (ت:٢٢١هـ):

وهـذه الـرواية أكبر روايات الموطأ، وهو من أثبت الناس في الموطأ عند ابن معـين والنسـائي وابـن المديني، وقد سمع من الإمام مالك نصف الموطأ وقرأ عليه النصف الآخر

ومما انفردت به هذه النسخة حديث: (لا تُطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم إنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله)

(٥) رواية ابن وهب، أبو محمد عبد الله بن سلمة الفهري المصري:

وابـن وهـب من الحفاظ الفقهاء، وتوجد في نسخته بعض الزيادات مثل حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (أُمـرت أن أقاتل النـاس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ··· الحديث) [٢]

١- شرح الزرقاني /٥، الرسالة المستطرفة /١١، الموطآت، نذير حمدان /٩٥ .

٢- الرسالة المستطرفة /١١، شرح الزرقاني/٦، مقدمة عبد الباقي ص: أ - د .

الروايات التي اختارها أصحاب المصنفات:

(١) اختار البخاري رواية عبد الله بن يوسف التنيسي وعبد الله بن مسلمة

(٢) اختار مسلم رواية يحيى بن يحيى النيسابوري ٠

(٣) اختار أحمد رواية ابن مهدي ٠

(٤) اختار أبو داود رواية القعنبي ٠

(٥) اختـــار النســـائي رواية قتيبة بن سعيد ٠وهذا كله أغلبي وإلا فقد روى كل واحد منهم عن غير من اختاره (١)

ومـــن ذلك مثلاً: أن البخاري يخرج في الغالب عن مالك من طريق عبد الله بن يوســف أو عـــبد الله بن مسلمة، وأخرج في بعض المواضع طرق أخرى: من ذلك ما أخرجه في الحج باب من أين يدخل مكة:

حدثــنا إبــراهيم بن المنذر قال حدثني معن قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال:" كان رسول الله ﷺ يدخل من الثنية العليا ويخرج من الثنـــية السفلى " ٠ وهذا الحديث ليس في الموطأ، قال ابن حجر: لم أقف عليه إلا من رواية معن بن عيسى (٢)

ونجد المتأخرين كالإمام البيهقي لا يلتزم برواية واحدة وإنما يخرج مما وقع له مــنها حسب الحاجة، فتجده يسوق الأحاديث من طريق ابن وهب والقعنبي وغيرهما، وكذا الحافظ ابن عبد البر في التمهيد وغيره ٠

أمـــا ســبب اختلاف الموطآت فيعود إلى فترة التلقي عن مالك لأنه كان يحذف ويــزيد ويهــذب طيلة حياته، ففي موطأ ابن مصعب زيادة نحو مائة حديث عن سائر المـــوطآت، ولهذا اختلف العلماء في عدد أحاديث الموطأ بحسب اطلاع كل عالم على

١- شـــرح الزرقاني /٧، أوجز المسالك إلى موطأ مالك ٢٧/١، مقدمة عبد الباقي على الموطأ/ص: ح٠

٢- فــتح الباري جـــ ٣/ ٢٤٢ طبعة البابي الحلبي ٠ الحديث والمحدثون /٢٤٩، الرسالة المستطرفة / ١١، شرح الزرقاني /٧

روايـــات المـــوطأ، وأيضـــاً لأن بعـــض المراسيل والبلاغات في نسخة معينة تجدها موصـــول في نسخة أخرى، وبعضهم يعد البلاغات والمراسيل من الأحاديث وبعضهم لا يعدها

فقـــيل هـــي خمسمائة ونيِّف، وهو قول الأبهري والغافقي، وقيل: هي سبعمائة حديث، وهو قول الكتاني وألكيا الهراسي.

أمَّـــا بشـــأن المراسيل في الموطأ وهل تعد من أحاديثه، فالصواب أنها تعد من الأحاديث لأنها حجة عند مالك ساقها للاحتجاج.

شرط الإمام مالك وطريقته في انتقاء الأحاديث:

يعـــد الإمام مالك أول من سلك منهج التحري وتوخي الصحيح وانتقاء الأحاديث وفـــق معاييـــر وضـــوابط محددة، فأثمر هذا الجهد عن كتاب الموطأ الذي أمضى فيه أربعين عاماً وهو يهذب فيه وينقح، واستقر فيه على خمسمائة حديث أو أكثر بقليل هي خلاصـــة الروايات التي اطمأن لها بعد عرضها على الكتاب والسنة الثابتة وعمل أهل المدينة

وهذا الذي جعل الإمام الشافعي– رحمه الله – يقول: " ما في الأرض بعد كتاب الله أكثر صواباً من موطأ مالك بن أنس". [1]

وهو قد قال هذا لأنه توفي قبل أن يظهر صحيح البخاري كما تقدم

وكـــان مـــن مـــنهج مالك أن لا يروي إلا عن الثقات من الرواة ولذا أثنى عليه الأئمة وامتدحوا صنيعه:

قال سفيان بن عيينة: رحم الله مالكاً ما كان أشد انتقاده للرجال.

وقال أحمد: مالك إذا روى عن رجل لا يُعرف فهو حجة

وقال ابن معين: كل ما روى عنه مالك فهو ثقة إلا عبد الكريم أبا أمية.

١- الاستذكار ١٦٦/١ مرجع سابق، وترتيب المدارك ١٩٩/١ .

وقـــال بشـــر بن عمر: سألت مالكاً عن رجل، فقال:رأيته في كتبي ؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي.[1]

وقال الربيع تلميذ الشافعي: سمعت الشافعي يقول: كان مالك إذا شك في الحديث طرحه كله.[2]

ومـــا تقـــدم يدلـــنا أن مالكاً لا يروي إلا عن ثقة عنده، ولم يكتف بذلك بل كان يشترط الشهرة بطلب العلم والعناية به حتى يعلم الراوي ما يحدث به ٠

قال مطرف بن عبد الله: أشهد لسمعت مالكاً يقول: أدركت ببلدنا هذا مشيخة لهم فضـــل صلاح وعبادة يحدثون فما كتبت عن أحدهم حديثاً قط،قلت: لم يا أبا عبد الله ؟ قال لأنهم لم يكونوا يعرفون ما يحدثون، وكنا نزدحم على باب ابن شهاب [3]

وهـــو بهذا المسلك يسير على سنة أهل الحديث الذين توخوا الدقة والاحتياط في الـــرواية فلم يرووا إلا عن المشهورين بالطلب، فهذا عبد الله بن عون يقول:" لا نكتب الحديث إلا عمن كان عندنا معروفاً بالطلب " [4]

ويقـــول سفيان الثوري: " خذ الحلال والحرام من المشهور في العلم، وما سوى ذلك فمن المشيخة " [5]

ولهـــذا فإن الإمام مالك تحرى في الرواية وتوخى الصحيح من الحديث الذي يصـــلح للحجـــة، ومن أجل هذا استوعب الشيخان أكثر حديثه وهذا يدل على أن أكثر أسانيده الموصولة في الدرجة العليا من الصحيح ٠

ويعد الإمام مالك أول مصنِّف استعمل النقد والتحري

فهـــو القائل: " لا يُؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ من سواهم: لا يؤخذ من سفيه، ولا يـــؤخذ مـــن صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من كذاب يكذب في

١- المحدث الفاصل للرامهرمزي /٤١٠ تحقيق الخطيب ط٣، التمهيد لابن عبد البر ٦٨/١ ترتيب المدارك للقاضي عياض ١٢٤/١ شرح الزرقاني ٤/١-٦ ٠

٢- التمهيد ٦٣/١ ٠

٣- المحدث الفاصل /٤٠٣، التمهيد لابن عبد البر ٦٦/١ ٠

٤- المرجع السابق /٤٠٥ ٠

٥- المرجع السابق /٤٠٦ ٠

حديث الناس، ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث"[1]

فهو كما تلحظ اهتم بالإتقان والضبط إضافة إلى الشهرة بطلب العلم حتى لا يقع الراوي في غفلة أو غلط فاحش

وأبان أنه لا يأخذ عن المبتدعة، أسند ابن عبد البر من طريق مطرف بن عبد الله، عن مالك بن أنس قال: لقد تركت جماعة من أهل المدينة ما أخذت عنهم من العلم شيئاً وإنهم لممن يؤخذ عنهم العلم، وكانوا أصنافاً: فمنهم من كان كذاباً في غير علمه، تركته لكذبه، ومنهم من كان جاهلاً بما عنده فلم يكن عندي موضعاً للأخذ عنه لجهله، ومنهم من كان يدين برأي سوء.([2])

وكان الإمام مالك حريصاً على سلامة النص، فكان يستأنس برواية غيره، وينفر من الغريب نفوراً شديداً مهما يكن حال رواته، وقد قيل له: إن فلاناً يحدثنا بغرائب، فقال: إنا من الغريب نفر، وإذا قيل له إن هذا الحديث لا يحدث به غيرك تركه. ولهذا فقد وصفه ابن عبد البر بقوله: " إن مالكاً كان من أشد الناس تركاً لشذوذ العلم، ولذلك صار إماماً".([3])

وترك الغريب من الحديث هو منهج السلف من المحدثين عموماً، فكانوا يتركون الرواية التي لا متابع لها ممن لا يتحمل تفرده بالرواية

فقد أسند الرامهرمزي عن زهير بن معاوية قال: " ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث، فإني أعرف رجلاً كان يصلي في اليوم مائتي ركعة ما أفسده عند الناس إلا روايته غرائب الحديث...

وأسند عن أبي يوسف: "من تتبع غريب الحديث كُذِّب"، وأسند عن إبراهيم النخعي: "كانوا يكرهون غريب الحديث والكلام".([4])

١- التمهيد ٦٦/١.

٢- التمهيد ٦٥/١.

٣- التمهيد ٦٥/١، الإستذكار ٨٤/١-٨٦.

٤- المحدث الفاصل ٥٦٣-٥٦٥ ،وأخرج الخطيب هذه الآثار في الكفاية /٢٢٤-٢٢٦، دار الكتب الحديثة، ط٢.

ولهــذا فقد كان من منهج البخاري ترك رواية المشايخ التي ليس لها متابع وإن كانــوا ثقاتا، لأن التفرد مظنة الخطأ، ولهذا تراه في التاريخ الكبير وغيره يعلل كثيراً من الروايات بقوله: رواه فلان ولم يتابع عليه، ونحو هذا

وهــذا خــاص بالــثقات الــذين لا يتحمل تفردهم، أما الثقات الحفاظ مثل قتادة والزهري ومالك ونحوهم فهؤلاء لا يُستغرب منهم التفرد

طريقة مالك في التصنيف:

اتــبع مالــك في موطأه طريقة المؤلفين في عصره وهو مزج الأحاديث بأقوال الصــحابة والتابعين والآراء الفقهية فقد بلغت الموقوفات: ستمائة وثلاثة عشر، وبلغت أقوال التابعين مائتين وخمسة وثمانين

ويقدم الإمام مالك الحديث المرفوع غالباً سواء كان متصلاً أم مرسلاً ثم ما ورد من الآثار عن الصحابة والتابعين والكثير الغالب أنهم من أهل المدينة وأحياناً يذكر بعد هذا عمل أهل المدينة

فهو قد مزج الحديث بالفقه لأن له غاية فقهية وليس مجرد جمع الأحاديث، وهو يريد أن يكون نفعه عاماً وممهداً لكل الناس ٠ وفي كثير من الأبواب كان يكتفي بذكر آثار موقوفة

ومن أمثلة ما جاء في الموطأ:باب وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة:

حدثنــي يحيــى، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رســول الله ﷺ قــال: (إذا اســتيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده)

وحدثنــي عــن مالك، عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: " إذا نام أحدكم مضطجعاً فليتوضأ " ٠

وحدثني عن مالك، عن زيد بن أسلم: أن تفسير هذه الآية:

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ } أن ذلك إذا قمتم من المضاجع، يعني النوم

قال يحيى: قال مالك: الأمر عندنا أنه لا يتوضأ من رعاف ولا دم، ولا من قيح يسيل من الجسد، ولا يتوضأ إلا من حدث يخرج من ذكر أو دبر أو نوم.

وحدثني عن مالك، عن نافع أن ابن عمر كان ينام جالساً ثم يصلي ولا يتوضأ[1]

فنلحظ أنه قدم الخبر المرفوع الذي يدل على أن المستيقظ يتوضأ، وهو استنباط من مالك لقوله في الحديث: " قبل أن يدخلها في وضوئه " .

ثم أتبع ذلك أثراً موقوفاً على عمر صريحا في ذلك، ثم روى عن زيد بن أسلم في تفسير الآية ما يؤيد ذلك ثم ذكر ما عليه العمل بقوله: " الأمر عندنا " والمقصود به عمل أهل المدينة، فبين ما يتوضأ منه وما لا يتوضأ منه

وأعقب ذلك بأثر عن ابن عمر يدل على أن النائم وهو جالس لا يتوضأ، وهذا للتفريق بين النائم المضطجع كما ورد في أثر عمر، وبين النائم غير المضطجع كما ورد في أثر ابن عمر

وهكذا ينوع مالك أدلته ويمزج الحديث بالأثر والفتوى والتفسير في باب واحد. وكتابه أراد به أن يكون كتاب حديث وفقه في وقت واحد ولم يكن هدفه جمع الروايات فقط.

ولهذا نجد بعض الأبواب تخلو من المرويات، وإنما يسوق فيها أقوال الفقهاء وعمل أهل المدينة واجتهاداته بناء على أصوله في الإستنباط.

ومن ذلك: باب ما لا زكاة فيه من الثمار[2]، باب صيام الذي يقتل خطأ [3]، باب صدقة الخلطاء[4]، باب النكاح في الاعتكاف.[5]

وكثير من الأبواب تخلو من الفتوى والاستنباطات ويقتصر فيها على

١- موطأ مالك، كتاب الطهارة، باب وضوء النائم ج١/٢١-٢٢ .

٢- الموطأ جـ١/٢٧٤ .

٣- الموطأ ١/٣٠١ .

٤- الموطأ ١/٢٦٣ .

٥- الموطأ ١/٣١٨ .

المـــرويات مـــن أحاديـــث مرفوعة أو آثار موقوفة والسبب في ذلك أن تلك المرويات ظاهرة في الدلالة على المراد، أو لأنها ليست أبواباً فقهية.

ومـــن أمـــثلة ذلك: باب وقت الجمعة[1]، باب القراءة في الصبح[2]، باب غسل المرأة إذا رأت في المنام[3]، باب ما جاء في بول الصبي.[4]

وقـــد بنـــى الإمام مالك مذهبه على الأحاديث المرفوعة وآثار الصحابة وغالبهم ممـــن ســـكن المديـــنة واستقر فيها مثل عمر وابن عمر، وبعد ذلك على أقوال فقهاء المديـــنة مـــن التابعـــين مثل سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وسليمان بن يسار، وسالم بن عبد الله بن عمر، وابن شهاب الزهري، وغيرهم .

ويعبـــر الإمـــام مالـــك عـــن أقوال فقهاء المدينة بقوله: السنة عندنا كذا، الأمر المجـــتمع علـــيه عندنا كذا، ونحو ذلك من العبارات التي تدل على اتفاق فقهاء المدينة علـــى أمر من أمور الشرع، ويكون هذا الاتفاق مبنياً على النقل المتواتر أو الاجتهاد، فالمـــوطأ يشـــتمل على السنة القوليه والفعلية، لذا فهو كتاب سنة وفقه أكثر منه كتاب حديث، فالغاية الفقهية كانت غالبة .

وروي عـــن مالك أنه قال: إذا جاء حديثان مختلفان عن النبي ﷺ وبلغنا أن أبا بكـــر وعمـــر عملا بأحدهما وتركا الآخر كان في ذلك دلالة على أن الحق فيما عملا به.[5]

فهو بهذا يلجأ للترجيح بما عمل به الخلفاء الراشدون لأنهم لا يعملون إلا بما هو السنة وبما استقر عليه الحكم الشرعي.

١- الموطأ ١/٩-١٠ .

٢- الموطأ ١/١٢ .

٣- الموطأ ١/٥١ .

٤- الموطأ ١/٦٤ .

٥- الكاندهلوي، أوجز المسالك إلى موطأ مالك، دار الفكر جـ١/٤٣ .
نذير حمدان، الموطآت /٢٣٦ فما بعدها .

طريقته في ترتيب مواضيع الفقه:

عـــند اســـتعراض الكتب التي اشتمل عليها الموطأ نجد أن موطأ مالك خال من الكـــتب المتعلقة بالتوحيد والزهد، والبعث والنشور، والقصص والتفسير ونحو ذلك من الكتب التي تضمنتها الجوامع

ونجـــد أنه اقتصر على كتب الفقه والأدب وعمل اليوم والليلة إجمالاً إضافة إلى كـــتاب الجهـــاد، وقـــد بدأ الموطأ بكتاب مواقيت الصلاة، ثم الطهارة، ثم الصلاة، ثم الصـــيام ثم الحج، ثم الجهاد، ثم النذور، ثم الضحايا ... وانتهى بكتب العلم ثم دعوة المظلوم، وختم بكتاب أسماء النبي ﷺ، وقد ذكر فيه حديثاً واحداً مرسلاً وهو:

حدثنـــي مالك عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم أن النبي ﷺ، قال: (لـــي خمســـة أسماء، أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب)

خصائص الموطأ:

١- يُعـــد مـــوطأ مالـــك أول كتاب يصل إلينا اعتمد مؤلفه طريقة واضحة في التصـــنيف والانتقاء ونقد الرجال وتحري الأحاديث الصحيحة والصالحة للحجة ، فهو كـــتاب منهجي يعبر عن فكر صاحبه وهو سابق في هذا غير مسبوق، وهذا الذي دفع الإمام الشافعي إلى القول:" ما أعلم تحت أديم السماء كتاباً أصح من كتاب مالك "

٢- يعـــد المـــوطأ أول كـــتاب كامـــل في الحديث والفقه معاً يصلنا كما صنفه صـــاحبه، وهـــو يعبـــر عن الطريقة السائدة في التصنيف في ذلك العصر وهو مزج الحديث بالفقه

٣- راعـــى الإمام مالك في اختيار الأحاديث ما يصلح للعمل في نظره فكان لا يعـــتد بكل حديث خالف عمل أهل المدينة المنقول جيلاً عن جيل متصلاً بزمن النبوة، ويعتبر تلك المخالفة علة توجب ترك العمل بذلك الحديث، فكان لا يذكر تلك الأحاديث فـــي مـــوطأه، أو أنه يذكرها للتنبيه عليها لكنه يبين أن العمل ليس عليها، وحين سُئل: أرأيت يا أبا عبد الله أحاديث تحدث بها ليس عليها رأيك، لأي شيء أقررتها ؟ قال: لو اســـتقبلت من أمري ما استدبرت ما فعلت، ولكنها انتشرت عند الناس، فإن سألني أحد

ولم أحدثه وهي عند غيري اتخذني غرضاً [١]

مـــثال ذلـــك ما جاء في الموطأ: عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: ((المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا، إلا بيع الخيار))

قال مالك: وليس لهذا عندنا حد معروف، ولا أمر معمول به فيه.[٢]

لهـــذا فـــإن مالكاً لا يقول بخيار المجلس بناء على أن عمل أهل المدينة لم يكن عليه

وروي أيضـــا عن مالك حديث " إذا شرب الكلب في إناء أحدكم"[٣] ولم يعمل به لمخالفته عمل أهل المدينة.

وعمـــل أهـــل المديـــنة عند مالك بمنزلة الرواية، فعمل الأكثر بمنزلة رواية الأكثـــر، فإذا جاء خبر الواحد يخالفهم ترجح لديه أنه منسوخ، ومن أجل هذا لم يحدث مالك بكثير من الأحاديث عن ابن شهاب إذ ليس عليها العمل

بيـــنما احـــتج مالـــك بمراسيل، مثل: حديث الشفعة[٤]، وحديث: عن جعفر بن محمد، عن أبيه:" أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد"[٥] لموافقتها للعمل[٦]

قـــال مالك: مضت السنة بالقضاء باليمين مع الشاهد الواحد... وإنما يكون ذلك في الأموال خاصة، ولا يقع ذلك في شيء من الحدود ولا في نكاح ولا في طلاق ولا في عتاق ولا في سرقة ولا في فرية، ثم قال: ومن الناس من يقول لا تكون اليمين مع

١- نذير حمدان، الموطآت /١٧٦.

٢- الموطأ ٦٧١/٢ كتاب البيوع، باب بيع الخيار .

٣- حـــديث إذا شرب الكلب رواه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة جـــ٣٤/١ ومن طـــريقه رواه مســـلم في صحيحه ٢٣٤/١ والبخاري في الوضوء باب ٣٣ . قال ابن القاسم: قال مالك: قد جاء هذا الحديث وما أدري ما حقيقته، راجع المدونة، باب الوضوء بسؤر الدواب .

٤- الموطأ، كتاب الشفعة جـــ٧١٣/٢ .

٥- الموطأ، كتاب الأقضية، باب القضاء باليمين مع الشاهد ٧٢١/٢ .

٦- التمهيد ٢/١-٣ .

الشاهد الواحد، ويحتج بقول الله تبارك وتعالى: وقوله الحق: { واسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ، فإن لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء }. يقول فإن لم يأت برجل وامرأتين فلا شيء له ولا يحلف مع شاهده

وقد أجاب مالك عن ذلك: بما لا يختلف فيه أحد من الناس أنه لو ادعى رجل أن له مالاً عند رجل، فإذا أنكر المطلوب حلف، وإن نكل عن اليمين حلف المدَّعي وثبت حقه

ثم قال: فإن أقر بهذا فليقرر باليمين مع الشاهد وإن لم يكن ذلك في كتاب الله عز وجل، وأنه ليكفي من ذلك ما مضى من السنة (1)

فقول مالك هنا " وأنه ليكفي من ذلك ما مضى من السنة " بيان منه أنه يعمل بالسنة الثابتة وإن لم يكن في القرآن ما يدل عليها بل يكفي أنها لا تخالف القرآن

لأن السنة تأتي بأحكام جديدة لقوله تعالى: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } .

٤- خبر الواحد إذا كان يعارض القرآن في الظاهر فإن مالكاً لا يأخذ به إلا إذا وافقه العمل . بمعنى أن الحديث إذا كان يخصص عموم القرآن أو يقيد مطلقه، فعموم القرآن أو إطلاقه مقدم على خبر الواحد، باستثناء ما إذا وافق خبر الواحد عمل أهل المدينة، فحينئذ يخصص به عموم القرآن أو يقيد مطلقه، ويدل على هذا المسألة التالية التي تتعلق بحكم ذوات الناب من السباع وذوات المخلب من الطير:

قال الإمام القرطبي - رحمه الله -: ولا بأس بأكل سباع الطير كلها ... وحجة مالك أنه لم يجد أحداً من أهل العلم يكره سباع الطير وأنكر الحديث عن النبي ﷺ أنه: " نهى عن أكل كل ذي مخلب من الطير " (2)

وقال في موضع آخر: وتحريم أكل كل ذي ناب من السباع هو صريح المذهب، وبه ترجم مالك في الموطأ حين قال: " تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، ثم ذكر

١- الموطأ ٧٢٤/٢-٧٢٥ كتاب الأقضية .

٢- تفسير القرطبي جـ١٢١/٧، التمهيد لابن عبد البر ١٥٤/١، وسيأتي تخريج الحديث بعد قليل .

الحديث، وعقَّبه بعد ذلك بأنه قال: وهو الأمر عندنا، فأخبر أن العمل اطرد مع الأثر

قلت: الحديث الذي أشار إليه القرطبي هو حديث أبي هريرة الذي ساقه مالك في الموطأ ولفظه " أكل كل ذي ناب من السباع حرام".([1]) والحديث الذي أشار القرطبي إلى أن مالكاً أنكره لمخالفته للعمل هو حديث ابن عباس الذي أخرجه مسلم في صحيحه وغيره ولفظه: " نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير"([2])، وإنكار مالك لهذا الحديث وعدم ذكره في الموطأ يدل على أنه لما رآه غير موافق لما عليه عمل أهل المدينة لم يأخذ به لأنه يعارض عموم قوله تعالى:

{قُلْ لاَ أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إلا أن يكون مَيْتَةً أو دَمَاً أو لَحْمَ خِنْزِيرٍ ٠٠٠} الآية، التي يدل عمومها على إباحة كل ما لم يذكر فيها فأخذ بذلك ورد حديث النهي عن كل ذي مخلب من الطير لمخالفته عموم الآية

بينما أخذ بحديث " نهى عن كل ذي ناب من السباع " لأن عمل أهل المدينة كان على تحريم ذلك، فكان عملهم مقوياً للحديث عند مالك فأخذ به وخص عموم الآية([3])

وقد صرح علماء المذهب المالكي بما يؤيد ما تقدم، فقد قال الإمام القرافي: "وإجماع أهل المدينة مرجح لأنهم مهبط الوحي ومعدن الرسالة ٠٠ وإذا لم يوجد شيء بين أظهرهم دلَّ على بطلانه أو نسخه.([4])

وبنحو ذلك صرَّح ابن الحاجب المالكي: أن إجماع أهل المدينة مقدم على الخبر([5])

قلت: وهما يقرران بذلك مذهب مالك رحمه الله وطريقته في اعتماد الأخبار

١- الموطأ، كتاب الصيد، جـ٢/٤٩٦ رقم ١٤

٢- صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح جـ٣/١٣٥٤ رقم ١٩٣٤

٣- صالح آل منصور، أصول الفقه وابن تيمية ط أولى جـ٢/٢٤٧

٤- القرافي، شرح تنقيح الفصول ط أولى تحقيق طه عبد الرؤوف ص ٤٤٢-٤٤٣

٥- ابن الحاجب، منتهى الوصول والأمل ط أولى، ص ١٣١ وراجع ترتيب المدارك للقاضي عياض تحقيق د٠ أحمد بدير طبعة بدون جـ١/٥٠-٧٠

والـــذي يستفاد مما مضى ومن مطالعتنا لمنهج مالك وأصحابه: أنهم يقدمون عمل أهل المديـــنة الثابت من طريق النقل والحكاية على خبر الواحد، وهذا يعني أن خبر الواحد إذا كـــان مخصصـــاً لعموم القرآن ولم يصاحبه عمل أهل المدينة فإنهم يتركونه وهذا واضح في مسألة تحريم ذوات المخلب من الطير

وإمـــا إذا كـــان الخبر ليس له علاقة بعمل أهل المدينة لا موافقة ولا معارضة، فإن المالكية مثل الجمهور يرون ضرورة التوفيق بين ظاهر القرآن والسنة

ويجاب عن مسلك مالك وأصحابه في تقديم عمل أهل المدينة على الخبر الواحد إذا عارضـــه: بأن أهل المدينة ليسوا كل الأمة، والله تعالى عصم الأمة بمجموعها عن الخطـــأ أو الضـــلال ، ولـــم يضمن العصمة لأهل ناحية معينة، ثم إنه من المعلوم أن أصـــحاب رســـول الله ﷺ تفرقوا في الأمصار ومع كل واحد علم وأحاديث ليست مع الآخـــر، فاعـــتماد علـــم أهل بلد وعملهم مقياساً وحكماً على علم الآخرين وعملهم هو خلاف الأولى والله أعلم.

البلاغات في الموطأ:

تعـــريف البلاغ: هو الخبر الذي يقول فيه المصنف: بلغني عن فلان، مثل قول مالك: بلغني أن عبد الله بن عمر كان يقول: "صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، يسلم من كل ركعتين"

وقوله: بلغني أن سعيد بن المسيب كان يقول: يكره النوم قبل العشاء، والحديث بعدها [1]

وقـــوله: بلغنـــي أن رسول الله ﷺ كان يقول: ((إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غُديقة)) [2]

فالبلاغ شبيه بالتعليق من جهة أن كليهما فيه حذف من مبتدأ السند

وقد قال سفيان بن عيينة: إذا قال مالك بلغني فهو إسناد قوي [3]

١- الموطأ، كتاب صلاة الليل جـــ١/١١٩ رقم ٧ .

٢- الموضع السابق، والصفحة نفسها رقم ٦ .

٣- تـــرتيب المدارك ١/١٣٦، ندوة الإمام مالك جـــ٢/٢٢٤، التمهيد ١/٧٤، والتمهيد جـــ٢٤ ص: ٣٧٧،٣٧٥،٢٠٠

والبلاغ والمرسل حجة عند مالك وعند من تبعه، بناء على أن من قد أرسل فقد تكفــل بصحة الواسطة، وبلاغات مالك تدل في ظاهرها على ثقة مالك بما يرويه لأنه يسوقها في معرض الاحتجاج

ويـــبلغ عدد البلاغات في موطأ مالك أربعة وخمسون بلاغاً ذكرها ابن عبد البر فـــي آخر التمهيد، وقد تتبع العلماء بلاغات مالك فوجدوها مسندة من أوجه أخرى، إما فـــي المـــوطأ نفسه أو في مرويات مالك خارج الموطأ مثل رواية ابن القاسم عنه في المدونة، أو أنها مسندة من غير طريق مالك ،

وقـــد اســـتثنى ابـــن عبد البر الأندلسي صاحب كتاب التمهيد أربعة بلاغات لم يجدها مسندة بوجه من الوجوه[1]، وهي:

الأول: في كتاب السهو

عن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال:(إني لأنسى أو أُنسّى لأسُنَّ) [2]

قـــال ابـــن عبد البر: لا أعلمه يروى عن النبي ﷺ مسنداً ولا مقطوعاً من غير هـــذا الوجه، وهو أحد الأحاديث الأربعة في الموطأ التي لا توجد في غيره مسندة ولا مرسلة، والله أعلم، ومعناه صحيح في الأصول [3]

الثاني: في كتاب الاعتكاف

عـــن مالـــك: أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول: أن رسول الله ﷺ، أري أعمـــار الناس قبله، أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمـــل مـــثل الـــذي بلغ غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر.[4]

١- وقد ذكرها وأشار لها كل من ابن عبد البر في الاستذكار ١٠٦/١، الكاندهلوي في أوجز المسالك ٢٣/١، والزرقاني ٨/١

٢- الموطأ، كتاب السهو، جـــ١/١٠٠ ،

٣- التمهيد جـــ ٢٧٥/٢٤، والاستذكار ١٠٦/١ ،

٤- الموطأ، كتاب الاعتكاف جـــ٣٢١/١ ،

الثالث: في كتاب الاستسقاء

عن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يقول:
(إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غُديقة).[1]

الرابع: في كتاب حسن الخلق

عن مالك أن معاذ بن جبل قال: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعت رجلي في الغرز أن قال: (أحسن خلقك للناس يا معاذ بن جبل)[2]

وقد صنف الحافظ ابن الصلاح رسالة خاصة في وصل هذه البلاغات الأربع التي لم يجدها ابن عبد البر متصلة، وقد سماها: رسالة في وصل البلاغات الأربع في الموطأ.[3]

وقد أوضح ابن الصلاح أن الأحاديث الأربعة السابقة لم ترد بهذا اللفظ المذكور في الموطأ إلا في الموطأ، ولا ورد ما هو في معنى واحد منها بتمامه في غير الموطأ إلا حديث (إذا أنشأت بحرية...) من وجه لا يثبت، والثلاثة الأخر: واحد، وهو حديث ليلة القدر ورد معناه من وجه غير صحيح، واثنان منها، ورد معناهما من وجوه ثابتة، أحدهما صحيح وهو حديث النسيان، والآخر حسن وهو حديث وصية معاذ.[4]

أنواع البلاغات في الموطأ:

تتنوع البلاغات في الموطأ فبعضها بلاغ عن النبي ﷺ وبعضها بلاغ عن الصحابي، وبعضها بلاغ عن التابعي أو من دونه وقد تقدمت أمثلة لذلك في بداية هذا المبحث.

وهناك أنواع من البلاغات تستحق الذكر وهي:

١- الموطأ، كتاب الاستسقاء جـ١/١٩٢، التمهيد ٢٤/٣٧٧ .
٢- الموطأ، أول كتاب حسن الخلق، جـ٢/٩٠٢، والتمهيد ٢٤/٣٠٠ .
٣- طبعت بتحقيق الشيخ عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري، سنة ١٩٧٩، طبعة بدون .
٤- رسالة ابن الصلاح في وصل البلاغات الأربع ص/١١ .

١- البلاغ عن بلاغ:

ومثاله: عن مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامل من عماله أنه بلغنا أن رسول الله ﷺ كان إذا بعث سرية يقول لهم: (اغدوا باسم الله في سبيل الله، تقاتلون من كفر بالله..).[١]

٢- بلاغ عن مبهم: (وهو من لم يصرح باسمه):

مثاله: عن مالك أنه بلغه عن أهل العلم أنهم كانوا يقولون: (الشهداء في سبيل الله لا يغسلون ولا يُصلى على أحد منهم، وإنهم يدفنون في الثياب التي قتلوا فيها..)[٢]

٣- بلاغ من غير عزو:

مثاله: عن مالك أنه بلغه أنه كان يقال إن أحداً لن يموت حتى يستكمل رزقه فأجملوا في الطلب.[٣]

والظاهر أن مراد مالك أنه بلغه عن النبي ﷺ وذلك لأمرين: أحدهما أن هذا الحديث ثابت من وجه آخر مرفوعاً، والآخر: أن هذا المعنى مما لا يدرك بالرأي فحكمه الرفع

سبب وجود البلاغات في الموطأ:

١- **بعض البلاغات سببها الاختصار**، لأن الإمام مالك يريد أن يستدل بها لمسألة فقهية، ويكون أسندها في الموطأ، أو خارج الموطأ، ولهذا دور في كثرة البلاغات والمراسيل، خاصة أنه لا يرى الانقطاع قدحاً، مثال ذلك: في باب قضاء الاعتكاف:

أسند الإمام مالك عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة حديث: " أن رسول الله ﷺ أراد أن يعتكف، فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه، وجد أخبية..

١- الموطأ، جـ ٢٩٧/١ .

٢- الموطأ، جـ٣٠٨/١، وانظر التمهيد ٢٤١/٢٤ .

٣- الموطأ، كتاب القدر، جـ٩٠١/٢ رقم ١٠ .

ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشراً من شوال.

ثـم قال بعد ذلك في الباب نفسه : " وقد بلغني أن رسول الله ﷺ أراد العكوف في رمضان، ثم رجع فلم يعتكف..."(١)

مثال: حديث " إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه " (الموطأ ٧٢/١).

رواه مالك بلاغاً في رواية يحيى الليثي، ورواه مسنداً من طريق أبي الزناد عن الأعـرج عـن أبـي هريرة، في رواية معن بن عيسى عن مالك، كما ذكره ابن عبد البر.(٢)

وهناك أمثلة على أحاديث رواها مالك بلاغاً خارج الموطأ ووصلها في الموطأ.

مـثال مـن المدونة: مالك: أن عائشة رضي الله عنها قالت: " فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فأتمت صلاة الحضر، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى ".

هذا الحديث وصله مالك في الموطأ، كتاب قصر الصلاة رقم ٩، جزء ١٠٩/١

مثال آخر من المدونة: باب في خروج المعتكف قال مالك: بلغني أن النبي ﷺ كـان حـين يعتكف في وسط الشهر يرجع إلى أهله حين يمسي من آخر اعتكافه.... " هذا الحديث وصله مالك في الموطأ، كتاب الاعتكاف، رقم ٩ جـ٢١٢/١ (٣)

ومـا ينطبق على البلاغ في مسألة الاختصار ينسحب على المرسل، فقد يرسله فـي موضـع ويسـنده في موضع آخر للغاية نفسها (انظر الموطأ جـ٣١٧/١) فقد روى حديثاً مرسلاً، سبق أن وصله في موضع سابق (٣١٢/١)

٢- **بعض البلاغات مأخوذة من كتاب** ولم تقع للإمام مالك من طريق الرواية، ففي مثل هذه الحالة يذكر الخبر بصيغة البلاغ، ويحذف الواسطة، ويتكفل هو بصحتها، وقد أشار إلى هذا النوع الكاندهلوي حيث نقل عن ولي الله الدهلوي أنه قال: "إن الإمام مالك نظر في كتب القوم، ويعبر عنها مالك: بلغني أن النبي ﷺ فعل كذا..".(٤)

١- الموطأ، كتاب الاعتكاف ٣١٦/١ -٣١٧ .
٢- التمهيد ٣٦٦/٢٤ .
٣- وانظر تخريج أحاديث المدونة جـ٧٢٤/٢ -٧٢٦ . د. الطاهر الدرديري ط أولى ١٤٠٦ هـ
٤- أوجـز المسالك /٤٣، وانظر مقدمة موطأ مالك برواية محمد بن الحسن للأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف/ص:١٤ .

قلت: في الموطأ، كتاب العين: عن مالك: أنه بلغه عن بكير بن عبد الله الأشج، عن ابن عطية أن رسول الله ﷺ قال: (لا عدوى ولا هامة..).

وقد ثبت عن مخرمة بن بكير أنه قال: لم أدرك أبي ولكن هذه كتبه.

وسُئل أحمد عنه فقال: هو ثقة، لم يسمع من أبيه شيئاً، إنما روى عن كتاب أبيه.[1]

ولهذا نجد ابن عبد البر يعلق على رواية الموطأ: حدثني مالك عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله.. الحديث، بقوله: ويقال: بل وجده مالك في كتب بكير أخذها من مخرمة

وهذا يشبه ما يفعله الشافعي، وهو تلميذ مالك إذا روى عن كتاب فإنه لا يقول: حدثني أو أخبرني وإنما يقول: قال فلان، أو يقول: عن فلان، وهذه المواضع إذا نقلها الإمام البيهقي عن الشافعي يذكرها بصيغة: " قال الشافعي بلاغاً عن فلان" مثال ذلك:

١- في الأم: كتاب اختلاف علي وابن مسعود: قال الشافعي: عن ابن عُلَيَّة.[2]

٢- في الموضع السابق أيضا: قال الشافعي: عن هشيم عن خالد.[3]

٣- وفي الموضع السابق أيضا: قال الشافعي: عن أبي معاوية عن الأعمش.[4]

وهذه المواضع نقلها البيهقي عن الشافعي بصيغة: قال الشافعي بلاغاً عن هشيم...، قال الشافعي بلاغاً عن أبي معاوية..[5] وهكذا

١- المراسيل لابن أبي حاتم /١٧١

٢- الأم جـ٧/١٦٦، اختلاف علي وابن مسعود، وقد وقع في الأصل المطبوع: أخبرنا ابن علية وهو خطأ وقد نقله البيهقي في المعرفة على الصواب فقال: قال الشافعي عن ابن علية: معرفة السنن جـ /ص

٣- الأم جـ٧/١٦٤، وفي الأصل المطبوع، أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا هشيم وهو خطأ، والصواب ما أثبته، إذ أن كتاب اختلاف علي وابن مسعود لم يسمعه الربيع من الشافعي، وقد نقله البيهقي على الصواب مثل نظائره، وكون الربيع لم يسمع من الشافعي كتاب اختلاف علي وابن مسعود نص عليه البيهقي في مناقب الشافعي جـ١/٢٥٤ بتحقيق الأستاذ سيد صقر

٤- الأم جـ٧/١٧٤.

٥- معرفة السنن والآثار جـ /ص

والربيع يروي كتاب اختلاف علي وابن مسعود وجادة، ولم يسمعه من الشافعي كما نص عليه الإمام البيهقي، ولهذا نجده يقول: قال الشافعي

فهذا مسلك العلماء في الرواية عن الكتب التي لم يسمعوها من أصحابها، لا يستجيزون أن يقولوا: حدثنا أو أخبرنا، وإنما يذكرون ذلك بصيغة البلاغ أو التعليق، وبعضهم يعبر بصيغة: وجدت في كتاب فلان كذا...

وقرأت في كتاب فلان بخطه...

٣- بعض البلاغات يكون الإمام مالك قد أخذها بالمذاكرة وليس على وجه التحديث، وقد يكون الذي سمعها منه ليس أهلاً للرواية في نظره، مثل الواقدي صاحب المغازي، ويدل على هذا حديث: " إذا أنشأت بحرية ..."، فقد رواه مالك بلاغاً ولا يُعرف هذا الحديث إلا من طريق الواقدي لهذا رجَّح بعض أهل العلم أن مالكاً أخذه عنه مذاكرة.[1]

٤- بعض البلاغات سببها جمع المتفرق من الحديث: حيث يسوق الإمام مالك جملة من الأحاديث في سياق واحد للتعبير عن قصة واحدة أو حادثة واحدة ورد فيها جملة من الأحاديث.

مثال ذلك: ما ذكره في كتاب الجنائز [2]:

عن مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ توفي يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء، وصلى عليه الناس أفذاذاً لا يؤمهم أحد، فقال ناس: يُدفن عند المنبر، وقال آخرون: يُدفن بالبقيع، فجاء أبو بكر الصديق، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((ما دفن نبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه)) فحفر له فيه، فلما كان عند غسله أرادوا نزع قميصه فسمعوا صوتاً يقول: لا تنزعوا القميص، فلم ينزع القميص وغسل وهو عليه ﷺ.

قال ابن عبد البر: هذا الحديث لا أعلمه يُروى على هذا النسق بوجه من الوجوه غير بلاغ مالك هذا، ولكنه صحيح من وجوه مختلفة وأحاديث شتى، جمعها مالك.[3]

١- هامش رسالة ابن الصلاح في وصل بلاغات مالك، الشيخ عبد الله الغماري، ص١٢.
٢- الموطأ جـ١/٢٣١ باب ما جاء في دفن الميت.
٣- التمهيد: ٣٩٤/٢٤ حديث تاسع وأربعون من البلاغات.

ولابـــن عـــبد البر كلام مفيد في بيان سبب البلاغات والمرسلات عموماً فقال: "واختلفوا في حديث الرجل عمن لم يلقه، مثل مالك عن سعيد بن المسيب والثوري عن إبـــراهيم النخعـــي ومـــا أشـــبه هذا، فقالت فرقة هذا تدليس... وقالت طائفة من أهل الحديث: ليس ما ذكرنا يجري عليه لقب التدليس وإنما هو إرسال، وكما جاز أن يرسل ســـعيد عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعمر، وهو لم يسمع منهما ولم يسم أحد من أهل العلم ذلك تدليساً"، كذلك مالك عن سعيد بن المسيب.[1]

والإرسال قد تبعث عليه أمور لا تضيره: مثل أن يكون الرجل سمع ذلك الخبر من جماعة عن المعزى إليه الخبر وصح عنده ووقر في نفسه فأرسله عن ذلك المعزي إليه علماً بصحة ما أرسله

وقد يكون المرسل للحديث نسي من حدثه به وعرف المعزي إليه الحديث فذكره عنه، فهذا أيضا لا يضر، إذا كان أصل مذهبه أن لا يأخذ إلا عن ثقة كمالك وشعبة

أو تكون مذاكرة فربما ثقل معها الإسناد وخف الإرسال، إما لمعرفة المخاطبين بذلك الحديث واشتهاره عندهم، أو لغير ذلك من الأسباب الكائنة في معنى ما ذكرناه[2]

المراسيل في الموطأ:

المرسل: هو ما قال فيه التابعي: قال رسول الله ﷺ فهو الحديث المرفوع الذي ســـقط مـــن إسناده الصحابي في الظاهر، وقد يكون الساقط صحابي وتابعي أو أكثر، وهـــذا التابعـــي الساقط احتمالا قد يكون ضعيفاً وهو ما ثبت بالاستقراء، لذا فجمهور المحدثين والمحققين من العلماء على أن المرسل ضعيف إذا لم يعضد

لكـــن الإمام مالك يحتج بالحديث المرسل والمنقطع في الموطأ، وسبب ذلك كما يـــرى بعـــض أهـــل العلـــم أن التقيد بالمسند الموصول لم يكن سائداً في عصر مالك -رحمـــه الله- بـــل تقيد المحدثون بعده بذلك لما كثر الكذب، وكثرت الأهواء والبدع، فاشترطوا وصل السند وطلب الإسناد، ولم يأخذوا بالمنقطع والمرسل.

١- يقصـــد عمـــوم الانقطـــاع بـــين المحدث ومن حدث عنه ممن لم يلقه، فيدخل فيه التعليق والبلاغ والإرسال.

٢- التمهيد ١/١٥-١٧

ولذلك كان المتقدمون من الفقهاء يحتجون بالمرسلات من الأحاديث، فأبو حنيفة مع تشدده في قبول الرواية احتج بها، ومالك احتج بها وقبلها، ومن العلماء من اعتبر المرسل أقوى من المتصل.[1]

والإمــام مالك مثل غيره ممن احتج بالمرسل، أخذوا به لكون المرسل ثقة وقد تكفــل بصحة الواسطة، فلا يجزم بنسبة الحديث إلى رسول الله ﷺ إلا وقد ثبت عنده صحة الحديث

إضـــافة إلـــى أن العصر الأول الغالب عليه العدالة والورع، فلهذا كان مالك لا يـــرى الإرســـال والانقطـــاع قادحاً في الإسناد، فأخرج المراسيل والبلاغات في أصل موضوع كتابه، ما لم يعارض ذلك العمل الظاهر ببلده.[2]

وتـــبلغ جملة المراسيل في الموطأ ما يقرب من مائتين وثلاثين حديثاً، وقد قال إبراهيم الحربي: مالك لا يرسل إلا عن ثقة[3]، وقد قام ابن عبد البر بوصل المرسلات في الموطأ وبيان شواهدها، والكلام عليها في كتابه التمهيد

وكثيـــر مـــن مراســـيل مالك في الموطأ مروية عنه موصولة خارج الموطأ أو موصولة من غير طريق مالك، وسبب إرسالها في الموطأ إما لأنه سمعها هكذا مرسلة أو أنه أرسلها هو اختصاراً

أمثلة على أحاديث مرسلة في الموطأ:

١- حدثني مالك عن أبي الرجال-محمد بن عبد الرحمن-، عن أمه عَمرة بنت عـــبد الـــرحمن أنها أخبرته أن رسول الله ﷺ قال: (لا يُمنع نقع البئر)،[4] وعمرة هذه تابعية، والحديث موصول من وجه آخر عن عمرة عن عائشة مرفوعاً

١- التمهيد ١/٥، مالك لأبي زهرة:٢٤١

٢- التمهيد لبن عبد البر ١/٣، هدي الساري، لابن حجر /١٠

٣- ترتيب المدارك ١/١٣٧

٤- الموطأ، كتاب الأقضية، باب القضاء في المياه، ج٢/٧٤٥ رقم ٣٠

٢- حدثني مالك عن صفوان بن سُلَيم، أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ أكذب امرأتي يا رسول الله ؟ فقال رسول الله ﷺ: (لا خير في الكذب)

فقال الرجل يا رسول الله أعِدُها وأقول لها ؟ فقال رسول الله ﷺ: (لا جُناح عليك)

قال الحافظ أبو عمر ابن عبد البر: لا أحفظه مسنداً بوجه من الوجوه.(١)

٣- حدثني مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال:

(أعطوا السائل وإن جاء على فرس).(٢)

قال ابن عبد البر: لا أعلم في إرسال هذا الحديث خلافاً عن مالك، وليس فيه مسند يحتج به فيما أعلم

الرواية على الإبهام في الموطأ:

والمقصود بذلك عدم التصريح باسم الشيخ وإنما يقول: حدثني الثقة، أو سمعت أهل العلم... ونحو ذلك وجملة ما في الموطأ من هذا القبيل سبعة أحاديث، ذكرها ابن عبد البر، وبيَّن الثقة في بعضها، وأسندها من وجوه أخرى صحيحة.(٣)

والذي عليه المحققون من العلماء أن قول العالم: حدثني الثقة - وهو ما يسمى بالتعديل على الإبهام - لا يكفي ولا يعتد به، إذ قد يكون هذا المبهم ثقة عند من أبهمه ضعيف عند غيره.

ويرى ابن عبد البر أنه لا فرق بين الرواية على الإبهام وبين البلاغ، فقد ذكر حديث مالك عن الثقة عنده عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن سعيد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم أن رسول الله ﷺ قال: " من نزل منزلاً فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق..".

ثم قال: هكذا قال يحيى عن مالك، عن الثقة عنده عن يعقوب، وقال القعنبي

١- ابن عبد البر، التمهيد:

٢- الموطأ، كتاب الصدقة جـ٢/٩٩٦ رقم ٣.

٣- موضعها في التمهيد جـ ١٦١/٢٤، ١٧٦، ١٨٤، ٢٠٢، ٢٠٥، ٢٣٩، ٢٧٣، ستة منها عن الثقة، وواحد منها وهو الذي في صفحة ٢٣٩ أنه سمع غير واحد من علمائهم...

وابـن بكير وابن القاسم وابن وهب عن مالك: " أنه بلغه عن يعقوب "، والمعنى واحد، ولم يكن مالك يروي إلا عن ثقة.(١)

ومـثال ذلـك مـن الموطأ: حدثني مالك، عن الثقة عنده، عن بكير بن عبد الله الأشـج، عن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري، عن أبي قتادة الأنصاري، أن رسول الله ﷺ: (نهى أن يُشرب التمر والزبيب جميعاً...).(٢)

قـال ابـن عبد البر: " يُقال الثقة هنا عن بكير هو مخرمة بن بكير، ويقال بل وجـده مالك في كتب بكير، أخذها من مخرمة"، يعني أن مالكاً أخذ كتب بكير من ولده مخرمة، فهي مناولة وليست سماعاً، ومما يدل على ذلك أن مالكاً يستعمل أحيانا صيغة الـبلاغ فيما يرويه عن بُكير، وقد تقدم أن من جملة أسباب البلاغات الرواية عن كتب القوم وجادة.

ومثال ذلك ما أخرجه في كتاب العين:

عن مالك أنه بلغه عن بُكير بن عبد الله الأشج عن ابن عطية أن رسول الله ﷺ قال: (لا عدوى ولا هام ولا صفر)(٣)

فهو هنا حذف الواسطة وعلقه بلاغاً.

وقـد ثبت عن مخرمة بن بكير أنه قال: لم أسمع من أبي شيئاً، وسُئل أحمد عنه فقال: هو ثقة لم يسمع من أبيه شيئاً إنما روى عن كتاب أبيه.

وأسند ابن أبي حاتم عن مخرمة قال:لم أدرك أبي ولكن هذه كتبه.(٤)

الرواية بالمعنى:

يتشـدد الإمـام مالك في رواية الحديث وتبليغه كما سُمع، ولم يرخص بروايته بالمعنـى، فقد روى الترمذي في كتاب العلل الصغير الذي جعله في آخر الجامع: عن

١- التمهيد ١٨٤/٢٤.

٢- الموطأ، كتاب الأشربة ٨٤٤/٢ رقم ٨.

٣- الموطأ، كتاب العين جـ ٩٤٦/٢ رقم ١٧.

٤- لمراسيل، ابن أبي حاتم الرازي /١٧١.

معـن بن عيسى قال: كان مالك بن أنس يشدد في رواية حديث رسول الله ﷺ في الياء والتاء ونحوهما.[1]

ونقـل القاضي عياض أن الإمام مالكاً قال: " لا ينبغي للمرء أن ينقل لفظ النبي ﷺ إلا كمـا جـاء وإما لفظ غيره فلا بأس بنقله بالمعنى، وإنما رخص في زيادة مثل الواو والألف في الحديث والمعنى واحد.[2]

عدم التفريق بين حدثنا وأخبرنا:

مـن المعـروف أن الذي عليه جمهور المحدثين أن حدثنا وأخبرنا تستعمل لما سمع من لفظ الشيخ، وأخبرنا لما قُرىء على الشيخ وهو يسمعَ وهو ما يُسمّى بالقراءة على الشيخ

لكـن فريقاً من العلماء ومنهم الإمام مالك لا يرون التفريق بين هذه الألفاظ، فقد قال مالك لأصحابه حين سألوه: أن نقول حدثنا أو أخبرنا ؟ قال ألست فرغت لكم نفسي وأقمت لكم زلل الحديث وسقطه، فقولوا حدثنا أو أخبرنا

وسُـئل مالـك عـن حديث: أسماع هو ؟ فقال: منه سماع ومنه عرض، وليس العرض عندنا بأدنى من السماع، وسُئل مالك: العرض أحب إليك أم السماع ؟ قال: بل العرض، قيل: فتقول في العرض حدثنا قال: نعم

والتسـوية بين السماع من لفظ الشيخ وبين القراءة عليه وهو ما يسمى بالعرض هـو مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة وهو مذهب مالك وأصحابه وهو مذهب ابن عيينة والزهري والبخاري.[3]

١- جامع الترمذي، كتاب العلل جـ ٧٠٤/٥ تحقيق أحمد شاكر وآخرون.

٢- ترتيب المدارك ١٢٤/١، الإلماع ١٧٩ - ١٨٠

٣- الإلمـاع للقاضـي عـياض، تحقـيق سيد صقر، ط ثانية ص ٦٩-٧٨، الكفاية للخطيب /٣٠٩، الموطآت، نذيرحمدان /٢٧٠

الحديث الذي فيه جمع المفترق وفرق المجتمع:

من منهج مالك - رحمه الله - في التحديث والرواية أن يؤدي الحديث كما سمعه فلا يقطع الحديث، ولا يجمع أحاديث الموضوع الواحد في حديث واحد.

وقد نص ابن العربي في شرحه للموطأ أن مالكاً لا يرى رأي شيخه ابن شهاب في جمع المفترق من الحديث، كما قال ابن شهاب في حديث الإفك: " دخل حديث بعضهم في بعض".

وقد أخرج الإمام مالك في باب ما جاء في العتمة والصبح: حدثني مالك عن سُميّ مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

(بينما رجل يمشي بطريق إذ وجد غصن شوك على الطريق فأخّره فشكر اللهُ له، فغفر له)

وقال: (الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغَرِق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله)

وقال: (لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً)(١)

قال ابن العربي: فترى الجهال يتعبون في تأويله، وإنما ذلك لأنه سمعه معه،وامتناع مالك من تفريق المجتمع لأمرين:

١- التعرض لدعوة النبي ﷺ حين قال-: (نضَّر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها، فأدّاها كما سمعها..)

٢- أنه إن فتح هذا الباب تعرض من لا يحسن الجمع والفرق فيفسد الأحاديث.

ولهذا نجد الإمام مالك أخرج في أول كتاب النكاح حديث: أبي هريرة: "لا يخطِب أحدكم على خِطبة أخيه".(٢)

١- الموطأ، كتاب صلاة الجماعة، باب ما جاء في العتمة جـ١/١٣٠ رقم ٦.
٢- الموطأ جـ ٢/٥٢٣، كتاب النكاح رقم ١-٢.

ثم أخرج عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه)

فالسند مختلف والمتن واحد، ولم يقل مثله أو غير ذلك من الألفاظ التي تستعمل للاختصار إيثارا لرواية الحديث كما سمعه دون تصرف [1]

وأما البلاغات فإنه يأتي فيها جمع المفترق ونحو ذلك، وسبب هذا أن البلاغ رواية عن كتاب فيكون جمع المفترق من شيوخ مالك وذلك مثل ما جاء في الموطأ:[2]

حدثني يحيى عن مالك أنه بلغه:" أن رسول الله ﷺ توفي يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء...

وقد يكون السبب في جمع المفترق في هذا الموضع النادر أنه إخبار عن أمور تختص بسيرة المصطفى ﷺ بعد وفاته، فليست هي أحاديث من لفظه ﷺ

قال ابن عبد البر: هذا الحديث لا أعلمه يُروى على هذا النسق بوجه من الوجوه غير بلاغ مالك هذا، ولكنه صحيح من وجوه مختلفة، وأحاديث شتى جمعها مالك.[3]

انتقادات موجهة إلى موطأ مالك:

١- ما قاله ابن حزم الأندلسي: أن فيه سبعين حديثاً قد ترك مالك العمل بها، وأن فيه أحاديث ضعيفة[4]

وهذا ما أيده بعض أهل العلم أن فيه أحاديث مسندة لم تبلغ درجة الصحة، لكنها قليلة[5]

وقد تقدم في مبحث المرسل أن بعض المراسيل لم تصح من وجه آخر كما ذكر ابن عبد البر

١- انظر: الموطآت، لنذير حمدان ص/١٩٩.

٢- الموطأ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في دفن الميت جـ١/٢٣١ رقم ٢٧ .

٣- التمهيد: ٣٩٥/٢٤

٤- شرح الزرقاني ١: /١١، الحديث والمحدثون، أبو زهو: /٢٤٩،٢٤٧، وكلام ابن حزم منقول عن كتابه: مراتب الديانة

٥- مقدمة رسالة ابن الصلاح في وصل بلاغات مالك الأربع، أبو الفضل الغماري ص/٥.

٢- روايته عن عبد الكريم بن أبي المخارق: أبو أمية البصري، وقد ضعفه ابن معين وغيره، واعترف مالك أنه اغتر به، ولهذا قال ابن معين: كل من روى عنه مالك فهو ثقة إلا عبد الكريم البصري: أبو أمية.(١)

قال ابن عبد البر: لا يختلفون في ضعفه، إلا أن منهم من يقبله في غير الأحكام خاصة، ولا يحتج به، وكان حسن السمت، غرَّ مالكاً منه سمته، ولم يكن من أهل بلدة فيعرفه، كما غرَّ الشافعي من إبراهيم بن أبي يحيى حذقه ونباهته، ولم يخرج عنه مالك حكماً بل ترغيباً وفضلاً.(٢)

وقال أبو الفتح اليّعمري: لم يخرج مالك عنه إلا الثابت من غير طريقه: " إذا لم تستحِ فاصنع ما شئ " و"وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ".

قال الذهبي: أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة، وهذا يدل على أنه ليس بمطرح.(٣)

قلت: وجود الروايات الضعيفة في الموطأ لا يعني أنها ضعيفة عند مالك، إضافة إلى أنه من الجائز لو فسح له في العمر لنقّح كتابه من هذه الأحاديث المضعفة لأنه كان دائم التنقيح والتهذيب، وكما قيل علم الناس في زيادة وعلم مالك في نقصان.

أما وجود أحاديث صحيحة في الموطأ ولم يعمل بها مالك، فالسبب هو أنها أحاديث مشهورة، فأراد مالك أن يبين أنه لا يجهلها لكن الفتوى بخلافها، إما لكونها منسوخة أو أن عمل أهل المدينة بخلافها، وقد تقدم أن مالكاً يقدم عمل أهل المدينة على خبر الواحد عند التعارض

٣- أحاديث معدودة أعلها ابن عبد البر وحكم عليها بالانقطاع، منها على سبيل المثال: مالك، عن يحيى بن سعيد قال: "لما كان يوم أحد، قال رسول الله ﷺ: "من يأتيني بخبر سعد بن الربيع.. " الحديث.(٤)

١- تهذيب الكمال:١١٢/٢٧، ميزان الاعتدال:٦٤٦/٢.

٢- التمهيد لابن عبد البر جـ٦٠/١.

٣- الميزان ٦٤٦/٢-٦٤٧.

٤- موطأ مالك ٤٦٥/٢، الجهاد، باب الترغيب في الجهاد.

قـــال ابـــن عبد البر: هذا الحديث لا أحفظه ولا أعرفه إلا عند أهل السير فهو عندهم مشهور معروف

وبانـــتهاء هذا المبحث نصل إلى نهاية المطلوب في هذا الكتاب، أرجو أن أكون قد وُفِّقتُ إلى ما فيه منفعة طلبة العلم، والحمد لله رب العالمين.

قائمة المراجع والمصادر

- أبو داود الحافظ الفقيه، تقي الدين الندوي، دار القلم، بيروت، ط أولى.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليلي ط أولى.
- الاستذكار، ابن عبد البر، تحقيق قلعجي، ط أولى، مكتبة الرشد، الرياض.
- أصول الفقه وابن تيمية، صالح آل منصور، ط أولى.
- الإضـــافة، دراسات حديثية، محمد عمر بازمول، دار الهجرة، الرياض، ط أولى، ١٤١٥.
- إغاثة اللهفان، ابن القيم.
- الإلماع، للقاضي عياض، تحقيق سيد صقر، ط ثانية.
- الأنوار الكاشفة، المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، ط ثانية، ١٩٨٥.
- أوجز المسالك إلى موطأ مالك، يحيى محمد زكريا الكاندهلوي، دلهي ١٣٤٨ هـ
- الأم للشافعي، محمد بن إدريس.
- الإمـــام التـــرمذي والمـــوازنة بين جامعه وبين الصحيحين، د. نور الدين عتر، الرسالة ط٢.
- الباعث الحثيث، شرح مختصر الحديث لابن كثير، أحمد شاكر، ط٣، ١٣٩٩هـ.
- بحوث في تاريخ السنة، أكرم العمري، ط الرابعة، ١٤٠٥هـ.
- البداية والنهاية، ابن كثير، ط جديدة، دار الفكر، ١٩٧٨.
- تـــاريخ بغـــداد، الخطـــيب أبو بكر أحمد بن ثابت البغدادي، دار الكتاب العربي بيروت.
- الـــتاريخ الكبيـــر، البخاري، محمد بن إسماعيل، طبعة دار المعارف العثمانية - حيدر آباد.
- تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة الدينوري، دار الكتاب العربي، ط بدون.
- تخريج أحاديث المدونة، د. الطاهر محمد، جامعة أم القرى، مكة، ط أولى.
- تدريب الراوي، للسيوطي، ط١.

- ترتيب المدارك، للقاضي عياض، تحقيق أحمد بدير، دار مكتبة الحياة.
- تذكرة الحفاظ، الذهبي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٧٥ هـ.
- تغليق التعليق، ابن حجر العسقلاني، تحقيق القزقي، ط أولى، المكتب الإسلامي.
- تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق عوامة، ط أولى.
- تقييد العلم، للخطيب، أحمد بن ثابت البغدادي، تحقيق يوسف العش، دمشق.
- التلخيص الحبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الله هاشم، المدينة المنورة. ١٩٦٤
- التمهيد، ابن عبد البر، تحقيق مصطفى العلوي وزميله، المغرب.
- التنكيل، المعلمي اليماني، إدارات البحوث العلمية، الرياض، ط ثانية.
- تهذيب الأسماء واللغات، النووي، إدارة الطباعة المنيرية، بيروت،
- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر العربي، مصورة.
- تهذيب سنن أبي داود، ابن القيم
- تهذيب الكمال، أبو الحجاج المزي، تحقيق بشار عواد، ط أولى.
- توضيح الأفكار، للصنعاني، تحقيق محمد محيي الدين، ١٣٦٦.
- جامع الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت ط بدون
- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، محمد بن أحمد، مصورة عن طبعة دار الكتب، القاهرة
- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، المنيرية، مصر.
- جامع الأصول، ابن الأثير، تحقيق الأرناؤوط، دار الفكر، ط ٢
- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، طبعة حيدر آباد الدكن - الهند.
- حجة الله البالغة، ولي الله الدهلوي، دار المعرفة، بيروت.
- حوار هادىء مع محمد الغزالي، سلمان العودة، دار الوطن، ط ثانية.
- خصائص المسند، أبو موسى المديني (ضمن الرسائل النادرة)، الخانجي، ط أولى.
- الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، ط أولى، مطبعة مصر، القاهرة ١٩٥٨.

- خير الكلام في القراءة خلف الإمام، البخاري، العلمية، بيروت ط أولى ١٩٨٥.
- الرسالة المستطرفة، الكتاني، محمد بن جعفر، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
- رسالة في وصل البلاغات الأربع في الموطأ، لابن الصلاح، تحقيق عبد الله الغماري ٧٩
- رسالة أبي داود إلى أهل مكة، تحقيق محمد الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣
- زوائد تاريخ بغداد، د. خلدون الأحدب، دار القلم، ط أولى.
- السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث، الشيخ محمد الغزالي،
- سنن النسائي، بعناية عبد الفتاح أبو غدة، ط ثانية، دار البشائر، بيروت.
- سنن ابن ماجه، تحقيق عبد الباقي، المكتبة العلمية، بيروت، ط بدون.
- سنن أبي داود، تحقيق الدعاس، ط أولى ١٩٦٩.
- السنن الكبرى للنسائي، تحقيق د. عبد الغفار وزميله، ط أولى.
- السنة قبل التدوين، محمد عجاج، ط ثالثة ١٤٠٠ هـ، دار الفكر، بيروت.
- سير أعلام النبلاء للذهبي، أشرف على تحقيقه شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة
- شرح تنقيح الفصول، القرافي، تحقيق طه عبد الرؤوف، ط أولى.
- شرح العلل، ابن رجب الحنبلي، تحقيق د.نور الدين عتر، دار الملاح، دمشق ط أولى١٩٧٨
- شرح النووي على مسلم، النووي، دار إحياء التراث، بيروت.
- شروط الأئمة الخمسة، الحازمي، تحقيق الكوثري، مكتبة عاطف، مصر.
- صحيح البخاري، محمد بن أحكاما، طبعة استنبول، المكتبة الإسلامية،
- صحيح الجامع الصغير، الألباني، ناصر الدين، المكتب الإسلامي، ط ثانية.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق عبد الباقي، ط بدون.
- عارضة الأحوذي، شرح سنن الترمذي، ابن العربي المالكي.
- علل الترمذي الكبير، تحقيق حمزة ديب، مكتبة الأقصى، عمان، ط أولى.

- علـــوم الحـــديث، ابن الصلاح، تحقيق عبد الرحمن محمد، دار الفكر، ط بدون، وبهامشه التقييد والإيضاح للعراقي.
- فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، مصورة عن طبعة بولاق.
- فتح المغيث، السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى ١٩٨٣.
- قواعد التحديث، للقاسمي، جمال الدين، دار الكتب العلمية، ط أولى ١٩٧٩.
- كشف الأستار عن زوائد البزار، الهيثمي،
- كشف الظنون، حاجي خليفة، تحقيق محمد شرف الدين، المطبعة البهية، استنبول
- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، دار الكتب الحديثة، القاهرة،ط ثانية
- مـــا تمـــس إليه حاجة القاري لصحيح الإمام البخاري، النووي، تحقيق علي عبد الحميد، ط، بدون
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، ط أولى ١٣٩٨ هـ
- المحـــدث الفاصـــل، الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن، تحقيق محمد عجاج، ط٣.
- المـــدخل إلـــى الصـــحيح، الحاكم النيسابوري، تحقيق د. ربيع المدخلي، مؤسسة الرسالة، ط أولى، ١٩٨٤.
- المدونة، رواية الإمام سحنون، دار الفكر، بيروت.
- المراســـيل، ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، دار الكتب العلمية، ط أولى.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، البوصيري، تحقيق الكشناوي، ط أولى
- معجـــم الشـــيوخ، محمـــد بن جميع الصيداوي، تحقيق د. عمر تدمري، مؤسسة الرسالة، ط أولى ١٤٠٥ هـ
- المعجم الأوسط، للطبراني، مكتبة المعارف، الرياض، ط أولى.
- المعجم الصغير، للطبراني، دار الفكر، ط ثانية.
- معرفة السنن والآثار، للبيهقي، تحقيق قلعجي، ط أولى.
- معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، ط ثانية.

- مكانة الصحيحين، د. ملا خاطر، ط أولى ١٤٠٢ هـ.
- منتهى الوصول والأمل، ابن الحاجب، ط أولى.
- موارد الظمآن، الهيثمي، دار الكتب العلمية، ط بدون.
- الموطآت، نذير حمدان، دار القلم، دمشق، ط أولى ١٩٩٢.
- الموطأ، مالك بن أنس، تحقيق عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت ١٩٨٥.
- الموطأ، برواية محمد بن الحسن، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار القلم، بيروت.
- ميزان الإعتدال، للذهبي، تحقيق البجاوي، دار المعرفة، مصورة.
- ندوة الإمام مالك، مجموعة من البحوث والدراسات حول الإمام مالك.
- نزهة النظر، لبن حجر العسقلاني، المكتبة الإمدادية، المدينة المنورة.
- النكت على ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق ربيع المدخلي، ط أولى ١٤٠٤
- هدي الساري، ابن حجر العسقلاني، مصورة عن طبعة بولاق ط ثانية.

